موسوعة الشيخ عبد الله الهرري
٢

العلم الصافي بالبيان والبرهان

براءة الشيخ الحبشي
وتلاميذه الذين عُرفوا بالأحباش
مما افتري عليهم

دفاع علمي عن الشيخ الهرري
وتلاميذه ومنهجه ومدرسته
وموافقته للإمامين الأشعري والماتريدي
بوثائق البراهين المصوَّرة

قدم له وجمع الوثائق المرفقة
رئيس الرابطة العالمية لقدامى وطلاب الأزهر الشريف في لبنان
أ.د. الشيخ طارق محمد نجيب اللحام
غفر الله له ولوالديه ومشايخه

شركة دار المشاريع

بَرَاءَةُ الشَّيْخِ الحَبَشِيِّ

وتلاميذِهِ الَّذينَ عُرِفوا بالأحْبَاشِ

مِمَّا افْتُرِيَ عَلَيْهِمْ

الطبعة الأولى
١٤٤٦هـ ـ ٢٠٢٥م

شركة دار المشاريع

بيروت ـ لبنان

العنوان: المزرعة، بربور، شارع ابن خلدون، بناية الإخلاص.
تلفون وفاكس: ٠٠(٩٦١ ١)٣٠٤ ٣١١
صندوق بريد: ٥٢٨٣ ـ ١٤ بيروت ـ لبنان.

شركة دار المشاريع للطباعة والنشر والتوزيع ش.م.م

email: dar.nashr@gmail.com
www.dmcpublisher.com

موسوعة الشيخ عبد الله الهرري
٢

براءة الشيخ الحبشي
وتلاميذه الذين عُرفوا بالأحباش
مما افتري عليهم

دفاع علميّ عن الشّيخ الهرريّ وتلاميذه ومنهجه ومدرسته
وموافقته للإمامين الأشعريّ والماتريديّ
بوثائق البراهين المصوَّرة

قدّم له وجمع الوثائق المرفقة
رئيس الرابطة العالمية لقدامى وطلاب الأزهر الشريف في لبنان
أ.د. الشّيخ طارق محمّد نجيب اللّحّام
غفر الله له ولوالديه ومشايخه

شركة دار المشاريع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

ديباجة «موسوعة الشيخ عبد الله الهرري»

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله مؤيد الحق بالحق، خالق الخلق، باعث الأنبياء بالصدق. والصلاة والسلام على سيّدنا محمد الذي نزّهه ربُّه عن الهوى في النّطْق، وعلى آله وأصحابه وأزواجه وأتباعه، ما دعا داعٍ إلى الهدى بالحكمة والرّفْق.

أما بعدُ؛ فسُنّة الله في آثار العلماء العاملين والفقهاء المتمرّسين، أن الله يكتب البروز لمن شاء ما شاء، فتبقى كتبهم شاهدة على علمهم، بالإضافة إلى العلوم التي علّموها شفاهةً بالتّلقّي والمباشَرة.

وسخّر الله لهذه الأمة من ينصر الإسلام بالتحبير والتحرير، والتدقيق والتحقيق، وجعل أعلامهم برّاقة، وعلومهم دفّاقة، ولن تخلو الأرض من قائم لله بالحجة والبرهان والدليل والبيان.

ومن هؤلاء الكبكبة من أهل العلم والفهم العلّامة الحافظ المحدّث الشيخ عبد الله الهرري المعروف بالحبشي رحمه الله، الذي صرف عمره في التعليم والتفهيم، ونصرة السُّنَّة الحقّة، ومحاربة البدعة الباطلة، ومواجهة أدعياء الإسلام باسم الإسلام، وخصوصًا أخطر الفرق على الأمة الإسلامية في العقود الأخيرة، وهم الوهابية وحزب الإخوان وحزب التحرير، بالإضافة إلى أدعياء التصوف على جهل.

ورغم انشغال الشيخ الهرري بإصلاح العقائد، وتعليم الفرض العيني من علم الدين، فقد خلّف وراءه جمهرةً من كنوز الكتب في مختلف العلوم، ولا

سيما ما يتعلق بالتوحيد وعلم العقيدة، ونصب الأدلة في الدفاع عنها.

عمّر الشيخ عبد الله الهرري مائة عام، وجال في بلاد الدنيا؛ معلِّمًا ناصحًا، وهو المرشد الروحي لجمعية المشاريع الخيرية الإسلامية، الإطار القانوني لطلّابه والواثقين به وبمنهجه؛ واعتناءً منهم بخدمة الإرث الهرري كانت هذه الكتب التي تصدر تباعًا بإذن الله تعالى تحت عنوان «موسوعة الشيخ عبد الله الهرري».

والشيخ الهرري يستأهل علمه الرّصين المواكب لمتطلّبات زمانه، أن يُنشر بين الناس في بقاع الأرض، ومن حق الأمة أن تُعرَّف الشيخَ الهرري، الذي يعدّ من غير مبالغة في هذا العصر أجرأ من تصدّى للفِرَق الظّلاميّة الضالة المضِلّة التي عاثت في البلاد فسادًا، باسم الإسلام والمسلمين، ولم يخشَ الشيخُ في الله لومة لائم ولا تعذال آثم، متوكلًا على الله هو وطُلّابه، ينشرون الحق صافيًا زاكيًا في بلاد المعمورة، ويتعاونون مع كل فرد غيور وجماعة صادقة، في سبيل نشر عقيدة أهل السنة والجماعة وعلومهم، في زمن المِحن والفتن، في وقت غربة الإسلام في آخر الأزمان، الذي يكون فيه القابض على دينه كالقابض على جمر.

والله هو الموفِّق والمعين، وهو من وراء القصد.

المقدمة

الحمد لله ربِّ العالمين، وصلَّى الله على سيِّدنا محمَّدٍ، وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين.

أما بعد؛ فقد كثُر السؤال في المدة الأخيرة عن الشيخ عبد الله الهرري وطلابه الذين شهروا باسم الأحباش أي المنتسبين إلى جمعية المشاريع الخيرية الإسلامية، ووُضعت عنهم دراسات، منها الرَّصين الصَّادق، ومنها الموتور المتضمِّن للأغاليط وما لا يصحُّ ولا يثبت من المعلومات، وكان طُبِعَ كتاب عن القضايا المتعلِّقة بالعقائد[1]، تضمن جزءًا خاصًّا بهم تحت عنوان «جماعة الأحباش»، وصدر هذا الكتاب تحت اسم مفتي الديار المصرية أ.د. شوقي علَّام، وفي الحقيقة أنّ هذه الدراسة ليست من نتاج المفتي المذكور، وإنما هي بكاملها مأخوذة من رسالة طبعت سابقًا سنة ١٤٣٠هـ/ ٢٠١٣م حملت أسماء أحمد ممدوح سعد، أيمن عبد الغني، مصطفى محمد هشام إبراهيم، أحمد علي، محمود أبو المجد شبيب، وكانت خلاصة ما وصلت إليه هذه الدراسة وما تضمنته أنَّ الشيخ عبد الله بن محمد الهرري الحبشي رحمه الله وطلابه من أهل السُّنَّة والجماعة، وأنهم ليسوا بخارجين عنهم، وأن ما جاء به الشيخ عبد الله ليس شيئًا جديدًا بل سبقه علماء من أهل السنة والجماعة إليه، وأنه بالنسبة للمسائل العقدية المنتقدة على الشيخ عبد الله رحمه الله وتلاميذه فقد ظهر لأصحاب الدِّراسة بتتبّع كتب الردود أنَّ الانتقاد في الحقيقة ليس للشَّيخ وطلابه، بل المقصود بالنَّقد هو مذهب أهل السُّنَّة والجماعة من الأشاعرة والماتريدية من حيث هو، وإنما الاسم والصورة

(١) انظر: **القضايا المتعلقة بالعقائد**، شوقي علّام، يتضمّن الدراسة التي وضعت عن جماعة الأحباش، ص١٩٥ - ٢٢٦.

هـو نقـد الأحباش، والقائم بذلك أناس من المنتسـبين للسَّـلف الصَّالح زورًا وبهتانًا، هذا من حيث العقائد، وأمَّا المسـائل الفقهيَّة المنتقدة على الأحباش فهي مسائل منصوص عليها في كتب الفروع المذهبية[١]، وقد اختارها الشَّيخ عبد الله[٢] وقال بها، ولكنَّ مَنِ انتقدَه لـم يفهم كلامه على وجهه فحرّفه وزوَّره، أو فهِمَـه واسـتغربَه لأنَّـه يخالف ما عرفـه وأَلِفَه فأنكـره، وفي كلا الحالين فإنه لا يصـحُّ الاعتراض على الشَّـيخ عبد الله أو تضليله بمجـرد اختياره رأيًا فقهيًّا قد سبقَهُ إليه أو قال به مذهب من مذاهب المسلمين المعتبرة.

وهـذا كلُّه كلامٌ رصينٌ موافق للحقيقة، ليس فيـه مبالغة ولا تهاون، ولكن أحيانًـا يرافـق مثل هذا الكلام أمـورٌ يُنتقد بها جماعة الشـيخ عبد الله الهرريّ، وليسـت هـي محلّ انتقاد، ولنسـتعرضها أمرًا أمرًا بعون الله عـزَّ وجلَّ، مع إرفاق المسائل بالأدلة والوثائق المصوّرة ووضعنا أرقامًا لها.

(١) كمسـألة حكـم الزكاة في العملة الورقيـة فإنه محل اختلاف بين العلماء، فعند الإمام الشـافعي كما ذكر الأنباي في ما نقله عنه صاحب كتاب **موهبة ذي الفضل**، الأنباي، (٤/ ٢٩) (مصوَّر رقم ١)؛ ومالك كما في **الشرح الكبير على مختصر خليل**، محمد عليش، (١/ ٤١٨) (مصوَّر رقم ٢)؛ وأحمد كما في **شرح المنتهـى**، منصور البهـوتي، (١/ ٤٠١) (مصوَّر رقم ٣)؛ لا زكاة في غير الذهـب والفضة من الأثمان، وتجـب عنـد الإمام أبي حنيفة لأنها تروج رواج الذهب. وانظر: **المجموع**، النووي، (٦/ ٢) (مصوَّر رقم ٤)؛ **المدوَّنة الكبرى**، الإمام مالك، (٢/ ٥٢) (مصوَّر رقم ٥)؛ **فتح الجواد بشرح الإرشـاد**، ابن حجر الهيتمي، (١/ ٣٨٥) (مصوَّر رقم ٦)؛ وغير ذلك الكثير من كتب المذاهب الأربعة.

(٢) **بغية الطالب**، عبد الله الهرري، (ص ٣٥٥). (مصوَّر رقم ٧)

الأول منها: تكفير المجسِّم:
المجسّم عَبَدَ غير اللّه

كثيرًا ما يسلك أناس المسلك الآتي يقولون: المجسم مختلَف في تكفيره، من العلماء من كفّره ومنهم من لـم يكفّره، والأحباش يقولون بتكفيره، وهذا قول مرجوح، ثـم إنهم يبدأون بالتَّهجُّم على طلاب الشَّـيخ لأخذهـم به مع إثباتهم للخلاف بزعمهم، وهذا مستغرَبٌ، إذ من المعروف أنَّ ما فيه خلاف لا يُنكَر على من أخذ بأيّ من الرأيين أو الآراء إذا كان الخلاف معتبرًا[١]. هذا من حيث الأصل، وأمَّا في هذه المسألة بعينها فالنَّاظر بإنصاف يجد أنّ ما ذهب إليه الشيخ عبـد اللّه الهـرري هو القول الصحيح[٢]، وذلك لأنَّ المجسـم عَبدَ غير اللّه تعالى

(١) قال السيوطي: [البسيط]

فليـسَ كُـلُّ خـلافٍ جـاءَ مُعـتبَرًا إلا خلافٌ لَـهُ حَـظٌّ مـنَ النَّـظَـرِ

الإتقان في علوم القرآن، السيوطي، (١/ ٢٩). (مصوَّر رقم ٨)

(٢) قال أبو منصور البغدادي ما نصه: «فأما أصحابنا فإنهم وإن أجمعوا على تكفير المعتزلة والغلاة من الروافض والخوارج والنجَّارية والجهمية والمشبِّهة، فقد أجازوا لعامَّة المسلمين معاملتهم في عقود البياعات والإجارات» اهـ. **تفسير الأسماء والصفات**، أبو منصور البغدادي، (٣/ ٩٩). (مصوَّر رقم ٩)

كما أن الغزالي الشافعي نقل الإجماع في **إلجام العوامّ** وهو آخر كتبه فقال رحمه اللّه: «فإن خطر بباله أن اللّه جسم مركَّب من أعضاء فهو عابد صنم، فإنَّ كل جسم هو مخلوق، وعبادة المخلوق كفر، وعبادة الصنم كفر لأنه مخلوق، وإنما كان مخلوقًا لأنه جسـم، فمن عبد جسـمًا فهو كافر بإجماع الأمة السلف منهم والخلف» اهـ. **إلجام العوام**، الغزالي، (ص٥٢). (مصوَّر رقم ١٠)

وقـال القـاضي عبـد الوهـاب المالكـي في شرح عقيـدة ابـن أبي زيـد بعـد ذكـر الكيفيَّـة: «لأن ذلـك يرجـع إلى التنقـل والتحـوُّل وإشـغال الحيِّز والافتقـار إلى الأماكـن، وذلـك يـؤول إلى التجسـيم وإلى قِـدم الأجسـام، وهـذا كفـر عنـد كافَّـة أهـل الإسلام» اهـ. **شرح عقيـدة الإمـام مالـك الصـغير**، عبـد الوهـاب المالكـي، (ص٢٨). (مصـوَّر رقـم ١١) =

جَزمًا، ومَن عَبَدَ غير الله عزَّ وجلَّ كيف يقال في حقِّه: إنه مسلم.

= وقال أبو المظفَّر الأسفراييني الشافعيُّ في التبصير: «وأمَّا الهِشاميَّة فإنهم أفصحوا عنِ التشبيه بما هو كفرٌ محضٌ باتفاقِ جميع المسلمين» اهـ. ثم بيَّن كفرهم فقال: «أثبتوا له المكان والحدَّ والنهاية والمجيء» يعني الحسِّي «والذهاب تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا» اهـ. **التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين**، أبو المظفر الأسفراييني، (ص٤١). (مصوَّر رقم ١٢)

وقال محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي صاحب مختار الصحاح وشرح المقامات وحدائق الحقائق وغيرها في الفصل الذي عقده لمن كفَّره العلماء بالإجماع من شرحه لبدء الأمالي: «أو قال: يد الله، وعنى الجارحة، أو قال: الله تعالى في السماء العالم أو على العرش، أو أراد به المكان» اهـ. **شرح بدء الأمالي**، محمد بن أبي بكر الرازي، (ص٣٣١). (مصوَّر رقم ١٣)

وقال التقي عليٌّ السبكيُّ الذي قيل ببلوغه رتبة الاجتهاد في ردِّه على بعض المبتدعة: «وشذَّ عن جماعة المسلمين بمخالفة الإجماع وقال بما يقتضي الجسميَّة والتركيب في الذات المقدسة» اهـ. ثم قال: «فأثبت الصفة القديمة حادثةً والمخلوق الحادث قديمًا، ولم يجمع أحد هذين القولين في ملة من الملل ولا نِحْلة من النِّحَل، فلم يدخل في فرقة من الفرق الثلاث والسبعين التي افترقت عليها الأمَّة، ولا وقفت به مع أمَّةٍ من الأمم همَّة، وكل ذلك وإن كان كفرًا شنيعًا إلخ» اهـ. **الدرة المضية في الرد على ابن تيمية**، تقي الدين السبكي، (ص٦-٧). (مصوَّر رقم ١٤)، فانظر: كيف عدَّ التشبيه والتجسيم ووصف الخالق بصفات الخلق كفرًا، لم يقل أحد بدخول قائله في الفرق الثلاث والسبعين، فإن كلّ مشبِّه قائل في الحقيقة بالجمع بين الضلالتين.

وقال علاء الدين البخاريُّ في ملجمة المجسمة: «مَن قال بأنَّ الله جسم فهو كافرٌ إجماعًا» اهـ. **ملجمة المجسمة**، علاء الدين البخاري، (ص٦١). (مصوَّر رقم ١٥)

وقال فخر الدين أحمد الجاربردي في السراج الوهاج: «وإنما عدل المصنِّف إلى هذه العبارة لأنَّ المجسمةَ كفَّار عند الأشاعرة» اهـ. **السراج الوهاج في شرح المنهاج**، الجاربردي، (٢/ ٧٥١). (مصوَّر رقم ١٦)

وذكر أبو بكر الحصني الشافعي في تنزيه الله عن الجسمية. **دفع شبه من شبه وتمرد ونسب ذلك إلى السيد الجليل الإمام أحمد**، تقي الدين الحصني، (ص١٨-١٩). (مصوَّر رقم ١٧)

ونقل الإجماع على كفر المجسِّمة الحافظُ أبو بكر السيوطي في شرح النقاية كما قال الشيخ محمد حبيب الشِّنقيطيُّ في زاد المسلم: «وقد ذكرتُ في حرف الياء عند الحديث السابق ذكره تصريح الجلال السيوطي في شرح النقاية بالاتفاق على كفر المجسِّمة» اهـ. ثم قال: «لأنَّ اعتقاد الجسميَّة له تعالى يلزم عليه تشبيهُه ببعض الأجسام، ولو فُرض أنه من أعلاها وأجلها، فالله تعالى منزَّهٌ عن شبه أي شبهٍ كائنًا ما كان، كما قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [سورة الشورى/ آية ١١] والعقل والنقل حاكمان بمخالفته لجميع الأجسام كما هو معلوم فلا نُطيل به» اهـ. **زاد المسلم** =

= **فيما اتفق عليه البخاري ومسلم**، محمد حبيب الله الشنقيطي، (٥/ ٦٦٢). (مصوَّر رقم ١٨)

وقال أبو البقاء الحسينيُّ الحنفيُّ في الكُلِّيَّات: «وقد اتفق الأئمة على إكفار المجسِّمة المصرِّحين بكونه جسمًا وتضليل المتستِّرين بالبلكفة [قول المشبهة: بلا كيف]، وقال ابن الهمام رحمه الله: وقيل: يكفر بمجرَّد إطلاق لفظ الجسم عليه تعالى، وهو حسنٌ، بل أَوْلَى بالتكفير» اهـ. **الكليات**، الكفوي، (ص٥٥٠). (مصوَّر رقم ١٩)

ونقل أبو العباس الونشريسيُّ المالكيُّ في المعيار أنَّ من اعتقد في الله شبه المخلوقات أو صورةً من صور الموجودات فهو كافر بإجماع المسلمين، وقد نصَّ أئمَّتنا على ذلك وعلى غيره مما هو كفرٌ بالإجماع وأقرَّه. **المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل إفريقية والأندلس والمغرب**، الونشريسي، (٢/ ٣٨٤). (مصوَّر رقم ٢٠)

وقال شمس الدين محمد القهستاني الحنفي في حلِّ الرموز: «إنَّ كل من كفر منهم كالمجسمة [...] لا يقبل شهادتهم عند المسلمين» اهـ. **جامع الرموز شرح مختصر الوقاية المسمى بالنقاية**، شمس الدين القهستاني، (٣/ ٥٩٧). (مصوَّر رقم ٢١)

وقال الشيخ محمد ميَّارة المالكي في الدر الثمين: «الاعتقاد الفاسد والجهل المركَّب كاعتقاد الكافرين التجسيم أو التثليث أو نحو ذلك، والإجماع على كفر صاحبه أيضًا، وأنه آثمٌ غير معذور مخلَّد في النار اجتهد أو قلَّد. قال في شرح الكبرى: ولا يعتدّ بخلاف من خالف في ذلك من المبتدعة» اهـ. **مختصر الدر الثمين والمورد المعين**، ميارة، (ص٧). (مصوَّر رقم ٢٢)

وقال شيخ الجامع الأزهر سليم البشري المالكي: «فمنهم من اعتقد أنه جسم مماس للسطح الأعلى من العرش، وبه قال الكرامية واليهود، وهؤلاء لا نزاع في كفرهم» اهـ. ونقله عنه الشيخ محمد سلامة القضاعي الأزهريُّ المصريُّ في الفرقان وأقرَّه. **فرقان القرآن بين صفات الخلق وصفات الأكوان**، سلامة القضاعي، (ص٧٤). (مصوَّر رقم ٢٣)

وكذا قال الشيخ محمود خطاب السبكي الشافعي في إتحاف الكائنات: «فالحكم أن هذا الاعتقاد باطل، ومعتقده كافر، بإجماع من يعتد به من علماء المسلمين [...] وهل العقل يصدق بحلول القديم في شيء من الحوادث؟ فإنا لله وإنا إليه راجعون. وعلى الجملة فهذا القائل المجازف وأمثاله قد ادعوا ما لا يقبل الثبوت لا عقلًا ولا نقلًا، وقد كفروا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعًا» اهـ. **إتحاف الكائنات ببيان مذهب السلف والخلف في المتشابهات**، محمود محمد خطاب السبكي، (ص٣، ٤). (مصوَّر رقم ٢٤)

وقال شيخ جامع الزيتونة إبراهيم بن أحمد المارغينيُّ المالكيُّ في طالع البشرى على العقيدة الصغرى: «كاعتقاد قِدم العالم، أو تعدّد الإله، أو أن الله تعالى جسم، وصاحب هذا الاعتقاد مجمع على كفره» اهـ. **طالع البشرى على العقيدة الصغرى**، المارغيني، (ص٧٠). (مصوَّر رقم ٢٥)

وقال الشيخ محمد زاهد الكوثريُّ الحنفيُّ في تكملة الردِّ على نونيَّة ابن القيِّم: «إنَّ القول بإثبات الجهة له تعالى كفرٌ عند الأئمة الأربعة هداة الأمة كما نقل عنهم العراقي على ما في شرح المشكاة =

بيان تكفير العلماء للمجسم

ولذلك فقد أثبت الحنابلة عن الإمام أحمد رضي الله عنه قوله: إنَّ المجسّم كافرٌ حتَّى لو قال: إنَّ اللَّهَ جسمٌ لا كالأجسام[١]، وأثبت الشافعية عن الإمام الشافعي رضي الله عنه تكفير المجسّم[٢]، وهو الثابت عن الإمام الأشعري في كتاب **النوادر**[٣]، وفيما نقله عنه ابن فورك في **مجرّد مقالات الأشعريّ**[٤]، وهو الثابت في عدم الجواز عن الإمام أبي منصور الماتريديّ في كتاب **التوحيد** له[٥]، وهو ما ذكره النوويّ في **المهذب**[٦]، وما رجّحه الرازيّ في

= لعلي القاري» اهـ. وقال: «وهو أي تكفير المجسم قول جمهور الأمة إلَّا من شذَّ» اهـ. **مقالات الكوثري**، الكوثري، (ص٢٦٩). (مصوَّر رقم ٢٦)

وقال الشيخُ محمد التاويل المالكيُّ رحمه الله: «وأما المبتدع المتفق على كفره كالمجسمة» اهـ. **اللباب في شرح تحفة الطلاب**، محمد التاويل، (ص٢٤). (مصوَّر رقم ٢٧)

ونقل الإجماعَ على كفر المجسم أيضًا من المتأخِّرين مفتي المالكيَّة الأسبقِ بالمدينة محمد الخضر الشنقيطيُّ في كتاب استحالة المعية بالذاتِ على الله تعالى. **استحالة المعية بالذات وما يضاهيها من متشابه الصفات**، محمد الخضر الشنقيطي، (ص٩٦). (مصوَّر رقم ٢٨)

(١) ذكره المحدث الأصولي بدر الدين الزركشي. **تشنيف المسامع بجمع الجوامع**، الزركشي، (٤/ ١١٤). (مصوَّر رقم ٢٩)

(٢) نقل القاضي حسين عن نص الإمام الشافعي أن من اعتقد أن الله تعالى جالس على العرش فإنه يُحكم بكفره ولا تصح الصلاة خلفه. **التعليقة على مختصر المزني**، القاضي حسين، (٢/ ١٠٣١). (مصوَّر رقم ٣٠)

وقال السيوطي ما نصُّه: «قاعدة قال الشافعي: لا يكفر أحد من أهل القبلة، واستثنى من ذلك المجسم ومنكر علم الجزئيات» اهـ. **الأشباه والنظائر**، السيوطي، (٢/ ٤٨٨). (مصوَّر رقم ٣١)

(٣) ذكره البياضي ونصُّه: «واختاره الإمام الأشعري فقال في النوادر: «من اعتقد أن الله جسم فهو غير عارف برَبِّه وإنَّه كافرٌ به» اهـ. **إشارات المرام من عبارات الإمام أبي حنيفة النعمان**، البياضي، (ص٢٠٠). (مصوَّر رقم ٣٢)

(٤) **مجرد مقالات الأشعري**، ابن فورك، (ص٢٢٣).

(٥) قال الإمام أبو منصور الماتريديّ في: «مسألة في عدم جواز إطلاق لفظ الجسم على الله تعالى» اهـ. **كتاب التَّوحيد**، الماتريديّ، (ص٣٨). (مصوَّر رقم ٣٣)

(٦) وقال تقي الدين الحصني: «إلا أنَّ النووي جزم في صفة الصلاة من **شرح المهذب** بتكفير المجسمة، =

أساس التقديس[١]، ولم يرتضِ سواه في تفسيره، وما قال عنه أبو عبد الله القرطبي في التفسير إنه الصحيح[٢]. وانعقد الإجماع عليه كما تقدّم، وهو الذي يدل عليه كلام الإمام الطحاوي في عقيدته المشهورة حيث قال: «ومَنْ وصف الله بمعنى من معاني البشر فقد كفر» اهـ. وهو الذي يدلّ عليه كلام الإمام المجتهد إسحاق ابن راهويه حيث كفَّر صريحًا مَنْ شبّه الله بخلقه[٣]، وهو ما ذهب إليه القاضي عياض[٤] والفخر الرازي[٥] وما لا يحصى من مشاهير[٦] علماء الكلام والعقائد والحديث من المتقدّمين والمتأخّرين، ولا يخفى أنّ القائل بالتجسيم مكذب[٧] لصريح قوله تعالى في سورة الشورى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾[٨].

= قلت: وهو الصواب الذي لا محيد عنه، إذ فيه أي قول من قال بالجسمية – مخالفة صريح القرآن، قاتل الله المجسمة والمعطلة، ما أجرأهم على مخالفة من ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [سورة الشورى/ آية ١١]، وفي هذه الآية ردّ على الفرقتين» اهـ. **كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار**، تقيّ الدين الحصني، (ص١٢٥). (مصوَّر رقم ٣٤)

(١) **أساس التقديس**، الفخر الرازي، (ص٣١، ٣٢). (مصوَّر رقم ٣٥)

(٢) **تفسير القرطبي**، أبو عبد الله القرطبي، (١٥/ ٢٥٥). (مصوَّر رقم ٣٦)

(٣) قال ابن راهويه: «من وصف الله فشبَّه صفاته بصفات أحد من خلق الله فهو كافر بالله العظيم» اهـ. **شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة**، اللالكائي، (١/ ٥٣٢)، في سياق ما روي في تكفير المشبهة. (مصوَّر رقم ٣٧)

(٤))**إكمال المعلم بفوائد مسلم**، القاضي عياض، (١/ ١٩٩-٢٠٠).

(٥) نقل البابرتي عن الفخر الرازي وأقرَّه ونصُّه: «المجسم قطُّ ما عبَد الله، لأنَّه يعبد ما تصوَّره في وهمه من الصورة، والله منزَّه عن ذلك» اهـ. **شرح عقيدة أهل السنة والجماعة**، أكمل الدين البابرتي، (ص١٥٦). (مصوَّر رقم ٣٨)

(٦) **تبصرة الأدلة في أصول الدين**، أبو المعين النسفي، (١/ ٣٢٨-٣٢٩) (مصوَّر رقم ٣٩)؛ **بهجة النفوس وتحليها بمعرفة ما لها وما عليها**، ابن أبي جمرة، (١/ ٣٥) (مصوَّر رقم ٤٠).

(٧) لأنه لو قيل: إن زيدًا مثل عمرٍو، هل يُقبل منا أن نقول: غير أنه لا يشبهه في شيءٍ؟ بل هذا المجسِّم مصرّح بأن الله تعالى متَّصف بالحجم واللون والصورة والتركيب والأجزاء والجوارح وغيرها من صفات الأجسام، فإنها لا تخلو عنها، وتصريحه بمشابهتها يقتضي اتِّصافه بها، فهو مشبِّه مكذب للآية.

(٨) **سورة الشورى**/ آية ١١.

وإنما الذي خالف في هذه المسألة هم بعض المتأخّرين[١] ممَّن خلط هذا العلم باصطلاحات الفلاسفة وخرج فيما قاله عن إجماع الأكابر المقرّر قبله، ولذلك لم يجد الشيخ عبد الله بُدًّا من نصرة القول بكُفر المجسّم ومن الذّهاب إلى بطلان القول بعدم تكفيره. ومن المهم لفت النظر هنا إلى أن المجسم في الغالب الأعمّ المراد به هو من جسَّم تصريحًا، وأمَّا غيره فالحكم عليه موقوف على مراده أي مفهومه لكلمة جسم عند النطق بها؛ والمجسّمة المشبّهة اليوم يعتقدون حقيقة التجسيم في حق الله ويفهمون المعنى ويصرّحون بذلك.

(١) كما في كتاب ابن حجر الهيتمي ونصه: «أنّ النقص إما أن يعتقد اتصاف الله عزَّ وجلَّ وتبارك وتعالى عنه به صريحًا أو لازمًا، فالأول كفر إجماعًا، والثاني كذلك على خلاف فيه، الأصح منه عندنا عدم الكفر، فعُلم أن نحو المجسِّم أو الجوهريِّ لا يُكفر بما يلزم من مقالته من النقص إلا إن اعتقده أو صرَّح به» اهـ. **الزواجر عن اقتراف الكبائر**، ابن حجر الهيتمي، (١/ ٢٣). (مصوَّر رقم ٤١)
ومراده من هذا من لا يفهم معنى الجسم إلا الموجود أو نحوه مما يليق بالله تعالى، لأنَّه ذكر في كتاب آخر له ما نصُّه: «واعلم أن القرافي وغيره حكوا عن الشافعي ومالك وأحمد وأبي حنيفة رضي الله عنهم القول بكفر القائلين بالجهة والتجسيم، وهم حقيقون بذلك» اهـ. **المنهاج القويم شرح المقدمة الحضرمية**، ابن حجر الهيتمي، (ص١٤٤). (مصوَّر رقم ٤٢)
إلا أنه يمكن الجمع بين كلامه بأن المجسم الذي يفهم معنى الجسم وهو التركيب والتبعيض ونحوهما هذا مجمع على كفره ولا يتوقَّف في تكفيره، وأمَّا مَن قال عن الله جسم ولا يفهم منها بالمرَّة معنى الجسم يُنظر هل الَّذي يفهمه من معنى الجسم أنَّه موجود؟ أو شيء لا كالأشياء؟ أو قائم بنفسه لا يحتاج إلى غيره؟ أم يفهم معنًى آخر يعارض الدين؟ فإن كان يفهم من الجسم أنَّ الله موجود أو شيء لا يشبه الأشياء، أو قائم بنفسه لا يحتاج إلى شيء من خلقه لم يُكفَّر [...]، أمَّا إن كان يفهم من الجسم معنًى يعارض الدين خرج من الإسلام، وهذا خلاصة ما يفهم من كلام الشيخ ابن حجر الهيتمي وغيره ممن ذكره [كالعز بن عبد السلام]، لأنَّه إن لم يكن هذا معناه لكان أدى إلى تضارب في كلامه، فهو نفسه حكى الإجماع الذي نقله القرافي عن الأئمة الأربعة في تكفير المجسم وأقرَّهم بذلك بقوله: «وهم حقيقون بذلك» اهـ.

الثاني منها: تكفير القدرية:

التكذيب بالقَدَر كفر

الكلام فيه يجري على وِزان ما تقدّم في تكفير المجسّم من دعوى البعض وجود قولين، ثم مهاجمة الشيخ عبد الله رحمه الله وجماعته لأخذهم بأحدهما. وعلى نسق ما تقدَّم نقول: إنّ القول بكفر القدريِّ هو الذي وجد الشّيخ عبد الله أنه لا بدَّ من المصير إليه، لأنَّ القدري لا يعبد الرب الذي نعبده[١]، إذ إننا نعبد الله الخالق لكل شيء القادر على كلّ شيء، والقدري يقول بأن الربَّ تبارك وتعالى ليس خالقًا لكلِّ شيء ولا قادرًا على كلِّ شيء[٢]، بل يزعم أنَّ العبد بعد أن أعطاه الله القدرة على التخليق

(١) قال بدر الدين الزركشي ما نصُّه: «وجاء في الحديث: «**القدريةُ مجوسُ هذهِ الأمةِ**» يعني أنهم يجعلون أنفسهم مستبدين بالفعل، والله تعالى فاعل وهم فاعلون لا يسندون أفعالَ العباد إلى قدر الله، فكأنهم يثبتون خالِقين في الحقيقة، كما أثبت المجوس خالقَيْنِ، خالق الخير وخالق الشر» اهـ. إلى أن قال: «وقد ألجمهم الشافعي رضي الله عنه حيث قال: القدرية إذا سلّموا العلم خُصموا ومعناه: أنه يقال لهم: هل تقرّون بأن الله تعالى أحاط علمه الأزلي بما يكون أو لا؟ فإن أنكروا كفروا، وإن اعترفوا به، فيقال لهم: فهل يجوز أن يقع في الوجود خلاف ما تضمنه العلم القديم؟ فإن جوّزوا ذلك، لزم منه نسبة الجهل إليه تعالى الله عن ذلك وتقدس، وإن لم يجوزوه فلا معنى للقضاء والقدر إلا ذلك، قال أبو عمرو ابن الحاجب: وهذا من أحسن الإرشاد إلى الدليل عليهم» اهـ. **تشنيف المسامع بجمع الجوامع**، بدر الدين الزركشي، (٤/ ٩٢-٩٣). (مصوَّر رقم ٤٣)

(٢) **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، ابن حجر العسقلاني، (١٣/ ٤٩١). (مصوَّر رقم ٤٤)
وقد نقل الحافظ ابن حجر العسقلاني الإجماع عن الحافظ ابن الجوزي وأقرَّه ونصُّه: قال ابن قتيبة: «قد يغلط في بعض الصفات قوم من المسلمين فلا يكفرون بذلك، وردَّه ابن الجوزي وقال: جَحْده صفة القدرة كفرٌ اتفاقًا» اهـ. **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، ابن حجر العسقلاني، (٦/ ٥٢٣). (مصوَّر رقم ٤٥)

صار قادرًا[١] على خلق مراداته من غير احتياج إلى الله تعالى في ذلك، وهو معنى قولهم بثبوت الاستطاعة[٢] قبل الفعل، وهو يقول - يعني القدريّ - أيضًا إن الله تعالى إذا أعطى العبد القدرة على شيء لم يعد قادرًا عليه وخرج هذا الشيء من تحت قدرته، وهي مقالةٌ ثابتةٌ عنهم نقلها إمام الحرمين[٣] وشيث بن إبراهيم[٤] وغيرهما من علماء أهل السُّنَّة[٥]، وقبل هذين أثبتها عنهم الإمام أبو منصور البغداديّ رأس الأشاعرة في زمانه وقال: «إنّ أصحابنا مجمعون على تكفير القدرية»[٦] اهـ.، وهذا ما نقل القاضي عياض إجماع السلف عليه أيضًا[٧] ونصَّ عليه الإمام أبو حنيفة فيما رواه عنه الماتريدي[٨] والبغدادي[٩] وغيرهما[١٠]، وهو ما ذهب

(١) وقد بيَّن فساد مقالتهم أبو منصور الماتريدي. **التوحيد**، أبو منصور الماتريدي، (ص١٣٣). (مصوَّر رقم ٤٦)

(٢) قال القونوي الحنفي ما نصُّه: «الاستطاعة نوعان: إحداهما: سلامة الآلات وهي سابقة على الفعل بلا خلاف، وصحة التكليف تعتمد تلك الاستطاعة، والاستطاعة الثانية: عَرَض تحدث عندنا مقارِنةً للفعل. وقالت المعتزلة: هي سابقة على الفعل، ولنا في ذلك النصُّ والمعقول، أما النصُّ فقوله تعالى أي في سورة الكهف: ﴿قَالَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴿٦٧﴾﴾ [سورة الكهف/ آية ٦٧]، ولو كانت الاستطاعة قبل الفعل لم يقل ذلك، وأمَّا المعقول فمن وجوه: أحدها: أنَّا أُمرنا بسؤال المعونة على العبادة من الله تعالى، فلو كانت الاستطاعة قبل الفعل لكان الأمر بسؤال المعونة لغوًا» اهـ. **القلائد في شرح العقائد**، القونوي، (ص٤٣٧-٤٤٠).

(٣) **الإرشاد**، إمام الحرمين الجويني، (ص٢١٩). (مصوَّر رقم ٤٧)

(٤) **حز الغلاصم في إفحام المخاصم**، شيث بن إبراهيم، (ص٤٥-٦٥). (مصوَّر رقم ٤٨)

(٥) **إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين**، محمد مرتضى الزبيدي، (٢/ ٢١٥). (مصوَّر رقم ٤٩)

(٦) **تفسير الأسماء والصفات**، أبو منصور البغدادي، (٣/ ٩٩).

(٧) **إكمال المعلم بفوائد مسلم**، القاضي عياض، (١/ ٢٠٢) (مصوَّر رقم ٥٠)؛ **الشفا بتعريف حقوق المصطفى**، (ص٨٣٧-٨٣٨). (مصوَّر رقم ٥١)

(٨) **التوحيد**، الماتريديّ، (ص٣٠٣). (مصوَّر رقم ٥٢)

(٩) **أصول الدين**، أبو منصور البغدادي، (ص٣٠٨) (مصوَّر رقم ٥٣)؛ **تفسير الأسماء والصفات**، (٣/ ٩٩-١٠٠).

(١٠) ونقل ابن حجر العسقلاني ما نصُّه: «وأورد العقيلي في ترجمته من طريق عبد الأعلى بن القاسم =

إليه الإمام الشافعي[١] حيث كفّر حفصًا الفرد في وجهه، وهو ما ذهب إليه قبله الإمام الأوزاعي حيث كفّر غيلان الدمشقيّ وأفتى بسفك دمه، ووافقه على ذلك أئمةٌ مجتهدون[٢] في زمانه، وهو ما ذهب إليه الأشعريّ كما في **مجرّد مقالاته** وقال عن ذلك: «واعلم أن إحدى قواعد الأصول في التوحيد عنده إثباتُ جملة حوادث منتسبة إلى قدرة واحد أحدثتها من العدم إلى الوجود، وأن خلاف ذلك نوع من الإشراك بالله سبحانه.» اهـ.[٣] وهو ما يدل عليه قول الإمام الماتريديّ في كتاب **التوحيد**[٤] له، وأنّ قولهم نفيٌ لوحدانية الله تبارك وتعالى، وعلى هذا مضى الإمام الطحاوي فقال: إنّ دين الإسلام هو: «بين الجبر والقدر» اهـ.[٥/٦] فنصَّ رحمه الله على مخالفة الإسلام لعقيدة القدريَّة وأنها ليست منه في شيء، وهذا إنما أخذه من قول الإمام أبي حنيفة في **الوصيَّة** حيث قال: «لو زعم أحد أنّ

= عنه عن كُلَيْب بن وائل عن ابن عمر رفعه: من كذب بالقدر فقد كذب بما أنزل على محمد. وقال: روي في القدر أحاديث صحاح، وأما بهذا اللفظ فلا يحفظ إلا عنه. قلت: لعله وقع في الرواية سَوَّار غير منسوب ونسبه بعضهم فأخطأ، وإلا فهذا الحديث رويناه في جزء أبي الجهم عن سَوَّار ابن مصعب عن كُلَيْب كما سيأتي قريبًا (٣٧٣٦) وهو المعروف بالرواية عن كليب» اهـ. **لسان الميزان**، ابن حجر العسقلاني، (٤/ ٢١٤). (مصوَّر رقم ٥٤)

وعن الحسن البصري قال: «مَن كذَّب بالقدر فقد كفر» اهـ. **الزهد**، أحمد بن حنبل، (ص٣٤٧). (مصوَّر رقم ٥٥)

(١) **مناقب الشافعي**، البيهقي، (١/ ٤٠٧). (مصوَّر رقم ٥٦)

(٢) كابن المبارك ورجاء بن حيوة وإبراهيم بن أبي عبلة فيما نقله عنهم ابن حبان وغيرهم. **لسان الميزان**، ابن حجر العسقلاني، (٦/ ٣١٤). (مصوَّر رقم ٥٧)

(٣) **مجرد مقالات الأشعري**، ابن فورك، (ص٩٤). (مصوَّر رقم ٥٨)

(٤) **التوحيد**، أبو منصور الماتريدي، (ص٣٠٣). (مصوَّر رقم ٥٩)

(٥) **العقيدة الطحاوية**، أبو جعفر الطحاوي، (ص٣٢). (مصوَّر رقم ٦٠)

(٦) معناه أنَّ الإسلام ليس جبرًا ولا قدرًا، إنَّما هو التسليمُ لله عزَّ وجلَّ، ولِمَا جاء منه، من غير جبرٍ بإسقاط فعل الاكتساب عن العباد، ومن غير إثبات قدرة تخليق الأفعال للعباد.

تقدير الخير والشر من غيره [أي الله] لصار كافرًا بالله تعالى وبطل توحيده» اهـ.[١]، وإلى تكفير القدريَّة ذهب الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز[٢]، وبعده الإمام مالك[٣]، وبعده الإمام أحمد بن حنبل[٤]، فنصّوا نصًّا على ذلك، وفسّر الشافعيّ[٥] وغيره[٦] القدريّ بأنَّه الذي يقول: إنَّ الشرَّ ليس بتخليق الله، وهو ما نقله النووي في **الروضة** عن الحنفية[٧] أنَّ من قال: أنا أفعل بغير تقدير الله فهو كافر وأقرّه، وهو ما صرح به سراج الدين الغزنوي في **شرح الطحاوية**[٨]، وأبو إسحاق الصفار في **تلخيص الأدلة**[٩]، وهو ما ذهب إليه إماما الصوفيّة السيد أحمد الرفاعيّ ذاكرًا عقيدة أهل الحق في القَدَر،[١٠] والسيد عبد القادر الجيلانيّ متهمًا القدرية بأنهم مجوس الأمة،[١١] رضي الله عنهما.

ضلالات المعتزلة القدرية

بل هو صريح ما ثبت عن نبي الله عليه الصلاة والسلام في قوله:

(١) **الوصية**، أبو حنيفة، (ص ٣٤). (مصوَّر رقم ٦١)
(٢) **تاريخ دمشق**، ابن عساكر، (٤٨/ ٢٠٩). (مصوَّر رقم ٦٢)
(٣) **المدونة**، الإمام مالك، (١/ ٥٣١). (مصوَّر رقم ٦٣)
(٤) **شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة**، اللالكائي، (ص٦٢٣). (مصوَّر رقم ٦٤)
(٥) **مناقب الشافعي**، البيهقي، (١/ ٤١٣). (مصوَّر رقم ٦٥)
(٦) **أصول الدين**، الغزنوي، (ص١٩٣). (مصوَّر رقم ٦٦)
(٧) **روضة الطالبين**، النووي، (١٠/ ٦٦). (مصوَّر رقم ٦٧)
(٨) **شرح الطحاوية**، الغزنوي، (ص٦٦). (مصوَّر رقم ٦٨)
(٩) **تلخيص الأدلة**، الصفار، (ص٢٠١-٢٠٢). (مصوَّر رقم ٦٩)
(١٠) **المعارف المحمدية في الوظائف الأحمدية**، عز الدين الصيادي، (ص٢٤-٢٥). (مصوَّر رقم ٧٠)
(١١) **الغنية لطالبي طريق الحق عز وجل**، عبد القادر الجيلاني، (١/ ١٣٨-١٣٩). (مصوَّر رقم ٧١)

«القدريَّةُ مجوسُ هذهِ الأُمَّةِ»[١]، وفي قوله: «صنفانِ مِنْ أمَّتي ليسَ لهُما نصيبٌ في الإسلامِ القدريةُ والمرجئةُ»[٢]، فكيف إذا أضيف إلى هذا كلِّه ما ابتدعه المعتزلة من بدع أخرى تضاف إلى هذه البدعة كنفي الرؤية[٣]،

(١) **سنن أبي داود**، أبو داود، كتاب السنة، باب في القدر، (٤/ ٣٠٦-٣٠٧) رقم الحديث (٤٦٩١). (مصوَّر رقم ٧٢)

قال ابن رسلان في شرحه للحديث ما نصُّه: «إنما جعلهم مجوسًا لمضاهاة مذهبهم مذهب المجوس في قولهم بالأصلَيْن وهما النور والظُّلمة، يزعمون أن الخير من فعل النور والشر من فعل الظلمة، وكذا القدرية يضيفون الخير إلى الله والشر إلى الإنسان والشيطان، ومذهب أهل السنة أن الله تعالى خالقهما معًا، فلا يكون شيء منهما إلا بمشيئته وتقديره، فهما مضافان إلى الله خالقهما إيجادًا، وإلى الفاعلين لهما عملًا واكتسابًا» اهـ. **شرح سنن أبي داود**، ابن رسلان، (١٨/ ٢٢٨). (مصوَّر رقم ٧٣)

وقال ابن بطال ما نصُّه: «يلزم القدرية أن يكون العبد شريكًا لله في خلقه، بأن يكون العبد يخلق أفعاله والله قد أبى من ذلك بقوله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ وَكِيلٞ ﴾ [سورة الزمر/ آية ٦٢]، وقوله: ﴿ هَلۡ مِنۡ خَٰلِقٍ غَيۡرُ ٱللَّهِ ﴾ [سورة فاطر/ آية ٣]، فخالفوا النص وأوجبوا للعبد من القدرة على خلق أعماله ما أوجبه الله لنفسه تعالى من الانفراد بالخلق، ولذلك سميت القدرية: مجوس هذه الأمة لقولها بخالقين مثل ما قالته المجوس» اهـ. **شرح صحيح البخاري**، ابن بطَّال، (١٠/ ٢٩٧-٢٩٨). (مصوَّر رقم ٧٤)

وقال السندي في شرحه للحديث ما نصُّه: «ووجه كونهم كالمجوس أن المجوس يقولون بتعدد الخالق، وكذلك من يقول بنفي القدر وأن العبد خالق لأفعاله يقول بتعدد الخالق، والحديث قد حسَّنه الترمذي وصححه الحاكم، وحقق الحافظ ابن حجر أنَّه صحيح على شرط مسلم في الاكتفاء بالمعاصرة، فلا وجه للحكم بوضعه كما قيل، والله تعالى أعلم» اهـ. **فتح الودود في شرح سنن أبي داود**، السندي، (٤/ ٤٧١). (مصوَّر رقم ٧٥)

(٢) **سنن الترمذي**، الترمذي، أبواب القدر عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في القدرية، (٤/ ٢٥) رقم الحديث (٢١٤٩). (مصوَّر رقم ٧٦)

قال ابن رسلان ما نصُّه: أي: ليس على ملتي؛ لما روى الترمذي وابن ماجه عن ابن عباس قال رسول الله ﷺ: **صنفانِ مِنْ أمّتي ليسَ لهُما في الإسلامِ نصيبٌ المرجئةُ والقدريةُ** اهـ. **شرح سنن أبي داود**، ابن رسلان، (١٨/ ٢٥٥). (مصوَّر رقم ٧٧)

(٣) قال ابن حجر العسقلاني ما نصُّه: «ومنع جمهور المعتزلة من الرؤية متمسِّكين بأن من شرط المرئيِّ =

وإنكار عذاب القبر[١]، وإنكار قيام الصفات بذات الله[٢] إلى غير ذلك مما يضيق عنه المجال، كيف وهم يزعمون ثبوت الأشياء في الأزل وينفون أن يكون الله خالق شيئيّتها، ويكفّرون أهل السنة[٣] ويدَّعون أنَّ أهل السنة كالجبرية[٤]، إلى غير ذلك من مفاسد كثيرة[٥]، فلأجل هذا كله لم يجد الشيخ عبد الله رحمه

= أن يكون في جهةٍ» اهـ. **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، ابن حجر العسقلاني، (١٣/ ٤٢٦) (مصوَّر رقم ٧٨)؛ **تأويلات أهل السنة=تفسير الماتريدي**، أبو منصور الماتريدي، (١/ ١٣٧). (مصوَّر رقم ٧٩)

على أنَّه نقل النووي قولًا آخر للشافعي بتكفير النافين للرؤية فقال ما نصُّه: ونقل العراقيون عنه تكفير الناهين للرؤية والقائلين بخلق القرآن، وتأوَّله الإمام، فقال: ظنِّي أنه ناظر بعضهم، فألزمَه الكفر في الحجاج، فقيل: إنه كفَّرهم اهـ. **روضة الطالبين وعمدة المفتين**، النووي، (١١/ ٢٣٩).

(١) **نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار**، العيني، (٧/ ٤٣١) (مصوَّر رقم ٨٠)؛ **الإعلام بفوائد عمدة الأحكام**، ابن الملقن، (١/ ٢٢٧). (مصوَّر رقم ٨١)

وقد قال أبو منصور البغدادي بعد ذكر ما أجمعت عليه الأمة وصار متواترًا بتكفير من أنكر عذاب القبر. **الفرق بين الفرق**، أبو منصور البغدادي، (ص٣١٤). (مصوَّر رقم ٨٢)

(٢) قال الشيخ عبد القادر الجيلاني ما نصُّه: «والذي اجتمعت عليه فرق المعتزلة نفي الصفات جميعها» اهـ. **الغنية لطالبي طريق الحق**، عبد القادر الجيلاني، (١/ ١٨٧). (مصوَّر رقم ٨٣)

قال النووي ما نصه: « وعدَّ صاحب **الإفصاح** من يقول بخلق القرآن، أو ينفي شيئًا من صفات الله تعالى كافرًا، وكذا جعل الشيخ أبو حامد، ومتابعوه، والمعتزلة ممن يكفِّر» اهـ. **روضة الطالبين وعمدة المفتين**، النووي، (١/ ٣٥٥). (مصوَّر رقم ٨٤)

(٣) **الفرق بين الفرق**، أبو منصور البغدادي، (ص٣٥١). (مصوَّر رقم ٨٥)

(٤) قال اللالكائي ما نصه: «علامة الجهمية تسميتهم أهل السنة مشبِّهة، وعلامة القدرية تسميتهم أهل السنة مجبرةً، وعلامة المرجئة تسميتهم أهل السنة مخالفة ونقصانيَّة، وعلامة الرافضة تسميتهم أهل السنة ناصبة» اهـ. وفيه أنَّ أبا ثور سئل عن القدرية: من هم؟ فقال: «إن القدرية من قال: إن الله لم يخلق أفاعيل العباد وإن المعاصي لم يقدرها الله على العباد ولم يخلقها، فهؤلاء قدرية لا يصلى خلفهم، ولا يعاد مريضهم، ولا يشهد جنائزهم، ويستتابون من هذه المقالة، فإن تابوا وإلا ضُربت أعناقهم» اهـ. **شرح أصول اعتقاد السنة**، اللالكائي، (١/ ١٧٢-١٧٩-١٨٢). (مصوَّر رقم ٨٦)

(٥) قال الإمام أبو منصور البغدادي ما نصه: «وروى يحيى بن أكثم أنَّ أبا يوسف سئل عن المعتزلة =

الله بُـدًّا من القول بكفر المعتزلة وردّ القول بعدم تكفيرهم. ونحن نعجب أشـدَّ العجب كيف يجرؤ بعض الناس على أن يزعموا أن قولًا دلّ عليه الكتاب والسنة واتفق عليه السـلف يكون ضعيفًا أو مرجوحًا، ولو كان في المجال سَـعة لأوردنا أسماء مائة أو مائتين من أئمة السلف ممن قال بذلك.

معنى الملازمة والمطابقة

الملازمـة: لغـةً: امتناع انفكاك الشيء عن الشيء، واللـزوم والتلازم بمعناه، واصطلاحًا: كون الحكم مقتضيًا للآخر على معنى أنَّ الحكم بحيث لو وقع يقتضي وقـوع حكم آخـر اقتضاءً ضروريًا، كالدخان للنـار في النهار، والنار للدخان في الليل[١]. فاللازم في المحصلة هو ما يتبع الشيء ويمتنع انفكاكه عنه.

والمطابقـة: الموافقـة، وهي دلالة اللفظ على تمام مـا وضع له، وذلك كلفظ «إنسان» هو لفظ موضوع بإزاء الحيوان الناطق، ودلالته على المجموع مطابقة، وعلى كل واحد من الأجزاء تضمن[٢].

تحقيق مسئلة لازم المذهب

ليعلـم أنَّ بعـض الناس قد يشـكل عليه في فهـم المراد من هذه المسـئلة بسـبب ما تـردد على الأذهان من أنَّـه يوجـد خلاف في لازم المذهب هل هو

= فقال: «هم الزَّنادقة» اهـ. وأشـار الشـافعي في كتاب الشهادات إلى جواز شهادة أهل الأهواء إلا الخطّابية الذين أجازوا شـهادة الزور لموافقيهم على مخالفيهم، وأشـار في كتاب القياس إلى رجوعه عن قبول شـهادة المعتزلة وسـائر أهل الأهواء، وردَّ مالك شهادة أهل الأهواء في رواية أشهب عن ابن القاسم والحارث بن مسكين عن مالك أنه قال في المعتزلة: «زنادقة لا يستتابون بل يقتلون»» اهـ. **الفرق بين الفرق**، أبو منصور البغدادي، (ص٣٥١).

(١) **التوقيف على مهمات التعاريف**، المناوي، (ص٣١٥). (مصوَّر رقم ٨٧)

(٢) **الدرر اللوامع في شرح جمع الجوامع**، أحمد بن إسماعيل الكوراني، (٢/ ١٣). (مصوَّر رقم ٨٨)

مذهـب أم ليس مذهبًا، ولكن لتتضح هذه المسـئلة نحتاج للإجابة عن ثلاثة أسئلة:

الأول: ما معنى لازم المذهب؟

الثاني: هل لازم المذهب مذهب؟ وأين محل الاتفاق ومحل الخلاف؟

الثالث: مَنْ مِنَ العلماء بيّن هذا التفصيل؟

أمـا لفظة لازم فهي في اللغة كما مرّ، والمقصـود هنا هو فهم اللازم أي ما يلزم من اللفظ الذي تكلَّم به المتكلِّم.

وأمـا لفظة المذهب فهـي لغةً تشـمل محلّ الذَّهـاب، وزمانـه، والاعتقاد والطَّريقة المتسعة، ثم استعمل فيما يصار إليه من الأحكام[١].

فيكون المعنى «لازم المذهب» أي ما يتبع المذهب أي القول الذي ذهب إليه الشخص.

الأمر الثاني: هل لازم المذهب مذهب؟ وأين محل الاتفاق ومحل الخلاف؟

بعد أن ذكرنا معنى اللازم في لازم المذهب، يمكن القول: إنَّ ثـمَّةَ تفصيل يدخل المسئلة، وهو أنَّ اللازم قد يكون واضحًا بيِّنًا وقد يكون خفيًّا:

فيقـال: إنَّ اللازم إن كان بيِّـنًا أي صريحًا بحيث لا يحتاج في إثبات لزومه لـغيره إلى دليل فلا بدَّ أن يكون مذهبًا لصاحبه كما صرّح الجرجاني[٢]، هذا إن كان يفهم ويَـعِي ما يقول، لأنَّ الألفـاظ قوالب المعاني وموضوعة لها، والمعاني إنما تؤخذ من الألفاظ وإلا لما ثبت كفر أحد ولا إيمانه، مع أنَّ العلماء والعقلاء

(١) **التوقيف على مهمات التعاريف**، المناوي، (ص٣٠١). (مصوَّر رقم ٨٩)

(٢) **التعريفات**، الجرجاني، (ص١٩٣)؛ **التوقيف على مهمات التعاريف**، المناوي، (ص٣١٥).

اجتمعوا على أنَّ مذاهب الرجال إنما تعرف من كلامهم في كتبهم أو أقوالهم، وإلا فقد الأمن من كل شيء[١].

والصَّريح من الألفاظ لا يؤول، بل مدار الحكم فيه على الأفهام لا على القصود والنيات. ولا يخفى ما في أصول الفقه من البيان أنَّ الأصل في الكلام الحقيقة، وأنَّ النَّص القطعيَّ لا مجال فيه للاجتهاد فهو ليس كالمحتمل. ولا يخفى ما في الفقه من مثال واضح كما في ألفاظ الطَّلاق والعتاق الصَّريحة الَّتي لا تحتاج إلى نيَّة في مقابل ألفاظ الكناية التي تحتاج إلى نيَّة من القائل، وإلَّا لم يقع الطَّلاق ولا العتاق، ثم لو جاز تأويل كلِّ لفظ لجاز تأويل كلام اليهود في قولهم: عزير ابن الله، وهو كفر صريح كما لا يخفى. وهكذا فيما نحن بصدده فإن العبرة في الألفاظ الصريحة بفهم الشخص لا بقصدِه، وقد دلّ على هذا كلام الشيخ محمد الحامد الحموي[٢]، والحافظ السبكي، والشيخ محمد زاهد الكوثري[٣]، والقاضي عياض[٤].

وأما اللازم إن كان غير بيِّنٍ أي كان خفيًّا بحيث يحتاج في إثبات لزومه لغيره إلى دليل ، فهذا يصحُّ القول فيه إنَّه يحتمل أن لا يكون قائله ملتزمًا بذلك اللازم لوقوع الاشتباه أو الإشكال في المفردات المستعملة، **وفي هذا وقع الخلاف: هل لازم المذهب مذهب أم أنَّه ليس مذهبًا لقائلِه**، وهو ما يمكن إلحاقه باللَّفظ الظَّاهر أو الكناية، وهو ما يقع فيه النَّظر في فهم مراد قائله، إمَّا بالقرائن والأدلَّة،

---

(١) **مراحل السالكين**، الخزامي، (ص٨٣-٨٤). وسبق هذه الكلمات قوله: «ولا تغتر أيُّها المحبُّ بقول من يقول: إنَّ هذه الكلمات من أمور القلب، فذلك جهل وعناد» اهـ. (مصوَّر رقم ٩٠)

(٢) **سيرة العلامة المجاهد الشيخ محمد الحامد**، طهماز، (ص١٣٠). (مصوَّر رقم ٩١)

(٣) **السيف الصقيل في الرد على ابن زفيل**، السبكي، (ص٣٣) وبذيله **تكملة الرد**، الكوثري، (ص٣٣). (مصوَّر رقم ٩٢)

(٤) **الشفا بتعريف حقوق المصطفى**، القاضي عياض، فصل هذا حكم مَنْ صرَّح بسبِّه وإضافة ما لا يليق بجلاله، (ص٨٦٤-٨٦٦). (مصوَّر رقم ٩٣)

وإما بإفصاحٍ من القائل نفسه عن مراده وفهمه، ولا يقدم القاضي عندما يرفع إليه أمره على حمل كلامه على المعنى الفاسد إلا أن يتبيَّن أنَّه يريد فعلًا ذلك المعنى، وكذلك غير القاضي، ولا يكون ذلك إلا حيث وقع الاحتمال، ولا يتصوَّر عاقل أن يقع مثل هذا الخفاء والإشكال في جميع الكلام مهما كان، بل من زعمَ ذلك كان مكابِرًا للواقع، بل ربما ألحقوا كلامه بمن يتحدَّثُ حالةَ نومِه.

ولذلك ينبغي التنبه إلى أنَّ الخلاف إنما قام في اللازم الخفيِّ لا غير، وهذا ما بينَّه ابن أمير الحاج في **التَّقرير والتحبير** في بحث مطول، وفيه قال: «وظهر من هذه الأمثلة للإشارة السالمة من التعقب أنها أي الإشارة الدِّلالة الالتزامية للمعنى المراد من اللفظ التي لم تقصد بسوقه، ويحتاج الوقوف عليها إلى تأمل، ومن ثمة قال: وإن خفي اللزوم حتَّى احتاج إلى تأمُّل، وجرى فيه خلاف، لأنَّ الفقهاء لا يشرطون في الالتزامية اللازم البيِّن، فضلًا عنه بالمعنى الأخصّ بل الثُّبوت في نفس الأمر احتاج إلى تأمُّل» اهـ[1].

يوضح ذلك بالمثال أن يقال: «إنَّ دلالة اللَّفظ على المعنى تنحصر في ثلاثة أوجه:

وهي المطابقة والتَّضمُّن والالتزام، فإنَّ لفظ البيت يدلُّ على معنى البيت بطريق المطابقة، ويدلُّ على السَّقف وحده بطريقِ التَّضمُّن، لأنَّ البيت يتضمَّنُ السَّقف لأنَّ البيتَ عبارة عن السَّقف والحيطان، وكما يدلُّ لفظ الفرس على الجسم، إذ لا فرس إلَّا وهو جسم، وأمَّا طريق الالتزام فهو كدلالة لفظ السَّقف على الحائط فإنَّه غير موضوع للحائط، وُضِعَ لفظ الحائط للحائط، حتَّى يكون مطابقًا، ولا هو متضمِّن، إذ ليس الحائط جزءًا من السَّقف، كما كان السَّقف

(١) **التقرير والتحبير**، ابن أمير الحاج، (١/ ١٤٣). (مصوَّر رقم ٩٤)

جـزءًا مـن نفس البيت، وكما كان الحائط جزءًا من نفس البيت، لكنَّه كالرَّفيق الملازم الخارج عن ذات السَّقف الَّذي لا ينفكُّ السَّقف عنه، وإيَّاك أن تستعمل في نظـر العقـل مـن الألفاظ ما يـدلُّ بطريـق الالتزام، لكن اقـتصر على ما يدلُّ بطريـق المطابقـة والتَّضمُّن، لأنَّ الدِّلالة بطريـق الالتزام لا تنحصر في حدٍّ، إذ السَّقف يلزم الحائط، والحائط الأس، والأس الأرض، وذلك لا ينحصر» اهـ[1].

الأمر الثالث: مَنْ مِنَ العلماء بيَّن هذا التفصيل؟

نقـول: قـال علاء الديـن البخـاري في «**ملجمة المجسـمة**» في مثـال لازم المذهـب: «وجوب التبييت في صوم النفل فإن الظن به ناشىء عن الأمارة التي جعلها الشـافعي رضي الله عنه دليلًا على وجوب التبييت في صوم رمضان وهي كون خلو أول الصوم مفسدًا له، وقد تخلّف هذا الظن عن هذه الأمارة في صوم النفل لعدم وجوب التبييت فيه إجماعًا.

وإنمـا جـاز تخلّف الظن عـن الأمارة لعدم رابطة عقليـة بينه وبينها، بحيث يقتضي امتناع انفكاكه عنها، إذ من البيّن أن ليس بين ظن وجوب التبييت وبين أمارتـه التي هـي كون خلو أول الصوم عن النية مفسـدًا لـه، ولا بين ظن السرقة وبين أمارتهـا التي هي الطـوف بالليل؛ رابطة عقلية تقـتضي امتناع انفكاك ظن وجوب التبييت عن أمارته المذكورة وامتناع انفكاك ظن السرقة عن أمارتها التي هـي الطوف بالليـل، وإلا لما جاز تخلف الظن الأول عن أمارته في صوم النفل، وتخلـف الظـن الثاني عن أمارته إذا ظهـر أن الطوف كان للحراسـة أو للتصدق خفيـة، وحينئـذ يكـون إطلاق اللازم على هـذه الظنون مجـازًا إذ اللازم حقيقة هـو ما يمتنع انفكاكه عن الملزوم، وقد جاز انفكاك الظن عن الأمارة فلا يكون

(١) المستصفى من علم الأصول، الغزالي، (١/ ٩٢-٩٣). (مصوَّر رقم ٩٥)

لازمًا لها حقيقة بل مجازًا بمعنى التابع والرديف.

فهذا التابع للأمارة الجائزة التخلف عنها لفقد شرط أو وجود مانع هو الذي يسمونه لازم المذهب، ويقولون: لازم المذهب لا يلزم أن يكون مذهبًا بناء على جواز التخلف، لا اللوازم العقلية التي بينها وبين ملزوماتها رابطة عقلية تقتضي امتناع انفكاكها عن ملزوماتها كالجسمية للمتحيز وذي الجهة ووجود النهار لطلوع الشمس والزوجية للأربعة؛ فالاعتراف بهذه الملزومات اعتراف بلوازمها قطعًا، وإلا يلزم القول بجواز الانفكاك الممتنع فإذًا يكون القول بأن الله متمكن على العرش متحيز فيه، وأنه في جهة الفوق قولًا بأنه جسم لأن الجسمية من اللوازم العقلية للمتحيز ولذي الجهة، ومن قال بأن الله جسم، فهو كافر إجماعًا.

وتتابع شراح مختصر خليل بن إسحاق الجندي في الفقه المالكي على التَّنبيه لهذا القيد، اعتبارًا من الشَّيخ محمد عليش الَّذي جرى كثير من الشُّرَّاح على اختصار كلامه أو التَّعقيب عليه من باب مزيدٍ من الإيضاح، ونصُّه: «وسواء كفر بقول صريح في الكفر، كقوله: أكفرُ بالله أو برسول الله أو بالقرآن أو الإله اثنان أو ثلاثة أو المسيح ابن الله أو العزيرَ ابن الله أو بلفظ يقتضيه أي يستلزم اللفظ الكفر استلزامًا بيِّنًا، كجحد مشروعية شيء مجمع عليه معلوم من الدِّين ضرورة، فإنَّه يستلزم تكذيب القرآن أو الرَّسول، وكاعتقاد جسميَّة الله وتحيُّزه، فإنَّه يستلزم حدوثَه واحتياجَه لمُحدِثٍ ونفي صفات الألوهية عنه جل جلاله وعظم شأنه» اهـ[1].

وقال في موضع آخر: «ويكفر مَنْ ذَهبَ مذهبَ القدماء من أنَّ في كلِّ جنسٍ

(١) منح الجليل شرح مختصر خليل، محمد عليش، (٩/ ٩٤). (مصوَّر رقم ٩٦)

من الحيوان نذيرًا أو نبيًّا حتَّى من القردة والخنازير والدَّوابِّ والدود، وهذا يستلزمُ وصفَ الرُّسلِ عليهم الصَّلاة والسَّلام بصفات البهائم الذَّميمة، وهذا يوجب القتل بلا استتابة، إلَّا أنَّه تقرَّر أنَّ لازم المذهب غير البيِّنِ ليس بمذهب» اهـ[١].

وفي موضع آخر قال: «لازم المذهب ليس مذهبًا إذا لم يكن بيِّنًا» اهـ[٢].

وهذا الشيخ محمد الدسوقي في **حاشيته على الشرح الكبير** يقول: «قوله: (بصريح) أي بقول صريح في الكفر، قوله: (أو لفظ يقتضيه) أي يقتضي الكفر أي يدلُّ عليه سواء كانت الدِّلالة التزاميَّة كقوله: اللَّه جسم متحيِّز، فإنَّ تحيُّزَه يستلزم حدوثَه لافتقارِه للحيِّز، والقول بذلك كفرٌ، أو يتضمَّنُه، كما إذا أتى بلفظ له معنى مركب من كفر وغيره، كقوله: زيد خداي[٣]، إذا استعمله في الإله المعبود بحق، ولأجل هذا التعميم عبر بيقتضيه دون يتضمَّنه لإيهامه أنَّ المعتبر في اللفظ دلالة التَّضمُّن فقط. قوله: (كقوله: اللَّه جسم متحيِّز) أي وكقوله: العزير أو عيسى ابن اللَّه. قوله: (أو فعل يتضمَّنه) إسناد التَّضمُّن للفعل يدلُّ على أنَّ المراد هنا الالتزام لا حقيقة التَّضمُّن الذي هو دلالة اللفظ على جزء المعنى الموضوع له. قوله: (ويستلزم إلخ) أي وأمَّا قولهم: لازم المذهب ليس بمذهب فمحمول على اللازم الخفيِّ» اهـ[٤].

كما يعقِّب في موضع آخر ليقول: «(قوله: أو فرعون) أي أو غزوة بدر أو أحد أو صحبة أبي بكر، (قوله: لأنَّه تكذيب للقرآن) أي فوجود ما ذكر معلوم بالضَّرورة من الدِّين يجب الإيمان به، لأنَّ إنكاره يؤدِّي لتكذيب القرآن، لا يقال

---

(١) منح الجليل شرح مختصر خليل، محمد عليش، (٩/ ١٣٤). (مصوَّر رقم ٩٧)

(٢) منح الجليل شرح مختصر خليل، محمد عليش، (٩/ ١٥٤). (مصوَّر رقم ٩٨)

(٣) خداي كلمة فارسية، ومعناه إلٰه.

(٤) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، الدسوقي، (٦/ ٢٨١). (مصوَّر رقم ٩٩)

هـذا ظاهـر في إنكار غير صحبـة أبي بكرٍ لا فيهـا، لأنَّ قوله تعـالى: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِـهِ لاَ تَحْـزَنْ﴾[١]، وليس فيه تعيين له، لأنَّا نقـول: انعقد إجماع الصَّحابة على أنَّ المراد به أبو بكر، والحقُّ أنَّ إنكار وجود أبي بكر ردَّة، لأنَّه يلزم من إنكار وجـودِه إنـكارُ صحبتِه لزومًا بيّنًـا، وقد علمتَ أنَّ قولهـم: لازم المذهب ليس بمذهب في اللازمِ غيرِ البيّن، كذا قرَّر شيخنا» اهـ[٢].

وهذا الشَّـيخ أحمد الصاوي يشرح فيقول: «قوله: (أو فعل يتضمَّنه) إسـناد التَّضمُّن للفعل، يدلُّ على أنَّ المراد به هنا الالتزام لا حقيقة التَّضمُّن الَّذي هو دلالة اللَّفظ على جزء المعنى الموضوع له، فلذلك قال الشَّـارح: أي يسـتلزمه، ولا يـرد علينـا قولهم: لازم المذهب ليس بمذهب لأنَّـه في اللازم الخفيّ، وعبَّر أوَّلًا بيقتضيه وثانيًا بيتضمَّنُه تَفَنُّنًا» اهـ[٣].

وقـال محمّـد الخـرشيّ المالكـيّ: «قولُـه: (إلَّا أن يقـال: لازمُ المذهب ليس بمذهـب) ظاهـره ولو بيّنًا مـع أنَّ اللازم إذا كان بيّنًا يكـونُ كفرًا، ولا يخفى أنَّ اللازم هنا بيّنٌ فليُنظر ذلك» اهـ[٤].

وذلـك تعقيبًـا على قول صاحب المتن الذي يقـول: «وكذلك من اعتقد أنّ في كلّ جنـس من أجناس الحيوانـات من القردة والدّود ونحوهما نذيرًا أي: نبيًّا، فإنّه يكفر لأنّه يؤدّي إلى أنّ جميع الحيوانات تكون مكلّفة، وهذا يخالف الإجماع وأن توصف أنبياء هذه الأصناف بصفاتهم الذّميمة، وفيه من الازدراء على هذا المنصـب المنيف مـا فيه مع إجماع المسـلمين على خلافـه، وتكذيب قائله،

(١) سورة التوبة / الآية ٤٠.
(٢) **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير**، الدسوقي، (٦/ ٢٨٥). (مصوَّر رقم ١٠٠)
(٣) **بلغة السالك لأقرب المسالك**، الصاوي، (٤/ ٢٢٤). (مصوَّر رقم ١٠١)
(٤) **حاشية الخرشي على مختصر خليل**، محمد بن عبد الله الخرشي، (٨/ ٢٥٧). (مصوَّر رقم ١٠٢)

والمراد بالأمّة في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾[١] المكلّفون وما تقدّم من التّعليل يقتضي القتل بلا استتابة إلَّا أن يقال: إنَّ لازم المذهب ليس بمذهب» اهـ[٢].

وفي هامش **إدرار الشروق على الفروق** عند كلامه على البسملة أي إن قال بسم الله إلخ عند شرب الخمر ونحوه قال: «ومنع علَّة التَّكفير إذ لم يتهاون ولم يستحلَّ، فإنَّه المعين على الخير والشَّرِّ، على أنَّا لو سلَّمنا أنَّ الاستعانة والتَّبرُّك بهِ -أي بالله- لا تتصوَّر إلَّا فيما فيه إذنه ورضاه فهو أمر لم يقصده، وإنما هو لازم لما فعله، ولازم المذهب ليس بمذهب إذا لم يكن اللزوم بيّنًا كما هنا» اهـ[٣]. وذلك أنَّ الشَّخص قد يقصد عند تلفُّظه بالبسملة أن يخلص من ضرر الخمر، ولا يخطر له التَّبرُّك بالبسملة حال كونه يشرب الخمر الَّذي تعلم حرمتُه من الدِّين بالضَّرورة.

وفي المحصِّلة يتلخَّص ما يلي في مسئلة اللزوم والالتزام:

- أنَّ مَنْ لَزِمَ مِن رأيِه كفرٌ لم يَشعُر به، وإذا وقَفَ عليه أنكرَ اللزوم وكانَ في غيرِ الضَّروريَّات وكان اللزوم غير بيّنٍ فهو ليس بكافرٍ-أي إن لم يلتزِمْه-.
- وإنْ سلَّم اللزوم وقال: إنَّ اللازم ليس بكفر، وكان عند التَّحقيق كفرًا فهوَ إذًا كافرٌ.

فاللازم البين قول لقائله، كقول المعتزلة: عالِمٌ بلا علم، لازمُه بيّنٌ، لزوم الفساد فيه بيّن، لأنَّه كقول: ليس بعالِم، عالِم بلا علم مثلُ قول: الله ليس بعالِم.

---

(١) سورة فاطر / الآية ٢٤.

(٢) **حاشية الخرشي على مختصر خليل**، محمد بن عبد الله الخرشي، (٨/ ٦٤). (مصوَّر رقم ١٠٣)

(٣) **الفروق مع هوامشه**، القرافي، (١/ ٢٤٠). (مصوَّر رقم ١٠٤)

قال الحافظ السَّخاوي ناقلًا عن شيخه الحافظ ابن حجر العسقلاني: «والذي يظهر أن الذي يحكم عليه بالكفر من كان الكفر صريح قوله، وكذا من كان لازم قوله وعرض عليه فالتزمه[١]، أمَّا مَنْ لم يلتزِمْه وناضَل عنه فإنَّه لا يكونُ كافرًا ولو كانَ اللازمُ كفرًا، وينبغي حملُه على غيرِ القطعيِّ ليوافِق كلامه الأوَّل، وسبَقَه ابن دقيق العيد فقال: الَّذي تقرَّر عندنا أنْ لا نعتبر المذاهب في الرِّواية إذ لا نكفِّر أحدًا من أهل القِبلة إلَّا بإنكارِ قطعيٍّ من الشَّريعة» اهـ[٢]. ومثله في **التقرير والتحرير** لابن أمير الحاج في بحث مطول[٣].

وعلى ما تقدَّم ينكشف أنَّ مذهب أهل السُّنَّة والجماعة جليٌّ بحمد الله ليس فيه تسرُّع ولا تعميم، وأنَّ التَّوسُّط والإنصافَ في بيان المكفِّرات والتَّكفير للأفراد بضوابطِه هو منهجهم المعروف.

وبذلك نكون قد وفّينا ببيان مسئلة لازم المذهب.

(١) أي عرضَ عليه اللازم فقبِلَه، بأنْ قيل له: هذا يلزم منه، فقال: أقبل به، وكان ذلك اللازم كفرًا.
(٢) **فتح المغيث شرح ألفية الحديث**، السخاوي، (٢/ ٦٨-٦٩). (مصوَّر رقم ١٠٥)
(٣) **التقرير والتحبير**، ابن أمير الحاج، (١/ ١٤٣).

الثالث منها: ادعاء تسرّع الشيخ عبد الله الهرري في تكفير المدعو عزّ الدين بليق:

بليق ينكر نبوة آدم

عندما أنكر نبوّة آدم وألَّف كتابًا[١] في ذلك، واللافت للنظر أن بعض الناس يعترض على تكفيره لأجل أنه ألَّف كتابًا في هذا الأمر، ويستدلّون بهذا على أن له شبهةً تدفع عنه التكفير[٢]، ولو صحَّ مثل هذا لكان تكفير الغزالي لابن

(١) الكتاب المسمى **نبوة آدم ورسالته بين الظَّنِ واليقين**، عز الدين بليق، (ص١٢). (مصوَّر رقم ١٠٦)

(٢) وقد أبطل هذه المسألة جملة من العلماء منهم الحافظ السيوطي حيث بيَّن أن هناك أمورًا لا يُعذر بها الشخص ولو كان فيها شبهة، فقال ما نصُّه: «كل من جهل تحريم شيء مما يشترك فيه غالب الناس لم يُقبل، إلا أن يكون قريب عهد بالإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة يخفى فيها مثل ذلك: كتحريم الزِّنا، والقتل، والسرقة والخمر، والكلام في الصلاة، والأكل في الصوم، والقتل بالشهادة إذا رجعا، وقالا: تعمَّدنا، ولم نعلم أنه يُقتل بشهادتنا، ووطء المغصوبة، والمرهونة بدون إذن الراهن، فإن كان بإذنه قُبل مطلقًا لأن ذلك يخفى على العوامّ» اهـ. **الأشباه والنظائر**، السيوطي، (ص٢٠٠). (مصوَّر رقم ١٠٧)

وقال الخطيب الشربيني ما نصه: تنبيه: «يُكفَّر من نسب الأمَّة إلى الضَّلال، أو الصحابة إلى الكفر، أو أنكر إعجاز القرآن أو غيَّر شيئًا منه إلى أن قال: أو قال: الأئمة أفضل من الأنبياء، هذا إن عَلِم معنى ما قاله، لا إن جهل ذلك لقُرب إسلامه أو بُعده عن المسلمين فلا يكفُر لعُذره كما مرَّ» اهـ. **مغني المحتاج إلى معرفة معاني المنهاج**، الخطيب الشربيني، (٤/ ١٥٧).

وقال ابن خمير (ت٦١٤هـ) ما نصه: «أو ينص على نبوته نبي آخر نصًّا متواترًا لا يحتمل التأويل كما نص الله تعالى في محكم كتابه على الستة والعشرين الذين أوَّلهم آدم وآخرهم محمد عليهم الصلاة والسلام، فهؤلاء هم الأنبياء الذين من أنكر نبوة واحد منهم أو قدح فيها قدحًا يخل بشرط من شروط نبوتهم، فهو كافر حلال الدم والمال، مخلد في نار جهنَّم بالإجماع المتواتر، فهؤلاء هم الأنبياء حقًّا، ومن أثبت نبوة غيرهم على التعيين فعليه الدليل» اهـ. **تنزيه الأنبياء عما نسب إليهم حثالة الأغبياء**، ابن خمير البستي، (ص١٤١). (مصوَّر رقم ١٠٨)

طفيل[١] وغيره من الفلاسفة في غير محله[٢] لأنهم ألَّفوا كتبًا لا كتابًا واحدًا في نصرة مقالاتهم[٣]، ولكان تكفير ابن الراونديّ[٤] في غير محله، ولكان تكفير كثير من غلاة أهل البدع في غير محله، لأنهم ألَّفوا كتبًا في نصرة بدعهم.

آدم نبي في القرآن والسنة والإجماع

على كل حال فالنافي لنبوة آدم عليه السلام مكذِّب بقول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[٥]/[٦]،

---

(١) قال ابن كثير ما نصه: «وقد لخَّص الغزالي كلامه [أي ابن طفيل] في **مقاصد الفلاسفة**، ثم ردَّ عليه في **تهافت الفلاسفة** في عشرين مسألةً، كفَّرَه في ثلاث مسائل منهن، وهي قوله بقدم العالم، وعدم المعاد الجسماني، وأن الله لا يعلم الجزئيَّات، وبدَّعه في البواقي» اهـ. **البداية والنهاية**، ابن كثير، (١٥/ ٦٦٨). (مصوَّر رقم ١٠٩)

(٢) قال الغزالي ما نصه: «فوجب تكفيرهم وتكفير شيعتهم من المتفلسفة الإسلاميين - أي المنتسبين إلى الإسلام - كابن سينا والفارابي وغيرهم» اهـ. **المنقذ من الضلال**، الغزالي، (ص١١). (مصوَّر رقم ١١٠)

(٣) **الرسالة المسماة حي بن يقظان**، ابن طفيل (مصوَّر رقم ١١١)؛ **النجاة في المنطق والإلهيات**، ابن سينا (مصوَّر رقم ١١٢)؛ **الإشارات والتنبيهات**، ابن سينا (مصوَّر رقم ١١٣)؛ **رسالة في العقل**، الفارابي وغيرها. (مصوَّر رقم ١١٤)

(٤) **قواعد العقائد**، الغزالي، (ص١٢٤). (مصوَّر رقم ١١٥)
وقال ابن الجوزي فيما نقله عنه السبكي والسيوطي والذهبي ما نصه: زنادقة الإسلام ثلاثة: ابن الراوندي، وأبو حيان التوحيدي، وأبو العلاء المعري، وأشدهم على الإسلام أبو حيان، لأنهما صرحا، وهو مَجْمَجَ [تحايل] لم يصرح اهـ. **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، الذهبي، (٩/ ٢٢١). (مصوَّر رقم ١١٦)؛ **طبقات الشافعية الكبرى**، السبكي، (٥/ ٣) (مصوَّر رقم ١١٧)؛ **بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة**، السيوطي، (٢/ ١٩١) (مصوَّر رقم ١١٨)

(٥) سورة آل عمران / آية ٣٣.

(٦) نقل الطبري عن الحسن قوله: «فضَّلهم الله على العالمين بالنبوّة، على الناس كلهم، كانوا هم الأنبياء الأتقياء المصطفين لربهم» اهـ. **تفسير الطبري**، الطبري، (٦/ ٣٢٩). (مصوَّر رقم ١١٩)
ونقل القرطبي والماوردي عن الزجاج قوله: «اختارهم للنبوة على عالِمي زمانهم» اهـ. **تفسير القرطبي**، القرطبي، (٤/ ٦٥) (مصوَّر رقم ١٢٠)؛ **تفسير الماوردي**، الماوردي، (١/ ٣٨٦). =

ومكـذِّب بحديـث الترمـذي مرفوعًـا: «**أنـا سـيِّدُ ولـدِ آدمَ يـومَ القيامةِ ولا فخـرَ، وبيـدِي لواءُ الحمـدِ ولا فخرَ، وما مِـنْ نبيٍّ يومئذٍ آدمَ فمَنْ سـواهُ إلَّا تحـتَ لِـوائِي**»[(١)]، ومكـذِّبٌ بغير ذلـك مـن الأحاديـث المرفوعة الـواردة من طـرق مختلفـة عن أكثـر من واحـد من الصحابـة عند ابـن حبّـان[(٢)] وأحمد[(٣)] والبزار[(٤)] والـطبراني[(٥)] وغيرهـم[(٦)]، ومكـذِّب أيضًـا بإجمـاع علمـاء الإسلام[(٧)]

= (مصوَّر رقم ١٢١)

وقال الواحدي ما نصُّه: «﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ﴾ بالنبوة والرسالة» اهـ. **الوسيط**، الواحدي، (١/ ٤٢٩). (مصوَّر رقم ١٢٢)

وقال أبو حفص النسـفي: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ﴾ «أي اختاره بالرسـالة» اهـ. **التيسير في التفسير**، أبو حفص النسفي، (٢/ ٥٠). (مصوَّر رقم ١٢٣)

(١) **سـنن الترمذي**، أبواب المناقب عن رسول الله ﷺ، باب، (ص٥٦٨)، رقم الحديث (٣٦١٥). (مصوَّر رقم ١٢٤)

قـال ابـن الملـك ما نصُّـه: «**فمَنْ سِـواه**: (من) موصولـة، (سـواه) صلته، نصـب على الظرف، والفـاء للعطف على (آدم)؛ أي: وغيره من الأنبياء والمرسـلين» اهـ. **شرح المصابيح**، ابن الملك، (٦/ ١٩٩). (مصوَّر رقم ١٢٥)

(٢) **صحيـح ابن حبان**، ابن حبان، الباب السـابع والسـبعون، (٦/ ٢٢٣) رقـم الحديث (٥١٤٦). (مصوَّر رقم ١٢٦)

(٣) **مسند أحمد**، أحمد، مسند عبد الله بن العباس رضي الله عنهما، (٤/ ٣٣٠) رقم الحديث (٢٥٤٦). (مصوَّر رقم ١٢٧)

(٤) **مسـند البزار**، البزار، مسـند أبي حمزة أنس بن مالك رضي الله عنه، (١٣/ ٧١-٧٢) رقم الحديث (٦٤١٣). (مصوَّر رقم ١٢٨)

(٥) **المعجم الكبير**، الطبراني، مسند عبد الله بن سلام، (١٤/ ٣٥١-٣٥٢) رقم الحديث (١٤٩٨٢). (مصوَّر رقم ١٢٩)

(٦) **سنن ابن ماجه**، ابن ماجه، كتاب الزهد، باب ذكر الشفاعة، (٥/ ٦٧٨) رقم الحديث (٤٣٠٨) (مصوَّر رقم ١٣٠)؛ **المستدرك على الصحيحين**، الحاكم، كتاب الإيمان، (١/ ٨٣) رقم الحديث (٨٢). (مصوَّر رقم ١٣١)

(٧) قال الملا علي القاري ما نصُّه: «والأنبياء عليهم الصلاة والسلام كلّهم، أي: جميعهم الشامل لرسلهم ومشـاهيرهم وغيرهـم، أولهم آدم عليـه الصلاة والسلام على مـا ثبت بالكتاب والسُّـنَّة وإجماع =

وأهل التواريخ[١] على ذلك، ومن هنا نقل ابن حزم في **مراتب الإجماع**[٢] الاتفاق على تكفير من أنكر نبوّته أو شكّ فيها، ومن هنا أيضًا قال التَّفتازاني[٣] بعد ذكره أن نبوته ثابتة بالكتاب والسنة والإجماع: «فإنكار نبوّته على ما نُقل عن البعض يكون كفرًا» وأقرَّه ولم يعترض عليه، وقال ابن جماعة في **حاشيته** على كلام التفتازانيّ مقرًّا له: «لأنه أنكر مجمعًا عليه معلومًا من الدِّين بالضَّرورة»[٤] اهـ. والتكفير في هذا الأمر إجماع كما نقله ابن حزم، وليس متروكًا لعاميٍّ من عوامِّ النَّاس، بل حَكَمَ مفتي جمهورية مصر الشيخ محمد سيد طنطاوي في فتواه[٥] الصادرة (بتاريخ: ١٠-٦-١٩٨٧) بكفره، وحكم قاضي بيروت الشرعيّ المستشار الشيخ محمد البوتاري فقال في حكمه[٦]: «حكمتُ بفسخ

= الأمة، فما نُقل عن بعضٍ من إنكار نبوّته يكون كفرًا» اهـ. **شرح الفقه الأكبر**، القاري، (ص٩٩). (مصوَّر رقم ١٣٢)

(١) ممن نقل الإجماع في ذلك الإمام أبو منصور التميميّ البغداديّ في موضعين من كتابه **أصول الدين**، فقال ما نصّه: «أجمع أصحابُ التواريخ من المسلمين على أنّ أعداد الأنبياء عليهم السلام مائة ألف وأربعة وعشرون ألفًا كما وردت به الأخبار الصحيحة، أوّلهم أبونا آدم عليه السلام وآخرهم نبيّنا محمد ﷺ »اهـ. وقال في موضع آخر: «أجمع المسلمون وأهل الكتاب على أنّ أوّل مَن أرسل من النَّاس آدم عليه السلام» اهـ. **أصول الدين**، أبو منصور البغدادي، (ص١٥٧-١٥٩). (مصوَّر رقم ١٣٣)

(٢) **مراتب الإجماع**، ابن حزم، (ص١٩٣-١٩٤). (مصوَّر رقم ١٣٤)

(٣) **شرح العقائد**، التفتازاني، (ص٨٧). (مصوَّر رقم ١٣٥)

(٤) **حاشية ابن جماعة على شرح العقائد النسفية**، بدر الدين بن جماعة، (مخطوط لوحة ٧١). (مصوَّر رقم ١٣٦)

(٥) الموقع الرسمي لدار الإفتاء المصرية، تحت رقم: ٦١٨. (مصوَّر رقم ١٣٧) بعنوان:
الشك في نبوة سيدنا آدم عليه السلام - الفتاوى - دار الإفتاء المصرية - دار الإفتاء
https://www.dar-alifta.org/ar/fatawa/11615
الشك-في-نبوة-سيدنا-آدم-عليه-السلام

(٦) بيان صادر من دار الفتوى في الجمهورية اللبنانية - رقم ١٨١/ ١٩، بيروت في ٢٨ جمادى الأولى ١٤٠٥هـ و ١٨/ ٢/ ١٩٨٥م.

النـكاح القائم بين المدعية عفاف بليـق وزوجها المدعى عليه عز الدين بليق بسـبب ردّته الناتجة عن إنكاره لنبوة نبي الله آدم عليه السلام ورسالته، فلا تعود إليه إلا بعقد وبمهر جديد، وبعد اعترافه صراحةً بأنه ارتد عن الإسلام بإنكاره المرقوم، وبعد تشـهّده بنيّة الدخول في الإسلام مجـدّدًا وتوبته وإقلاعه عن هذا الإنـكار، ثـم بعـد الاسـتئناف صادقـت محكمة الاسـتئناف أيضًـا على حكم المحكمة البدائية» اهـ.

نعم لو كان شخص حديث عهد بإسلام أو نشأ في بادية بعيدة عن العلماء، فلم يسـمع قـطُّ بنبوّة آدم فأنكر لذلك نبوّته أو شـكَّ فيهـا فلا نكفّره[1]، لكن كلامنا ليس في هذا.

واللافت في الأمر أيضًا أنّ عزّ الدين بليق نفسه أدرك خطأه وتاب ورجع إلى الإسلام بالشهادتين، وأبناؤه ما زالوا على قيد الحياة يشهدون بذلك، وهذا إنما كان بجهد الشيخ عبد الله وبعض طلابه جزاهم الله خيرًا.

(١) **الأشباه والنظائر**، السيوطي، (ص٢٠٠)؛ **تنزيه الأنبياء عما نسب إليهم حثالة الأغبياء**، ابن خمير البستي، (ص١٤١).

الرابع منها: التحذير من كلمات صدرت من الدكتور محمد سعيد البوطي:

البوطي يسمي الله بما لا يجوز

وذلك أن الدكتور محمد سعيد البوطي كان سمّى الله تبارك وتعالى في بعض كتبه بالعلة[١]، وهذه التسمية ابتدعها الفلاسفة[٢] وهي باطلة لغةً واصطلاحًا، فأما في اللغة فالعلة هي المرض[٣]، وأما في الاصطلاح فالعلة إن أريد بها السبب لم يصح إطلاقها على الله، وإن أريد بها ما يلزم من وجوده وجود غيره مطلقًا من غير إرادة وقصد كما ذهب إليه الفلاسفة فهو أيضًا باطل، مع أنّ عدة من العلماء نصُّوا على كفر من سمّى الله علةً، منهم ركن الإسلام علي السغدي نصّ على كفر من سمّى الله سببًا أو علةً، ونقله عنه في **شرح المسايرة** وأقره[٤]، ومنهم النسفي في **تفسيره** المعروف[٥] فإنه قال: «ومن الإلحاد تسميته أي الله بالجسم والجوهر والعقل والعلّة» اهـ. كما أن للدكتور البوطي زلة عظيمةً، فقد ذكر في **مجلة الوهج** ما نصه: «عندما يتعارض نص قرآني مع قرارٍ علمي واضح، فأنا أقول: لا نؤوّل القرآن بل نترك القرآن ونأخذ بالقرار العلمي»[٦] اهـ. ثم قال في المجلة نفسها: «إذا تعارض الدين والعلم فأنا أقول خذوا العلم واتركوا

---

(١) الكتاب المسمى **كبرى اليقينيات**، البوطي، (ص٢٩١). (مصوَّر رقم ١٣٨)
(٢) الكتاب المسمى **النجاة**، ابن سينا، (ص٢١١). (مصوَّر رقم ١٣٩)
(٣) **العلل**، ابن أبي حاتم، (١/ ٣١). (مصوَّر رقم ١٤٠)
(٤) **المسامرة في شرح المسايرة**، ابن الهمام، (ص٤٠). (مصوَّر رقم ١٤١)
(٥) **تفسير النسفي**، النسفي، (١/ ٦٢٠). (مصوَّر رقم ١٤٢)
(٦) **مجلة الوهج**، حزيران ١٩٩٥، (ص٣٦).

الدِّين»[١] اهـ. وقال الدكتور البوطي في كتابه المسمى هذه مشكلاتهم ما نصه: «وهل من إشكال أن يضع أحدنا القرآن تحت مجهر البحث والنقد العلميين»[٢] اهـ. قلنا هذا شذوذ خطر جدًّا، فإن معناه أنَّ الناس المنتسبين إلى معرفة العلوم الكونية إذا اتفق رأيهم على أمر فإن علينا بحسب رأي الدكتور البوطي أن نجعل ما أوحى به الله لنبيِّنا محمد ﷺ بواسطة جبريل الأمين، وبلّغه عليه الصلاة والسلام للناس باللسان العربي الواضح خلف ظهورنا، وأن نتركه بالمرّة، بل وأن لا نؤوّله، وهذا إن لم يكن ضلالًا فماذا يكون؟ ولا يسوغ أن يقال إن الدكتور البوطي أراد بكلامه هذا أن نؤوّل الظاهر إذا ثبت مخالفته للدليل القاطع، فإنه نص على أنه لا يؤول القرآن، وعلى أنه يترك الدين وهذه جرأةٌ عظيمة نعوذ بالله من مثلها، علمًا أنَّ كثيرًا مما يظنه الناس حقائق ثابتةً عند هؤلاء العلماء هي في الحقيقة نظريات[٣] عندهم، يعترفون بعدم وجود دليل قاطع عليها، ولذا تراهم يغيّرون كل مدة من أقوالهم. وإذا أضيف إلى ذلك ما أفتى به الدكتور البوطي[٤] من أن يتخيّل الرّجل في أثناء جِمَاعِهِ لزوجته امرأةً أخرى يجامعها، وأن تتخيل المرأة رجلًا آخر يجامعها زاد وضوح جرأة الدكتور على مخالفة الأصول والقواعد.

كتاب الرد العلمي على البوطي

وما ذكرناه نُبذة ومن أراد الزيادة فعليه بكتاب الردّ العلمي على البوطي

(١) مجلة **الوهج**، حزيران ١٩٩٥، (ص٢٩).

(٢) الكتاب المسمى **هذه مشكلاتهم**، البوطي، (ص٢٩). (مصوَّر رقم ١٤٣)

(٣) النظرية من النظر والنظَر: الفكر في الشيء، تقدُّره وتقيُّسه منك، ونظر إلى الشيء أي أبصره وتأمله بعينه، وفيه تدبرٌ وتفكر. **لسان العرب**، ابن منظور، (٥/ ٢١٧). فإذًا هي خلاف الحقيقة العلمية التي توافق الحس والعقل. (مصوَّر رقم ١٤٤)

(٤) مجلة **طبيبك**، عدد حزيران ١٩٩٨، (ص١٠٤).

للشيخ أسامة السيد، فإنه تتبع مقالاته وبيّن مواضع فسادها، وحرص أن يصل الكتاب إلى الدكتور البوطي الذى تسلَّمه في وقت كان له ما له من الصيت والنفوذ عند أهل السلطة، ومع هذا لم يُسمع منه بعد ذلك بنت شفة في التراجع عن هذه الأقوال.

نصيحة الشيخ الهرري للدكتور البوطي

ومن الجدير ذكره أنّ الشيخ عبد الله رحمه الله تعالى كان قد نصح الدكتور البوطي في ما يتعلّق بعدة أخطاء في كتبه بحضور والده الملا رمضان، والذي كان صديقًا للشيخ عبد الله الهرري رحمهما الله تعالى، وبيّن له ما في ذلك من الخطر على العقيدة، ووافقه الملا رمضان على ما قال، وبسبب ذلك وعد الدكتور البوطي بإصلاح هذه الأخطاء، وقال للشيخ عبد الله: أعدك يا أستاذ بإصلاح هذه الأخطاء في الطبعات التي تلي، لكنه للأسف لم يفِ بوعده.

الخامس منها: التحذير من مقالات باطلة تكلم بها الشيخ محمد متولي الشعراوي:

سقطات الشيخ الشعراوي

وذكرت في تفسير الشعراوي وفتاويه المطبوعين سقطات، ومن هذه المقالات ادعاؤه أن الحيوان لا روح فيه[١]، وقوله: «إنَّ لله جوارح لا كجوارحنا»[٢] اهـ. ومنها تسمية الله بالقدرة الكبرى والقوّة الكبرى[٣]، وهذا مشابه لما يقوله الماديون ولعباراتهم، وإنما الله تعالى هو ذو القوّة وذو القدرة، ومن سقطاته أيضًا نسبة المسّ إلى الله تعالى وذلك في قوله: «فيأتي الحقُّ سبحانه وتعالى فيمسُّها أي الأرض مسًّا»[٤] اهـ. إلى غير ذلك من سقطات كثيرة. وحاول بعض الناس دفع هذه الانتقادات بما لا طائل تحته، وسلكوا لذلك مسلكين: الأول أن هذه المقالات كانت مجرّد أقوال ولم يدوّنها الشعراوي في كتاب، ومثل هذا مستغرب ممن ينتسب إلى العلم فإن الله تعالى قال: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾[٥] ولم يشرط ربُّنا عزَّ وجلَّ أن يكتب ما يتلفظ به حتى يقيده الملكان، والمسلك الثاني أنَّ قائل هذه المقالات عالم جليل مشهور وهذا أيضًا غريب، لأنَّ الخطأ إذا صدر ممّن له شهرة بين الناس كان ذلك أدعى للتنبيه منه والتحذير، لأنَّ كثيرًا من الناس قد يسرعون لاتباعه، وليس كونه

(١) الفتاوى، الشعراوي، (ص٥٢٤). (مصوَّر رقم ١٤٥)

(٢) قال ذلك الشعراوي في محاضرة له في دبي.

(٣) الفتاوى، الشعراوي، (٢/ ٦٥).

(٤) الكتاب المسمى المنتخب في تفسير القرآن الكريم، الشعراوي، (١/ ١٥٥).

(٥) سورة ق / آية ١٨.

مشـهورًا مما يجعل الخطأ صوابًا ولا مما يمنع انتقاده، وقديمًا قيل: زَلَّةُ العالِـم زلَّةُ العالَـم[١]، وكان أبو المعالي الجويني ينتقد والدَه أحيانًا ويقول: أخطأ الشيخ[٢]، ولم يمنعه علوّ شـأن والده ولا شهرته من توجيه الانتقاد إليه فيما أخطأ فيه، على أن الأخطـاء التي ذكرناهـا فادحـة، وهي مما ينبغي أن يسـلم منهـا طلبة العلم، فكيف بالمنعوتين بالعلم وسَعته!

مجموعة أخطاء للشيخ الشعراوي

وهذه بعض الأقوال الفاسـدة التي جمعت عنه في كتابه المسـمى **المنتخب في تفـسير القرآن الكريم** وغيرها الكثير سـواء من الأقوال أو من الكتب المنسـوبة إليه.

فيقول بزعمه: «لمسها لمسًا خفيفًا لأنه رب إلٰه»[٣] اهـ.

وفي تفسيره من الفساد: «ساعة ما يقول أنَّ الحقَّ – أي الله – سبحانه وتعالى كل ما خطر ببالك فالله خلاف ذلك، هذا هو تشـخيصه، هذا هو التشـخيص

(١) يـروى عن سـيدنا عيسى عليه السلام: «إذا زلَّ العالِـم زلَّ بزلَّته عالَـم كثير» اهـ. وجاء في الأثر: «إيّاكم وثلاثة: زَلَّة عالِم، وجدال المنافق بالقرآن، ودنيا تقطع أعناقكم» اهـ. **شرح أصول اعتقاد أهل السـنة والجماعة**، اللالكائي، (١/ ١١٦) (مصوَّر رقم ١٤٦)؛ **الزهد والرقائق**، ابن المبارك، (ص٨٥٥). (مصوَّر رقم ١٤٧)
وقال الشاطبي ما نصه: «إن زلَّة العالِم لا يصح اعتمادها من جهةٍ، ولا الأخذ بها تقليدًا له، وذلك لأنها موضوعة على الـمخالفة للشرع؛ ولذلك عُدَّت زلَّةً، وإلا فلو كانت معتَدًّا بها لم يُجعل لها هذه الرتبة، ولا نُسب إلى صاحبها الزلل فيها» اهـ. **الموافقات**، الشاطبي، (٥/ ١٣٦). (مصوَّر رقم ١٤٨)

(٢) نقـل ابـن العماد أن إمام الحرمين ردّ بعض كلام أبيه وقال: «وهذه زلة من الشـيخ» اهـ. **شـذرات الذهب**، ابن العماد، (٣/ ٣٤٠). (مصوَّر رقم ١٤٩)
وفي كتـاب **نهايـة المطلـب** مواضع كـثيرة يـرد فيهـا كلام والـده رحمـه الله، (٢/ ١٠١، ١١٩) (٨/ ٢٢١). (مصوَّر رقم ١٥٠)

(٣) الكتاب المسمى **دروس في مدرسة النبوة**، الشعراوي، (ص٦٥). (مصوَّر رقم ١٥١)

الذي لا يمكن نقدر نعمل له قالبًا»[١] اهـ.

وفيه يزعم أنه شرح كلمة «زمِّلوني»: «الشوق والطاقة التي تأتي في نفسه تعمل في نفسه عملية استقبال فلا يشعر بما يقول»[٢] اهـ.

وفي موضع آخر جاء فيه من الفساد: «هنا ﴿وَٱسْتَغْفِرُهُۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابًا﴾[٣] المعقول أن يقول واستغفره، لأنَّ هذا هو الأمر، لكن لتعليل إنه كان توَّابًا لا يناسب الأمر، لأنَّه لو قال: لتب[٤] إليه إنَّه كان توَّابًا، كان يبقى معقولًا، إنما واستغفره كان يقول إنَّه كان غفَّارًا، قالوا: هذا أسلوب من الأساليب التي يسمونها تربيب الفائدة»[٥] اهـ.

وزعم أنه: «تسمَّى سورة المقشقشة، يعني إدخال الصحة في الشيء عندما لم يكن الجسم منسجم التكوين، كيماويته غير منسجمة ينشأ مرض، وكذلك عقيدتك في الوجود، إن لم تكن فاهم العقيدة الحقّ في تصوُّرك لواجد هذا الوجود، وبعد ذلك تفسّر الوجود على ضوء أنَّ هذا كلّه آثار من آثار صنعته، تبقى معتلّ العقيدة، وما دام اعتلت العقيدة، يبقى السلوك معتلًّا، وما دام السلوك معتلًّا يبقى المجتمع خربًا، يبقى إذن المقشقشة يعني تعطيك الصحة في أساس تكوينك وهو العقيدة»[٦] اهـ.

وزعم أنَّ: «القوة أو القدرة التي جعلت الابن وخلقَتْه أكان يطلق عليها الله

---

(١) الكتاب المسمى **المختار من تفسير القرآن الكريم**، الشعراوي، (٣/ ٢٧). (مصوَّر رقم ١٥٢)
(٢) الكتاب المسمى **المختار من تفسير القرآن الكريم**، الشعراوي، (٣/ ٨١). (مصوَّر رقم ١٥٣)
(٣) سورة ق / آية ١٨.
(٤) أصل المصدر وردت فيه هذه الكلمة.
(٥) الكتاب المسمى **المختار من تفسير القرآن الكريم**، الشعراوي، (٣/ ٩٤). (مصوَّر رقم ١٥٤)
(٦) الكتاب المسمى **المختار من تفسير القرآن الكريم**، الشعراوي، (٣/ ١٥٨). (مصوَّر رقم ١٥٥)

أو لا يطلق عليها أو ثلث إلٰه»[١] اهـ.

وقد أساءَ مع الله تعالى التعبيرَ حيث قال: «بدليل أنَّ ربنا سبحانه وتعالى لما حب يعمل بروفة لسيدنا موسى في العصا، البروفة أمامه لأنَّه سيذهب يواجه فرعون وهو لا يعرف شيئًا عن السحر. قال له: اعمل البروفة أمامي مثلما تجيء بفريق الكرة وتظلّ تمرّنه»[٢] اهـ.

(١) الكتاب المسمى **المختار من تفسير القرآن الكريم**، الشعراوي، (٣/ ١٧٢). (مصوَّر رقم ١٥٦)
(٢) الكتاب المسمى **المختار من تفسير القرآن الكريم**، الشعراوي، (٣/ ١٨٩). (مصوَّر رقم ١٥٧)

السادس منها: انتقاد محمد الخزنوي النقشبندي في دعواه أن الطريقة واجبة:

طُرُق أهل اللّه مستحبة

ومعروف ما هي الطريقة، فإنها مبايعة مريدٍ لشيخ على المداومة على أذكار معيّنة للمساعدة على الوصول إلى التقوى أو للترقي في الدرجات، ومعلوم عند القاصي والداني أنَّ الأئمة الأربعة لم يبايعوا أحدًا على مثل هذا الأمر، وكذلك سائر المجتهدين الذين كانوا في عصرهم، ومثلهم التابعون قبلهم، ومثلهم الصحابة قبلهم، فإنه لم ينقل عنهم مبايعة النبي ﷺ على المداومة على أذكار معينة، فهل يقال: إن هؤلاء كلهم كانوا آثمين، وإنما استحدثت الطرق في القرن السادس الهجري أو ما قاربه، وهي من البدع الحسنة على أنه لا يجوز القول بفرضيتها ولا بوجوبها. وقد حاول بعض الناس الاعتراض على إنكار الشيخ عبد الله الهرري رحمه الله هذا الأمر على محمّد الخزنوي بأنّ تصفية القلب من العلل المحرّمة واجب، وهذا هو أصل التصوّف، فيكون إطلاق الوجوب من هذا الباب، والجواب أنّ عبارة محمد الخزنوي ليست في التصوّف[1] إنما هي في المبايعة وأخذ الطريقة، فشتّان ما بين قوله وبين من يحاول تلمس الأعذار له كيفما كان.

(١) راجع: **حقيقة التصوف الإسلامي**، جميل حليم. جامعه هو الشيخ الدكتور جميل حليم أحد تلاميذ الشيخ عبد الله الهرري رحمه الله، وقد ذكر فيه ما هو التصوف الحقيقي، وما هو عمل الصوفي في يومه وليله، وغير ذلك. (مصوَّر رقم ١٥٨)

السابع منها: مصافحة المرأة الأجنبية:

تحريم المذاهب الأربعة مصافحة المرأة الأجنبية

ذلك أنه من المعلوم أنّ المذاهب الأربعة وغيرها تحرّم في الأصل مصافحة الرجل المرأة الأجنبية بلا حائل[١]، نعم استثنى بعض المذاهب[٢] العجوز التي لا تشتهى، لكنّ هذا استثناء وليس هو أصل المسألة، أما أصلها فهو محل إجماع بين الأئمَّة، لم يُعرف عن إمام منهم تجويز ذلك[٣]، كيف وقد صحَّ أنَّ رسول الله

(١) قال المناوي ما نصُّه: «(كان [النبي صلى الله عليه وسلم] لا يصافح النساء) الأجانب (في البيعة) أي لا يضع كفه في كف الواحدة منهن، بل يبايعها بالكلام فقط، قال الحافظ العراقي: هذا هو المعروف، وزَعْم أنه كان يصافحهنَّ بحائلٍ لم يصح، وإذا كان هو لم يفعل ذلك مع عصمته وانتفاء الرِّيبة عنه فغيره أَوْلى بذلك، قال العراقي: والظاهر أنه كان يمتنع منه لتحريمه عليه فإنه لم يعد جوازه من خصائصه خاصَّة» ثم عقَّب على الحديث بقوله: «قال الهيثمي: إسناده حسن» اهـ. **فيض القدير**، المناوي، (٥/ ١٨٦) (مصوَّر رقم ١٥٩)؛ **طرح التثريب في شرح التقريب**، العراقي، (٧/ ٤٥). (مصوَّر رقم ١٦٠)

(٢) **التعليقة**، القاضي حسين، (١/ ٣٣٩). (مصوَّر رقم ١٦١)

(٣) وقد ذكر العلماء من المذاهب الأربعة حرمة مصافحة المرأة الأجنبيَّة ومسُّها، فمن الحنفية على سبيل المثال لا الحصر:

- قال المرغيناني الحنفي ما نصه: «ولا يحل له أن يمس وجهها ولا كفيها وإن كان يأمن الشهوة» اهـ. **الهداية في شرح هداية المبتدي**، المرغيناني، (٧/ ١٩٧). (مصوَّر رقم ١٦٢)
- قال ابن عابدين الحنفي ما نصه: «يُمنع الرجل من مسّ وجهها وكفِّها وإن أمن الشهوة» اهـ. **رد المحتار على الدر المختار**، ابن عابدين، (٢/ ٧٩). (مصوَّر رقم ١٦٣)
- قال الجمال الزيلعي الحنفي ما نصُّه: «لا يحل له - للرجل - مصافحتها - الأجنبية - لما فيه من التعريض للفتنة» اهـ. **تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق**، الجمال الزيلعي، (٧/ ٤١). (مصوَّر رقم ١٦٤)

ومن الشافعية:

- قال النووي الشافعي ما نصه: «ولا يجوز مسها - أي الأجنبية - في شيء من ذلك» اهـ. =

ﷺ قال: «لأَنْ يُطعَنَ في رأسِ أحدِكُمْ بمخيطٍ من حديدٍ خيرٌ له منْ أنْ يمسَّ

= **المجموع شرح المهذب**، النووي، (٦/ ٢٠) (مصوَّر رقم ١٦٥)؛ **الأذكار**، النووي، (ص٣٠٧). (مصوَّر رقم ١٦٦)

- قال ابن حجر العسقلاني الشافعي ما نصه: «وفي الحديث - حديث عائشة - أن كلام الأجنبية مباح سماعه، وأن صوتها ليس بعورة، ومنع لمس بشرة الأجنبية من غير ضرورة لذلك» اهـ. **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، ابن حجر العسقلاني، (١٣/ ٢١٧) (مصوَّر رقم ١٦٧). وقال في كتاب آخر له ما نصه: باب بركة يده ﷺ ومسحه على وجوه الرجال والنساء وامتناعه ﷺ من لمس المرأة الأجنبية اهـ. **المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية**، ابن حجر العسقلاني، (١٥/ ٦١٦). (مصوَّر رقم ١٦٨)
- قال القفال الشاشي الشافعي ما نصه: «ذكر القاضي حسين رحمه الله قال: إنه لا يجوز للأجنبي مس يد الأجنبية [كفها] ولو لم تكن عورة» اهـ. **حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء**، القفال الشاشي، (١/ ١٦٦). (مصوَّر رقم ١٦٩)

ومن المالكية:

- قال أبو بكر بن العربي المالكي ما نصه: «عن عروة عن عائشة قالت: «ما كان رسول الله ﷺ يمتحن إلا بهذه الآية التي قال الله: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ﴾ [سورة الممتحنة/ آية ١٢] الآية». قال معمر: فأخبرني ابن طاوس عن أبيه قال: ما مسَّتْ يده يدَ امرأةٍ إلا امرأة يملكها. وعن عائشة أيضًا في الصحيح: «ما مسَّتْ يد رسول الله ﷺ يدَ امرأةٍ وقال: «**إنّي لا أصافحُ النساءَ، إنّما قولي لمائةِ امرأةٍ كقولي لامرأةٍ واحدةٍ**» اهـ. **أحكام القرآن**، ابن العربي، (٤/ ٢٣٤). (مصوَّر رقم ١٧٠)
- قال الدسوقي المالكي ما نصه: «وأما لمسها ذلك فلا يجوز، فيحرم على المرأة لمسها الوجه والأطراف من الرجل الأجنبي، فلا يجوز لها وضع يدها في يده، ولا وضع يدها على وجهه، وكذلك لا يجوز له وضع يده في يدها ولا على وجهها» اهـ. **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير**، الدسوقي، (١/ ٢٤٠). (مصوَّر رقم ١٧١)
- قال الصاوي المالكي ما نصه: «ولا تجوز مصافحة الرجل المرأة» اهـ. **حاشية الصاوي على الشرح الصغير**، الصاوي، (٤/ ٧٦٠). (مصوَّر رقم ١٧٢)

ومن الحنابلة:

- قال العسكري الحنبلي ما نصه: «ولا يجوز مصافحة المرأة الأجنبية الشَّابة» اهـ. **المنهج الصحيح في الجمع بين ما في المقنع والتنقيح**، الشهاب العسكري، (١/ ٤٦٣). ومثله قال ابن النجا الحجاوي الحنبلي. **الإقناع لطالب الانتفاع** (في فقه الإمام أحمد)، ابن النجا الحجاوي، (١/ ٢٣٩). (مصوَّر رقم ١٧٣)
- قال البهوتي الحنبلي ما نصه: «ولا تجوز مصافحة المرأة الأجنبية الشابة لأنها شر من النظر» =

امـرأةً لا تحلُّ لَـهُ»[١] اهـ. واتفق العلمـاء على حرمة ذلك كما قـال الحافظ زين الدين العراقيُّ في **طرح التثريب** ما نصُّه: «قال الفقهاء من أصحابنا وغيرهم إنَّه يحـرم مـسُّ الأجنبيَّة ولو في غير عورتها كالوجه»[٢] اهـ. بل اتفقوا على أن المرأة إذا ماتت ولم توجد امرأة تغسـلها لم يجز للأجنبي غسـلها، بالمس لها، بل يغسلها مـن وراء ثـوب يسترها كما نقله ابن الملقـن في **التوضيح**[٣] والحافظ ابن حجر في **فتح الباري**[٤] وغيرهما[٥]. ومـمَّا يدل على ذلك الحديث الصحيح الذي فيه «**واليدُ زناؤُها اللمسُ**»[٦].

لا خلاف في حرمة مصافحة المرأة الأجنبية

محاولة تصوّر الأمر على أنَّ فيه خلافًا معتبرًا غير صائبة، وما نقلوه عن الإمام

= اهـ. **كشاف القناع عن متن الإقناع**، منصور البهوتي، (٢/ ١٧٩). (مصوَّر رقم ١٧٤)

(١) **المعجم الكبير**، الطبراني، باب الميم، (٢٠/ ٢١١-٢١٢)، رقم الحديث (٤٨٦). (مصوَّر رقم ١٧٥)
وقال المنذري بعد أن روى الحديث ما نصُّه: «رواه الطبرانيُّ والبيهقي ورجال الطبراني ثقات رجال الصحيح، المِخيَط بكسر الميم وفتح الياء هو ما يخاط به كالإبرة والمسـلة ونحوهما» اهـ. **الترغيب والترهيب**، المنذري، (٣/ ٢٦). (مصوَّر رقم ١٧٦)
وقـال الهيثمـي بعد أن روى لفظ حديث الطبراني ما نصه: «رواه الـطبرانيُّ.، ورجاله رجال الصحيح» اهـ. **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، الهيثمي، (٤/ ٣٢٦). (مصوَّر رقم ١٧٧)

(٢) **طرح التثريب في شرح التقريب**، العراقي، (٧/ ٤٥). (مصوَّر رقم ١٧٨)

(٣) **التوضيح لشرح الجامع الصحيح**، ابن الملقن، (١٧/ ٥٧٩). (مصوَّر رقم ١٧٩)

(٤) **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، ابن حجر العسقلاني، (٦/ ٨٠). (مصوَّر رقم ١٨٠)

(٥) **نهاية المطلب في دراية المذهب**، الجويني، (٣/ ٥١) (مصوَّر رقم ١٨١)؛ **العزيز في شرح الوجيز**، الرافعي، (٢/ ٤٠٥). (مصوَّر رقم ١٨٢)

(٦) **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان**، ابن بلبان، باب الزنى وحده، ذكر إطلاق اسم الزنى على اليد إذا لمست ما لا يحل لها، بلفظ واليد زناؤها اللمس، (١٠/ ٢٦٩)، رقم الحديث (٤٤٢٢). (مصوَّر رقم ١٨٣)

أحمد لا يعطي ما أرادوا، فإنَّ الرواية[١] أنَّ إسحاق بن منصور سأل الإمام أحمد: هل تكره مصافحة النساء؟ فقال: أكرهه، وإنما معنى ذلك أنَّه يمنعه لا أنَّه يحكم بجوازه، فقد روى محمد بن مهران أنَّ الإمام أحمد[٢] «سئل عن الرَّجل يصافح المرأة؟ فقال: لا، وشدَّد فيه جدًّا قال: قلت: فيصافحها بثوبه؟ قال: لا، قال رجل: فإن كان ذا محرم؟ قال: لا، قلت: ابنته، قال: إذا كانت ابنته فلا بأس» اهـ. فمن شدَّد هذا التَّشديد هل يصحُّ أن يحمل قوله أكرهه على عدم الحرمة.

حكم الجاهل بتحريم مصافحة المرأة الأجنبية

وأما الحكم بالتكفير المنسوب للشيخ عبد الله رحمه الله فليس هو على إطلاقه، وإنما قال: «من عرف أن النبي عليه الصلاة والسلام حرَّم مصافحة الرجل للمرأة الأجنبية ثم أجازه مع ذلك فهذا الذي يُكفَّر، وأما من لم يعلم ذلك، وظن أن الشرع لا يحرِّمه إذا كان بدون شهوةٍ فلا يكفَّر» اهـ. وهو كلام صحيح معتدل.

(١) الجامع لعلوم الإمام أحمد، أحمد بن حنبل، (٢٠/ ١٦٣). (مصوَّر رقم ١٨٤)
(٢) الآداب الشرعية والمنح المرعية، ابن مفلح، (٢/ ٢٥٧). (مصوَّر رقم ١٨٥)

الثامن منها: النهي عن قول: «لا قدَّر الله»:

قَدَرُ اللَّهِ لا يتغيَّرُ

مـن المعلوم أنَّ العـوام عندما يقولون مثل هذه الكلمـة فإنهم يقولونها على وجـه الدعـاء فيكون معناها يـا ربّ لا تقدِّر الأمرَ الفلاني، لكـن تقدير الله أزلي سابق، ومن ثَم كانت هذه الكلمة توهم حدوث تقدير الله، لا سيما والعوام لا يخطر ببالهم عند قولها القدر المعلق[١]، ولذلك كان الشيخ عبد الله الهرري ينهى عن قولها بلطف ويحثّ طلابه على التلطف في النهي عنها، حتى لا يعتقد معتقد بسببها أنّ تقدير الله ومشيئة الله حادثان، لا سيما في هذا الزمان الذي شاع فيه الجهل، ومع هذا فإنّ الشيخ عبد الله رحمه الله لم يكن يحكم بالكفر والخروج عن الدين على من يقول هذه الكلمة، لأنّ من يقولها لا يفهم منها المعنى الفاسـد، وإنما يقولها على معنى الدعاء بعدم حدوث هذا الأمر ورجاء أن لا يكون حدوثه مقدّرًا، فما الذي يُنكر من كلام الشيخ في ذلك!

(١) القضـاء منـه ما هو معلَّق ومنه ما هو مبرَم لا يتغير، فالمعلَّق معناه أنه معلق في صحف الملائكة التي نقلوهـا مـن اللـوح المحفوظ، مثلًا يكون مكتوبًا عندهم فلانٌ إن وصـل رحمه أو برَّ والديه أو دعـا بكـذا يعيش إلى المائة أو يعطى كذا من الرزق والصحة، وإن لم يفعل ذلك يعش إلى السـتين، ويُمْنـع كـذا من الرزق والصحة، هذا معنى القضاء المعلَّق أو القدر المعلَّق، وليس معناه أنَّ تقدير الله الأزليّ الذي هو صفته معلَّق على فعل هذا الشخص أو دعائه، فالله تعالى يعلم كلَّ شيْء لا يخفى عليه شيء، هو يعلم بعلمه الأزلي أيَّ الأمرين سيختار هذا الشخص وما الذي سيصيبه.

التاسع منها: النهي عن قول: «لا سَمَحَ اللّه»: اللّهُ جَوَادٌ كريم

ليُعلم أن معنى سمح في اللغة جاد وتفضّل[١]، فإذا قال القائل: لا سمح الله، كان معنى ذلك الطلب من الله أن لا يجود، وهذا على خلاف ما هو معلوم من الشرع من جُودِ الله وكرمه[٢] بالنعم الكثيرة. نعم من كان يفهم من ذلك الطلب من الله منع حدوث أمرٍ فإنه لا يكفّر ولا يحكم عليه بالخروج عن الإسلام، فما الذي يُستنكر في مثل هذا الكلام!

(١) قال المرتضى الزبيدي ما نصه: «يقال: سَمَحَ وأَسْمَح إذا جاد وأعطى عن كرم وسَخاءٍ، وقيل: إنما يقال في السَّخاء: سَمَحَ، وأما أسْمَح فإنما يقال في المتابعة والانقياد؛ والصحيح الأول» اهـ. **المحكم**، ابن سيده، (٣/ ٢١٦) (مصوَّر رقم ١٨٦)؛ **مختار الصحاح**، زين الدين الرازي، (ص٨٣). (مصوَّر رقم ١٨٧)، **تاج العروس من جواهر القاموس**، الزبيدي، (٦/ ٤٨٤) (مصوَّر رقم ١٨٨).

(٢) وقد جاء في القرآن آيات كثيرة تدل على عظيم كرم الله تعالى وفضله وجوده وكثير نعمائه، منها قوله سبحانه وتعالى: ﴿ وَإِن تَعُدُّواْ نِعۡمَةَ ٱللَّهِ لَا تُحۡصُوهَآ ﴾ [سورة النحل/ آية ١٨]؛ وقوله عزَّ وجل: ﴿ وَمَا بِكُم مِّن نِّعۡمَةٖ فَمِنَ ٱللَّهِ ﴾[سورة النحل/ آية ٥٣]؛ وقوله جلَّ وعزَّ: ﴿ وَأَسۡبَغَ عَلَيۡكُمۡ نِعَمَهُۥ ظَٰهِرَةٗ وَبَاطِنَةٗۗ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُجَٰدِلُ فِي ٱللَّهِ بِغَيۡرِ عِلۡمٖ وَلَا هُدٗى وَلَا كِتَٰبٖ مُّنِيرٖ ﴾ [سورة لقمان/ آية ٢٠].

العاشر منها: النهي عن ادِّعاء أنَّ المنيَّ فيه روح؛ لا يقال: حيوان منوي

معنى عبارة حيوان منوي النطفة، فإن الحيوان في لغة العرب ما فيه روح[١]، وهذه العبارة طارئة جديدة فيها تقليد للغربيين وأتباعهم، لم يقل بها عالم من المسلمين، ومن يقولها لا يقولها على معنى ما سيؤول إليه الأمر كما يدعي البعض، إنما يقولونها على معنى وصف الحال الحاضرة للمني، وعلى كلّ حالٍ فإن الشيخ عبد الله الهرري رحمه الله لم يكفّر قائلها على الإطلاق، وإنما ذكر أن القائل إن اعتقد أن المني فيه ما يشبه الدود ثم هذا يموت ثم من النطفة الميتة يُخلق الإنسان فإنه لا يكفر، بخلاف ما لو زعم أن تلك الحيوانات الحية تتحول إنسانًا وأن روحها يكون فيه، لأن هذا معناه أن الدود انقلب إنسانًا مع تحول شكله إلى شكل بشر، وهذا تكذيب لقول الله تعالى في سورة البقرة: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ﴾[٢]. ومما يُتعجب منه محاولة حمل بعضهم هذه العبارة على المجاز، ولا يستقيم تفسيره إلا بالحال الحاضرة، وإلا لجاز أن يقال فلان ليس فيه روح مع كونه الآن حيًّا باعتبار ما سيؤول الأمر إليه من موته، ولجاز أن يقال في الشجرة الخضراء إنها ميتة باعتبار ما سيؤول إليه الأمر من يبسها، إلى غير ذلك من مفاسد لا تحصى ولا تخفى،

---

(١) قال ابن منظور ما نصه: «والحيوان: اسم يقع على كل شيءٍ حيّ» اهـ. وقال في موضع آخر: «وكل ذي روح حيوان، والجمع والواحد فيه سواءٌ» اهـ. **لسان العرب**، ابن منظور، (١٤/ ٢١٤). (مصوَّر رقم ١٨٩)

(٢) سورة البقرة / آية ٢٨.

فمحاولة التأويل هذه أشبه بالسفسطة[1] لا ينبغي أن يكون لها وزن.

(١) قال الجرجاني والمناوي عند الكلام على معنى الوهميات ما نصه: «قضايا كاذبة يحكم بها الوهم في أمور غير محسوسة كالحكم بأن وراء العالم فضاء لا يتناهى، والقياس المركب منها يسمى سفسطة» اهـ. **التعريفات**، الجرجاني، (ص١٥٨-٣٣٠) (مصوَّر رقم ١٩٠)؛ **التوقيف على مهمات التعاريف**، المناوي، (ص١٩٤). (مصوَّر رقم ١٩١)

الحادي عشر منها: عبارة «كلُّ شيء بأمره»:

اللّه أمر بالخير نهى عن الشر

خلاصة الذي قاله الشيخ عبد الله رحمه الله في هذا الشأن: إنَّ من قصد بهذه العبارة «كل شيء بأمره» أن كل شيء بما في ذلك الخير والشر أمر الله به فهذا باطل، لأنه مخالف لقول الله تعالى في سورة النحل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ﴾[1] أما إذا قال الشخص هذه العبارة في سياق معنى أن كل شيء يحصل بمشيئة الله وبتخليقه فلا ضرر في ذلك، فماذا ينكَر على الشيخ وتلاميذه في هذا الأمر؟!

(١) سورة النحل / آية ٩٠.

الثاني عشر منها: القول فيما نُسب للغزالي من قوله: «ليس في الإمكان أبدع مما كان»

الأحوط ترك عبارة «ليس في الإمكان أبدع مما كان»

الذي قاله الشيخ عبد الله الهرري رحمه الله في هذه العبارة أنه حصل في شأنها اختلاف بين العلماء[1] فحذَّر بعضهم منها تحذيرًا

(١) قال الزبيدي ما نصه: «وقد اختلف العلماء في هذه المقالة المنسوبة إلى أبي حامد على ثلاث طرائق؛ فطائفة أنكرتها وردتها، وطائفة أوّلتها، وطائفة كذبت النسبة إلى أبي حامد، ونزَّهت مقامه عنها.

والأُولى هم المحققون من أهل عصره، ومَن بعدهم، إلى هلم جرًّا، منهم أبو بكر بن العربي، تلميذه، فيما نقله أبو عبد الله القرطبي في شرح أسماء الله الحسنى ما نصه: قال شيخنا أبو حامد الغزالي قولًا عظيمًا، انتقده عليه أهل العراق، وهو بشهادة الله موضع انتقاد، قال: ليس في القدرة أبدع من هذا العالم في الإتقان والحكمة، ولو كان في القدرة أبدع منه وادَّخره لكان ذلك منافيًا للجود، وأخذ ابن العربي في الرد عليه إلى أن قال: ونحن وإن كنا قطرة في بحره فإنا لا نرد عليه إلا بقوله، ثم قال: فسبحان من أكمل بشيخنا هذا فواضل الخلائق، ثم صرف به عن هذه الواضحة في الطرائق. وممن سلك هذا المسلك ناصر الدين بن المنير الإسكندري، وصنّف في ذلك رسالة سماها «**الضياء المتلالي في تعقب الإحياء للغزالي**». وقال: المسألة المذكورة لا تتمشى إلا على قواعد الفلاسفة والمعتزلة، وفي مناقضة هذه الرسالة ألّف السيد السمهودي رسالة عظيمة نحو سبعة كراريس.

وممن نقل عنه إنكاره الحافظ الذهبي في تاريخ الإسلام، والإمام بدر الدين الزركشي، وقال: هذا من الكلمات العقم، التي لا ينبغي إطلاق مثلها في حق الصانع، والكمال ابن أبي شريف، والبرهان البقاعي، وألّف رسالة في المسألة، سماها **تهديم الأركان** وغيرهم.

والطائفة الثانية: وهم المنتصرون لأبي حامد والمؤوّلون لكلامه على وجه صحيح في ظنهم، فأول ذلك الإمام أبو حامد نفسه، فإنه سئل في زمانه عن هذه المسألة. فأجاب بما هو مسطور في الأجوبة المسكتة، ومنهم محيي الدين بن عربي، وعبد الكريم الجيلي، ومحمد المغربي، نقل عنهم الشعراني كما سبقت الإشارة إليه، ومنهم الإمام جلال الدين أبو البقاء محمد البكري الشافعي، والبدر الزركشي أيضًا، والشيخ سيدي أحمد زروق في **شرح قواعد العقائد** للمصنف، والبرهان بن أبي شريف أخو الكمال، المتقدم في الطائفة الأولى، والشيخ أبو المواهب التونسي، وشيخ الإسلام =

شـديدًا[١] لا سـيَّما في بلاد المغرب، وأوَّلها آخرون[٢] فقالوا: الله تعالى شاء أن يكـون العـالم على ما هو عليه، ومشـيئة الله لا تتغير، فلا يمكن بالنظر إلى عدم تغيّر مشيئة الله حدوث عالم أفضل من هذا العالم، فمن فهم منها هذا المـعنى فلا بـأس بما فهمه، وأما من قالها على مـعنى أن الله تعالى غير قادر على أن يخلـق أحسـن مما خلقه ضلال، لأنَّ فيه نسـبة العجـز إلى الله تعالى، فـالأَوْلى أن لا تُطـرح هذه العبارة بين العوام حتى لا يسـيؤوا فهمها، فهذا ما

= زكريا الأنصاري، والحافظ جلال الدين السيوطي، وألّف رسالة ناقض بها على البرهان البقاعي، سماها **تشييد الأركان**.

قلت: وقد سئل عن هذه المسألة كل من مشايخنا: القطب نجم الدين أبي المكارم محمد بن سالم الحفني الشـافعي، نفعنا الله به، والسـيد القطب أبي المراحم عبد الرحمٰـن بن مصطفى العيدروس، نفعنا الله به، فأجابا بتأويل كلامه على أحسن المظنات.

والطائفـة الثالثـة: وهـم الذاهبون إلى عدم نسـبة المقالـة إلى أبي حامد، وأنها مدسوسـة في كتبه، ومسـتندهم في ذلـك أنهـم عرضوها على كلامه في كتبـه فوجدوها مع كلامـه على طرفي النقيض، والعاقل لا يعتقد النقيض فضلًا عن أبي حامد، وعباراته التي هي مناقضة لتلك المقالة في مواضع مـن كتابـه **الإحياء**، وفي **المنقذ من الضلال**، وفي **المسـتصفى**، مما تصدى لجمعهـا جميعًا البرهان البقاعي في رسالته المذكورة.

هذا خلاصة ما أشـار إليه سـيدي أحمد بن مبارك السـجلماسي، ولم نطول بنصوص الأجوبة وما نوقضت به؛ لما فيه من الإسـهاب المخل في هذه المقدمة أمام الكتاب، وعسى أن نُلِمَّ بتفصيل كلامهم إن شـاء الله تعالى في كتاب التوكل، والله على ما يشـاء قدير» اهـ. **إتحاف السـادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين**، الزبيدي، (١/ ٤٤-٤٥). (مصوَّر رقم ١٩٢)

(١) قال البقاعي ما نصه: «وإياك أن تلتفت إلى من قال: إنه ليس في الإمكان أبدع من هذا العالم، فإنه مذهب فلسفي خبيث، والآية نص في إبطاله، وإن نسبه بعض الملحدين إلى الغزالي فإني لا أشك أنه مدسـوس عليه، فإنه مذهب فلسـفي خبيث بشهادة الغزالي كما بينت ذلك في كتابي «**تهديم الأركان على من قال ليس في الإمكان أبدع مما كان** وكتابي **دلالة البرهان على أن في الإمكان أبدع مما كان** وكتابي **إطباق الأغلال في أعناق الضلال**» اهـ. **نظم الدرر في تناسـب الآيات والسـور**، برهان الدين البقاعي، (٨/ ٤٢). (مصوَّر رقم ١٩٣)

(٢) **الأجوبة المرضية عن أئمة الفقهاء والصوفية**، الشعراني، (ص٣١٥-٣١٦). (مصوَّر رقم ١٩٤)

قاله الشيخ عبد الله رحمه الله تعالى[١]، وظاهرٌ أنه لا انتقاد عليه فيه.

(١) ويؤيّده نقل الزبيدي ونصه: «قال أحمد بن مبارك: وقلت لبعض الفقهاء: ما قولك في قول أبي حامد: ليس في الإمكان أبدع مما كان؟ فقال: قد تكلم عليه الشعراني وغيره، فقلت: إنما أسألك عمّا عندك فيه، فقال لي: وأي شيء عندي فيه، فقلت: ويحك! إنها عقيدة، أرأيت لو قال القائل: هل يقدر ربنا جل جلاله على إيجاد أفضل من هذا الخلق؟ فقال: أقول له: إن مقدورات الله لا تتناهى، فيقدر على إيجاد أفضل من هذا الخلق بألف درجة، وأقل من هذا الأفضل، وهكذا إلى ما لا نهاية له، فقلت: وقوله: ليس في الإمكان أبدع مما كان ينافي ذلك، فتفطن عند ذلك للعبارة المنسوبة لأبي حامد رحمه الله تعالى» اهـ. **إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين**، الزبيدي، (١/ ٤٤).

الثالث عشر منها قول: «إن الجنة بدون ناس لا تُداس»:

الجنة دار الأُنس

حذَّر الشيخ عبد الله الهرري رحمه الله من قول هذه العبارة لأنَّ كثيرًا من العوامّ بحسب ما خَبِره وشَهِده جماعته ومريدوه يقولون هذه العبارة، ويريدون بها جنة الآخرة لا الجنة التي في الدنيا بمعنى الحديقة الجميلة، فإذا أريد بها جنة الآخرة كان فيها منافاةٌ لما ثبت في الدِّين وعُلِمَ بالضَّرورة من أنها دار فرح وسرور دائم[١] لا يدخله مَلَال ولا انقطاع ولا استيحاش حتى لو كان الشخص فيها وحده، على أنَّه من المعلوم أنَّ فيها طيورًا[٢] وشجرًا وماءً[٣] وولدانًا مخلَّدين[٤] وحورًا عِينًا[٥] وغير ذلك[٦]، وأيُّ استيحاشٍ يُصيب الإنسانَ مع وجود كلِّ ذلك!

---

(١) قال نجم الدين الغزي ما نصه: «وإن الدار الآخرة هي دار القرار وهي دار المقامة، ومن ثَمَّ يقول أهل الجنة: ﴿وَقَالُوا۟ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَذْهَبَ عَنَّا ٱلْحَزَنَ ۖ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٣٤﴾ ٱلَّذِىٓ أَحَلَّنَا دَارَ ٱلْمُقَامَةِ مِن فَضْلِهِۦ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ ﴿٣٥﴾﴾ [سورة فاطر/ ٣٤-٣٥]. فحقيقة الدار ما كانت هكذا دار مقامة وسرور وراحة، من غير إعياء ولا سآمة ولا ملل، ولا كذا دار الدنيا، ولا دار أعداء الله في الآخرة؛ فإنها وإن كانت دار مقامة وقرار فإنَّ مقامها بئس المقام، وقرارها بئس القرار، كما قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ بَدَّلُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا۟ قَوْمَهُمْ دَارَ ٱلْبَوَارِ﴾ [سورة إبراهيم/ ٢٨-٢٩]» اهـ. **حسن التنبه لما ورد في التشبه**، نجم الدين الغزي، (٣/ ٣٣٩-٣٤٠). (مصوَّر رقم ١٩٥)

(٢) قال الله تعالى: ﴿وَلَحْمِ طَيْرٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ﴾ [سورة الواقعة/ آية ٢١].

(٣) قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً فِى جَنَّٰتِ عَدْنٍ ۚ وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ أَكْبَرُ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [سورة التوبة/ آية ٧٢].

(٤) قال الله جلَّ وعزَّ: ﴿وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَٰنٌ مُّخَلَّدُونَ إِذَا رَأَيْتَهُمْ حَسِبْتَهُمْ لُؤْلُؤًا مَّنثُورًا﴾ [سورة الإنسان/ آية ١٩].

(٥) قال الله تعالى: ﴿مُتَّكِـِٔينَ عَلَىٰ سُرُرٍ مَّصْفُوفَةٍ ۚ وَزَوَّجْنَٰهُم بِحُورٍ عِينٍ ﴿٢٠﴾﴾ [سورة الطور/ آية ٢٠].

(٦) قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿مَّثَلُ ٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى وُعِدَ ٱلْمُتَّقُونَ ۖ فِيهَآ أَنْهَٰرٌ مِّن مَّآءٍ غَيْرِ ءَاسِنٍ وَأَنْهَٰرٌ مِّن لَّبَنٍ لَّمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُۥ وَأَنْهَٰرٌ مِّنْ خَمْرٍ لَّذَّةٍ لِّلشَّٰرِبِينَ وَأَنْهَٰرٌ مِّنْ عَسَلٍ مُّصَفًّى ۖ وَلَهُمْ فِيهَا مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ وَمَغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ﴾ [سورة محمد/ آية ١٥].

الرابع عشر منها: كلام الشيخ عبد الله الهرري فيما حصل بين علي ومعاوية:

الإمام عليّ خليفة بالإجماع

كان الشيخ عبد الله الهرري رحمه الله يقول: إن أهل الحَلِّ والعقد أجمعوا على بيعة سيدنا علي فثبتت له الإمامة بالإجماع[١]، ثم إن هناك من خرج عن طاعته فدعاهم علي إلى الرجوع إلى الطاعة فلم يرجعوا، فلما وجد أنه لا مناص من قتالهم قاتلهم، وهم ثلاث فرق: الأولى من قاتله في الجمل[٢]، وهؤلاء كان بينهم ثلاثة مبشرون بالجنة: طلحة والزبير والسيدة عائشة رضي الله عنهم، لكنَّ قصدهم في الأصل وخروجهم لم يكن لأجل مقاتلة علي، وإنما

(١) قال ابن سعد ما نصه: «وبويع لعلي بن أبي طالب رحمه الله بالمدينة، الغد من يوم قتل عثمان، بالخلافة بايعه طلحة، والزبير، وسعد بن أبي وقاص، وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، وعمار ابن ياسر، وأسامة بن زيد، وسهل بن حنيف، وأبو أيوب الأنصاري، ومحمد بن مسلمة، وزيد ابن ثابت، وخزيمة بن ثابت، وجميع من كان بالمدينة من أصحاب رسول الله ﷺ وغيرهم» اهـ. كتاب **الطبقات الكبير**، الزهري، (٣/ ٢٩). (مصوَّر رقم ١٩٦)

وقال الملا علي القاري ما نصه: «أجمعوا على ولاية عليٍّ، واجتمع أهل الحل والعقد على خلافته» اهـ. **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**، علي القاري، (١٠/ ٣٣). (مصوَّر رقم ١٩٧)

وقال ابن حجر العسقلاني ما نصه: «وكانت بيعة علي بالخلافة عقب قتل عثمان في أوائل ذي الحجة سنة خمس وثلاثين، فبايعه المهاجرون والأنصار وكل من حضر، وكتب بيعته إلى الآفاق فأذعنوا كلهم إلا معاوية في أهل الشام، فكان بينهم بعد ما كان» اهـ. **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، ابن حجر العسقلاني، (٧/ ٦٢). (مصوَّر رقم ١٩٨)

وقال ابن حجر الهيتمي ما نصه: «للإجماع على حقيَّتها – أي الخلافة والإمامة – لعلي كما مر» اهـ. **الصواعق المحرقة في الرد على أهل البدع والزندقة**، ابن حجر الهيتمي، (ص٥٨٥). (مصوَّر رقم ١٩٩)

(٢) **الكامل في التاريخ**، ابن الأثير، (٣/ ٩٩). (مصوَّر رقم ٢٠٠)

كان لحِقْـه على الأخـذ بثـأر عثمـان رضي الله عنه[١]، وقد نهاهم سـيدنا علي عن الخروج والوقوف في وجهه فعصوه، وهو الخليفة الراشـد الواجب الطاعة، فوقعوا في المعصيـة[٢] بوقوفهـم في المعسـكر المضـاد لـعلي وتكثيرهم سـواد من كان يريـد مقاتلتـه وإن كانـوا هم لم يقصـدوا ذلك، ثم إنَّ الـزبير رضي الله عنه تبيّن لـه خطـؤه في الخروج على سـيدنا علي وأنه عصى بذلك عندمـا ذكَّره[٣] علي رضي الله عنـه بقـول الـنبي ﷺ للزبير: «**لتقاتلنَّـهُ وأنتَ ظالمٌ لَـهُ**»[٤]. وهذا الحديث فيـه نصٌّ مـن النبي ﷺ على وقوع الـزبير في الظلم بخروجه على سـيدنا علي، وإن كان خروجـه في الأصـل بـرأي رآه ظـنّ أنه يحصل منـه مصلحة، فلمـا تبيّن له خطؤه تاب إلى الله تعالى وترك سـاحة المعركة، فتبعه إنسان فقتله ظلمًا[٥] وهو

(١) قال ابن حجر العسـقلاني وغيره ما نصه: «هذا طلحة، والزبير، وعائشـة، فتعجَّب الناس وسألوهم عن سـبب مسيرهم، فذكـروا أنهم خرجوا غضبًا لعثمان وتوبةً ممَّا صنعـوا من خذلانه» اهـ. **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، ابن حجر العسقلاني، (١٣/ ٤٩) (مصوَّر رقم ٢٠١)

(٢) يؤيده ما جاء عن القعقاع بن عمرو رضي الله عنه قال: «فالذي حذرتم وقوَّيتم به هذا الأمر أعظم ممَّـا أراكـم تكرهون، وإن أنتم منعتم مُضَرَ وربيعة من هـذه البلاد اجتمعوا على حربكم وخذلانكم نصرةً لهـؤلاء، كمـا اجتمـع هؤلاء لأهـل هذا الحـدث العظيم والذنـب الكبير» اهـ. **الكامل في التاريخ**، ابن الأثير، (٣/ ١٢٢-١٢٣). (مصوَّر رقم ٢٠٢)

(٣) قـال أبـو بكر بـن العربي ما نصه: «والتقـى علي والزبير، فقال له علي: أتذكر قـول النبي ﷺ: «إنك تقاتلني؟» فتركه ورجع» اهـ. **العواصم من القواصم**، أبو بكر بن العربي، (ص١٤٩). (مصوَّر رقم ٢٠٣)

(٤) **المستدرك على الصحيحين**، الحاكم، (٧/ ٣٠-٣١) رقم الحديث (٥٦٧٩) (مصوَّر رقم ٢٠٤). قـال الحاكـم: حديث صحيح ووافقه الـذهبي؛ **فتح الباري بشرح صحيـح البخاري**، ابن حجر العسقلاني، (٦/ ١٨٧). (مصوَّر رقم ٢٠٥)

(٥) قال الحاكم ما نصه: «ثـم لم ينشب أن قتله ابن جرموز» اهـ. **المستدرك على الصحيحين**، الحاكم، (٦/ ١٤٤). (مصوَّر رقم ٢٠٦)
وقال أبو المظفر يوسـف بن قزأوغلي المعروف بسـبط ابن الجوزي ما نصه: وقال الموفق رحمه الله في **الأنساب**: شهد الزبير الجمل، فذكَّره علي أن رسول الله ﷺ قال له: «**يا زبيرُ، أما إنَّكَ ستقاتلُهُ وأنتَ ظالمٌ لَهُ**» فذكر ذلك، فانصرف عن القتال، فاتّبعه ابن جُرموز فاغتَرَّه، وقتله بوادي السِّباع، =

تائب[١] رضي الله عنه وأرضاه. وأما طلحة رضي الله عنه فإنه تبين له خطؤه أيضًا حين ذكَّره[٢] سيدنا علي رضي الله عنهما بحديث كان قاله رسول الله ﷺ وفيه: «**اللهمَّ والِ مَنْ والاهُ**» أي مَنْ والى عليًّا «**وعادِ مَنْ عاداهُ**»[٣]. وهذا اللفظ من النبي ﷺ يدل أيضًا على أن معاداة علي ظلم[٤] وليس اجتهادًا مباحًا. فلمّا

= وجاء بسيفه إلى علي، فقال: «بَقِرْ قاتلَ ابنِ صَفيَّةَ بالنارِ» اهـ. **مرآة الزمان في تواريخ الأعيان**، سبط ابن الجوزي، (٦/ ٢٢٢). (مصوَّر رقم ٢٠٧)

(١) قال ابن الوزير ما نصه: «فحكم الأئمَّة والعلماء بتوبته من غير أن يُنْقل عنه تلفُّظ بالتَّوبة والاستغفار» اهـ. **العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم**، ابن الوزير، (٣/ ٢٨٠). (مصوَّر رقم ٢٠٨)

(٢) قال أبو بكر بن العربي ما نصه: «ونادى علي طلحة من بعد: ما تطلب؟ قال: دم عثمان. قال: قاتل الله أولانا بدم عثمان، ألم تسمع النبي ﷺ يقول: «**اللهمَّ والِ مَنْ والاهُ، وعادِ مَنْ عاداهُ، وانصرْ مَنْ نصرَهُ، واخذلْ مَنْ خذلَهُ**» وأنت أول من بايعني ونكث» اهـ. **العواصم من القواصم**، أبو بكر بن العربي، (ص١٥٠). (مصوَّر رقم ٢٠٩)

(٣) **سنن الترمذي**، الترمذي، كتاب المناقب، باب مناقب علي بن أبي طالب، قال الترمذي: «حديث حسن صحيح» اهـ. ولفظه: «**مَنْ كنتُ مولاهُ فعليٌّ مولاهُ**»، (٥/ ٦٣٣) رقم الحديث (٣٧١٣). (مصوَّر رقم ٢١٠)

المستدرك على الصحيحين، الحاكم، كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم، باب من كنت مولاه فعليٌّ مولاه، (٤/ ٧١، ٧٢) رقم الحديث (٤٦٣٣). (مصوَّر رقم ٢١١)

مسند أحمد، أحمد بن حنبل، مسند الكوفيين، حديث زيد بن أرقم، (٣٢/ ٧٣-٧٤) رقم الحديث (١٩٣٢٥) (مصوَّر رقم ٢١٢)، وقال الهيثمي: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح» اهـ. **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، (٩/ ١٠٤). (مصوَّر رقم ٢١٣)

الإحسان في تقريب صحيح ابن حبَّان، ابن بلبان، مناقب الصحابة رضي الله عنهم أجمعين، (١٥/ ٣٧٥-٣٧٦) رقم الحديث (٦٩٣١). (مصوَّر رقم ٢١٤)

المعجم الكبير، الطبراني، باب الحاء، أبو الطفيل عمرو بن واثلة، (٣/ ٢٠١) رقم الحديث (٣٠٥٢). (مصوَّر رقم ٢١٥)

مسند أبي يعلى، أبو يعلى، مسند أبي هريرة، (٨/ ٥٧٥) رقم الحديث (٦٤٢٣) (مصوَّر رقم ٢١٦)، قال الهيثمي: «رواه أبو يعلى، ورجاله وُثِّقوا وعبد الله بن أحمد» اهـ. **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، (٩/ ١٠٥). (مصوَّر رقم ٢١٧)

(٤) يؤيده ما جاء: «وقال أبو قتادة الأنصاري لعليٍّ: يا أمير المؤمنين إن رسول الله ﷺ قلَّدني هذا =

تبين لطلحة خطؤه تاب إلى الله وأراد الرجوع[١]، فرماه مروان بن الحكم بسهم لحقد كان في قلبه عليه، فقتله فمات شهيدًا مظلومًا رضي الله عنه[٢]. وأما السيدة عائشة رضي الله عنها[٣] فنهت الناس عن القتال لكنهم لم يستمعوا إليها فقاتلوا وغلبها بنو ضَبَّة[٤] وغيرهم[٥] على رأيها، ثم إنها ندمت ندامةً شديدةً على خروجها هذا وكانت تبكي حتى يبلَّ الدمع خمارها[٦]، وتتمنى لو كان لها عشرة أولاد نجباء من رسول الله ﷺ فماتوا كلهم وأنها لم تكن خرجت لمسيرها الذي خرجت إليه[٧]، فغفر الله لها ذنبها بتوبتها وبسابق ما شاء الله لها من حسن

= السيف وقد أغمدته زمانًا، وقد حان تجريده على هؤلاء القوم الظالمين الذين يألون الأمة غشًّا، وقد أحببت أن تقدِّمني فقدِّمني» اهـ. **الكامل في التاريخ**، ابن الأثير، (٣/ ١١٤). (مصوَّر رقم ٢١٨)

(١) قال الإمام أبو الحسن الأشعري ما نصه: «إنهما رجعا عن ذلك وندما وأظهرا التوبة، وماتا تائبين مما عمِلا» اهـ. **مجرد مقالات الأشعري**، ابن فورك، (ص١٩٥). (مصوَّر رقم ٢١٩)

(٢) **مرآة الزمان في تواريخ الأعيان**، سبط ابن الجوزي، (٦/ ٢٤٨). (مصوَّر رقم ٢٢٠)

(٣) **أصول الدين**، أبو منصور البغدادي، (ص٢٨٩). (مصوَّر رقم ٢٢١)

(٤) **تاريخ الطبري**، الطبري، (٤/ ٥١٦-٥١٧). (مصوَّر رقم ٢٢٢)

(٥) منهم بنو ناجية وخلق كثير، قاله الطبري وابن كثير. **الكامل في التاريخ**، ابن الأثير، (٣/ ٢٣٩) (مصوَّر رقم ٢٢٣)؛ **البداية والنهاية**، ابن كثير، (٧/ ٢٣٤). (مصوَّر رقم ٢٢٤)

(٦) قال ابن الجوزي وغيره ما نصه: «ما ذكرت عائشة مَسيرها قط إلا بكت؛ حتى تبُلَّ خمارها وتقول: ليتني كنتُ نسيًا منسيًّا» اهـ. **المنتظم في تاريخ الملوك والأمم**، ابن الجوزي، (٥/ ٩٥) (مصوَّر رقم ٢٢٥)؛ وقال أبو حيان الأندلسي وغيره ما نصه: «كانت عائشة رضي الله عنها إذا قرأت هذه الآية [﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ [سورة الأحزاب/ آية ٣٣]] بكت حتى تبل خمارها» اهـ. **البحر المحيط في التفسير**، أبو حيان الأندلسي، (٧/ ٢٢٣) (مصوَّر رقم ٢٢٦)؛ **الطبقات الكبرى**، ابن سعد، (٨/ ٦٤) (مصوَّر رقم ٢٢٧)؛ **تاريخ بغداد**، الخطيب البغدادي، (٩/ ١٨٤) (مصوَّر رقم ٢٢٨)؛ **سير أعلام النبلاء**، الذهبي، (٢/ ١٧٧). (مصوَّر رقم ٢٢٩)؛ **الدر المنثور في التفسير المأثور**، السيوطي، (٥/ ٣٧٤) (مصوَّر رقم ٢٣٠).

(٧) قال الباقلاني وغيره بعد نقله أقوال العلماء فيما جرى بين الصحابة في وقعة الجمل ما نصه: «ومنهم من يقطع بصواب أمير المؤمنين وخطأ من خالفه ونازعه [عائشة وطلحة والزبير]، وأنه =

الخاتمة وعلوّ الدرجة. روى هذه الأخبار الحاكم[١] وغيره[٢]، وقد صرّح عدة من أئمة أهل السنة كمحمد الباقر[٣] وغيره أن هذا منها كان توبة. وأما معاوية فلم يكن له من السابقة ولا من البشارة ما كان لهؤلاء الثلاثة، ومع ذلك قام بقتال سيدنا علي محتجًّا بأنه لم يقتل قتلة عثمان، ومن المستغرب أنه عندما صار خليفةً لم يقتلهم ولم يتتبعهم، وذلك للسبب نفسه الذي لم يقتلهم لأجله سيدُنا علي وهو أنه لم يكن يعرفهم بأعيانهم، وعلى كل حال فقد كان الواجب عليه الدخول في طاعة أمير المؤمنين، ثم بعد ذلك يذكره بقتل قتلة عثمان ويطالبه بذلك، لا أن يحشد الجيوش ليقاتله بحجة دفعه لفعل أمر لم يفعله هو نفسه عندما صارت إليه الخلافة، ولذلك كان سيدنا علي يقول: «إنَّ بني أمية يقاتلونني يزعمون أني قتلت عثمان رضي الله عنه وكذبوا إنما يريدون المُلك» اهـ. رواه مسدّد في **مسنده**[٤] ورواه ابن عساكر في **تاريخه**[٥].

= مغفور له، ومنهم من يقول إنهم تابوا من ذلك، ويستدل برجوع الزبير وندم عائشة إذا ذكروا لها يوم الجمل، وبكائها حتى تبل خمارها، وقولها: «وددت أن لو كان لي عشرون ولدًا من رسول الله ﷺ كلهم مثل عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام وأني ثكلتهم، ولم يكن ما كان مني يوم الجمل» اهـ. **تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل**، الباقلاني، (ص٥٥٢) (مصوَّر رقم ٢٣١)؛ **أسد الغابة في معرفة الصحابة**، ابن الأثير، (٣/ ٤٢٩). (مصوَّر رقم ٢٣٢)

(١) **المستدرك على الصحيحين**، الحاكم، كتاب معرفة الصحابة، (٣/ ١٢٤ وما بعدها).

(٢) **الكامل في التاريخ**، ابن الأثير، (٣/ ٩٩ وما بعدها)؛ **المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية**، ابن حجر العسقلاني، (١٨/ ١٢٢ وما بعدها)؛ **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، ابن حجر العسقلاني، (١٣/ ٥٤ وما بعدها). (مصوَّر رقم ٢٣٣)

(٣) **الطبقات الكبرى**، ابن سعد، (٨/ ٥٩). (مصوَّر رقم ٢٣٤)

(٤) **المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية**، ابن حجر العسقلاني، (١٨/ ٩٨). (مصوَّر رقم ٢٣٥)

(٥) **تاريخ دمشق**، ابن عساكر، (٣٩/ ٤٥٢). (مصوَّر رقم ٢٣٦)

الإجماع على حرمة الخروج على الخليفة الراشد

وهذا الذي قاله الشيخ عبد الله رحمه الله تعالى متوافق مع ما جاء في القرآن من الأمر بطاعة أولي الأمر[١]، ومن الأمر بقتال الطائفة الباغية في قوله تعالى: ﴿فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ﴾[٢]/[٣]، ومع ما أجمع عليه العلماء من حرمة الخروج على الخليفة الراشد، ومع ما صحَّ في حديث رسول الله ﷺ الذي رواه البخاري: «**وَيحَ عمارٍ تقتلُهُ الفئةُ الباغيةُ، عمارٌ يدعوهُمْ إلى اللهِ ويدعونَهُ إلى النَّارِ**» اهـ.[٤]/[٥] ولا يصحُّ ولا يستقيم تفسير الباغية في هذا السياق إلا

---

(١) قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾[سورة النساء/ آية ٥٩].

(٢) سورة الحجرات / آية ٩.

(٣) قال أبو منصور الماتريدي ما نصه: «وقوله عزَّ وجلَّ: ﴿فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ﴾ [سورة الحجرات/ آية ٩] أي: فإن ظلمت إحدى الطائفتين وطلبت غير الحق ﴿فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى﴾ أي: تظلم وتجور ﴿حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ﴾ حتى ترجع إلى أمر الله، وإلى الحق، أمر بمعونة الطائفة التي لم تبغ والانتصار لها من الباغية» اهـ. **تفسير الماتريدي**، أبو منصور الماتريدي، (٩/ ٣٣١). (مصوَّر رقم ٢٣٧)

وقال الزجاج ما نصه: «والباغية التي تعدل عن الحق وما عليه أئمة المسلمين وجماعتهم» اهـ. **معاني القرآن وإعرابه**، الزجاج، (٤/ ١٥١). (مصوَّر رقم ٢٣٨)

وقال الواحدي ما نصه: قال أصحابنا: ودلّت عليه هذه الآية، على أنه يجب أن يقاتل المارق الباغي المشاقّ لما عليه الأمة؛ لأنَّ ظاهر الأمر الوجوب، والبغاة الذين يجب قتالهم هم الذين يجتمع لهم أوصاف ثلاثة: الغلبة بالشوكة والقوة، والتأويل المحتمل، والإمام الذين يجتمعون عليه، فهؤلاء يُدعون أولًا إلى طاعة الله بالإنذار، والعود إلى طاعة الإمام العادل، فإن أبَوا قوتلوا من غير أن يبدأ بالقتال، ولكن إن قصدوا أهل العدل قاتلوهم للدفع، ثم لا يتبع مدبرهم، ولا يجهز على جرحتهم، ونحو ما ذكرنا سار أمير المؤمنين علي رضي الله عنه في أهل البغي» اهـ. **تفسير الواحدي (التفسير البسيط)**، الواحدي، (٢٠/ ٣٢٢). (مصوَّر رقم ٢٣٩)

(٤) **صحيح البخاري**، كتاب الجهاد، باب مسح الغبار عن الناس في السبيل، (٣/ ١٠٣٥) رقم الحديث (٢٦٥٧). (مصوَّر رقم ٢٤٠)

(٥) قال ابن حجر العسقلاني ما نصه: «(فائدة): روى حديث تقتل عمَّارًا الفئة الباغية جماعة من الصحابة منهم: قتادة بن النعمان كما تقدم، وأمُّ سلمة عند مسلم، وأبو هريرة عند الترمذي، =

بالظالمة[١] الخارجة عن الجماعة، فإن الداعي إلى النار لا يكون إلا ظالمًا، وهو متوافق مع ما قاله عمار بن ياسر رضي الله عنه الذي مدحه رسول الله ﷺ بأنَّه ما عرض عليه أمران إلا اختار الأرشد منهما[٢]، وبأنه مُلئ إيمانًا إلى مشاشه[٣]، وبأنه من عاداه عاداه الله وبأن من أبغضه أبغضه الله[٤]، عمار هذا عندما سمع بعض الناس يقولون كفر أهل الشام أي المقاتلون لعلي قال: «لا تقولوا كفر أهل الشام ولكن قولوا فسقوا أو ظلموا» اهـ. رواه البيهقي[٥] وابن

= وعبد الله بن عمرو بن العاص عند النسائيّ، وعثمان بن عفَّان، وحذيفة، وأبو أيوب، وأبو رافع، وخزيمة ابن ثابت، ومعاوية، وعمرو بن العاص، وأبو اليسر، وعمار نفسه، وكلها عند الطبراني وغيره، وغالب طرقها صحيحة أو حسنة، وفيه عن جماعة آخرين يطول عدهم، وفي هذا الحديث علم من أعلام النبوة وفضيلة ظاهرة لعليٍّ، ولعمار وردٌّ على النواصب الزاعمين أن عليًّا لم يكن مصيبًا في حروبه» اهـ. **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، ابن حجر العسقلاني، (١/ ٦٤٦). (مصوَّر رقم ٢٤١)

وقال في موضع آخر: «وفي هذا وفي قوله ﷺ: تقتل عمَّارًا الفئة الباغية دلالة واضحة على أن عليًّا ومن معه كانوا على الحقِّ، وأن من قاتلهم كانوا مخطئين في تأويلهم، والله أعلم» اهـ. **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، ابن حجر العسقلاني، (٧/ ٢٥٦). (مصوَّر رقم ٢٤٢)

(١) قال المناوي وغيره ما نصه: «أي الظالمة الخارجة عن طاعة الإمام الحق وزاد الطبراني في رواية الناكبة عن الحق والمراد بهذه الفئة فئة معاوية كما جاء موضحًا في رواية الطبراني وغيره وهذا من معجزاته لأنه إخبار عن غيب وقد وقع» اهـ. **فيض القدير**، المناوي، (٤/ ٣٥٩) (مصوَّر رقم ٢٤٣)؛ **التيسير بشرح الجامع الصغير**، المناوي، (٢/ ١٤٧) (مصوَّر رقم ٢٤٤)؛ **السراج المنير شرح الجامع الصغير في حديث البشير النذير**، العزيزي، (٣/ ٣٣٧). (مصوَّر رقم ٢٤٥)

(٢) **سنن ابن ماجه**، ابن ماجه، افتتاح الكتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، فضل عمار بن ياسر، (١/ ٥٢) رقم الحديث (١٤٨). (مصوَّر رقم ٢٤٦)

(٣) **سنن ابن ماجه**، ابن ماجه، افتتاح الكتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، فضل عمار بن ياسر، (١/ ٥٢) رقم الحديث (١٤٧). (مصوَّر رقم ٢٤٧)

(٤) **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان**، ابن بلبان، مناقب الصحابة رضي الله عنهم أجمعين، ذكر إثبات بغض الله جل وعلا من أبغض عمار بن ياسر رضي الله عنه، (١٥/ ٥٥٦-٥٥٧) رقم الحديث (٧٠٨١). (مصوَّر رقم ٢٤٨)

(٥) **السنن الكبرى**، البيهقي، كتاب قتال أهل البغي، باب الدليل على أن الفئة الباغية منهما لا تخرج بالبغي عن تسمية الإسلام، (١٧/ ٢٦-٢٧)، حديث رقم (١٦٧٩٩). (مصوَّر رقم ٢٤٩)

أبي شيبة[١] وصحَّ عنه من طرق أنه قال: «والذي نفسي بيده، لو ضربونا حتى يبلغونا سعفاتِ هَجَر[٢] لعرفتُ أن مصلحتنا على الحق وأنهم على الباطل»[٣] اهـ. وصحَّ عنه أيضًا أنه قال لأهل البصرة: «إني أعلم أنها - أي عائشة رضي الله عنها - زوجته في الدنيا والآخرة، ولكنّ الله ابتلاكم لتتبعوه أو تتبعوها» اهـ. رواه البخاري[٤]/[٥] وهو موافق لما نص عليه أبو الحسن الأشعري كما نقله ابن فورك في **المقالات**[٦] من إثم الخارجين على علي في الحروب الثلاثة التي حاربوه فيها، وأن ذنب طلحة والزبير وعائشة الذين كانوا في المعسكر المضاد له في الجمل وقع مغفورًا لأجل البشارة التي بشرها رسول الله ﷺ في شأنهم رضي الله عنهم، وأما غيرهم فمجوَّز أن يغفر الله له، ومجوَّز أن لا يغفر الله له.

لا اجتهاد في الخروج على الخليفة الراشد

وموافقة النصوص القرآنية والحديثية وإجماع الأمة وما قاله الصحابة وما

(١) **مصنف ابن أبي شيبة**، ابن أبي شيبة، كتاب الجمل، باب ما ذكر في صفين، (٧/ ٥٤٧). (مصوَّر رقم ٢٥٠)

(٢) قال ابن منظور نقلًا عن الأزهري ما نصه: «قال الأزهري: الأغصان هي الجَريد، وورقها السعف، وشوكه السُّلاء، والجمع سَعَفٌ وسعَفاتٌ؛ ومنه حديث عمار: «لو ضربونا حتى يَبْلُغوا بنا سَعَفات هَجَرَ»، وإنما خصَّ هجر للمباعدة في المسافة، ولأنها موصوفة بكثرة النخيل. وفي حديث ابن جبير في صفة الجنة: ونخيلها كَرَبُها ذهبٌ وسَعَفها كُسوة أهل الجنة» اهـ. **لسان العرب**، ابن منظور، (٣/ ١٠١٤). (مصوَّر رقم ٢٥١)

(٣) **الطبقات الكبرى**، ابن سعد، (٥/ ١٩٤). (مصوَّر رقم ٢٥٢)

(٤) **صحيح البخاري**، البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل عائشة رضي الله عنها، (٣/ ١٣٧٥) رقم الحديث (٣٥٦١). (مصوَّر رقم ٢٥٣)

(٥) قال السيوطي ما نصه: «(لتتبعوه)، قيل: الضمير لعلي، وقال ابن حجر: الظاهر أنه لله، والمراد حكمه الشرعي في طاعة الإمام وعدم الخروج عليه» اهـ. **التوشيح شرح الجامع الصحيح**، السيوطي، (٦/ ٢٣٨١). (مصوَّر رقم ٢٥٤)

(٦) **مجرد مقالات الأشعري**، ابن فورك، (ص٢٦١-٢٦٢). (مصوَّر رقم ٢٥٥)

قالـه الإمام أبو الحسـن أولى وأقوى وأحوط من موافقة بعـض المتأخرين الذين قالـوا: إن كُلًّا من علي ومـن اجتهد اجتهادًا جائزًا فاختلـف اجتهادهم، وهذا مُشكِل غاية الإشكال لأنهم يجوّزون الاجتهاد للخروج عن طاعة الخليفة الراشد وهـو ضـد الأحاديث الصريحة الـواردة في وجوب طاعته، وفي إثـم الخارج عليه وضـدّ الإجماع في ذلك[١]، وهو مشـكل أيضًا من حيث نشـوب القتال بينهم، فإنّ الذي حصل منهم لو كان اجتهادًا جائزًا من الطرفين لما استجاز علي قتال من خالفه في الاجتهاد، بحيث وقع نحو عشرة آلاف من القتلى[٢] بين المسلمين.

الكلام عما نشب من حروب بين الصحابة بقدر الحاجة

على أننا لا نحكم على عائشة وطلحة والزبير بالفسق حاشاهم، ولا نحكم على معاوية بالكفر ولا بعدم قبول حديثه عن رسـول الله ﷺ، ونفوّض أمره إلى الله ولا نجعل الكلام في هذا الأمر وِردًا لا يترك، وإنما نتكلم فيه بقدر الحاجة لبيان الحكم الشرعي، وقد تكلَّم النبي ﷺ في هذا الأمر، ولا شك أن هذا كان لمصلحة شرعيّـة، ولأجل هـذه المصلحـة أودع المحدِّثـون الأحاديث الـواردة فيها في كتبهم[٣]، ولأجل هذه المصلحة نتكلم إن تكلَّمنا في هذا الأمر، وللبيهقي رحمه

---

(١) قال الإمام أبو الحسن الأشعري ما نصه: «وأجمعوا على السمع والطاعة لأئمة المسلمين، وعلى أن كل مـن ولي شـيئًا من أمورهم عن رضًى أو غلَبـةٍ، وامتدَّت طاعته من بَرٍّ وفاجرٍ لا يلزم الخروج عليهم بالسـيف جـار أو عدل، وعلى أن يغـزوا معهم العدو، ويحج معهم البيـت، وتدفع إليهم الصدقات إذا طلبوهـا، ويـصلي خلفهـم الجُمع والأعياد» اهـ. **رسـالة إلى أهل الثغر**، أبو الحسـن الأشـعري، (ص٢٩٦-٢٩٧). (مصوَّر رقم ٢٥٦)

(٢) قـال الـطبري ما نصـه: «كان قتلى الجمـل حول الجمـل عشرة آلاف، نصفهم مـن أصحاب علي، ونصفهم من أصحاب عائشة» اهـ. **تاريخ الطبري**، الطبري، (٤/ ٥٣٩). (مصوَّر رقم ٢٥٧)

(٣) قال الخطيب الشربيني: «والبغي الظلم ومجاوزة الحد سُـموا بذلك لظلمهم وعُدولهم عن الحقّ، كما يقال بغت المرأة إذا فجرت، وافتتحه في **المحرَّر** بقوله تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ﴾ [سورة الحجرات/ آية ٩] الآية، وليس فيها ذكر الخروج على الإمام، لكنها تشمل =

الله تعالى تعليق على ما قاله عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه حين سئل عن هذه الأمـور فقـال: «دماء طهَّر اللهُ منها يدي فلا أحب أن أخضب لسـاني بها» اهـ. فقال البيهقي: «وهذا رأي حسن جميل من عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه في السكوت عمَّا لا يعنيه إذا لم يحتج إلى القول فيه، فأما إذا احتاج إلى تعلم السيرة في قتال الفئة الباغية فلا بد له من متابعة علي بن أبي طالب في سيرته في قتالهم، ثم ولا بد له من أن يعتقد كونه محِقًّا في قتالهم، وإذا كان هو محقًّا في قتالهم كان خصمـه مخطئًا في قتاله والخروج عليـه، غير أنه لم يخرج ببَغْيه عن الإسلام، كما حكينا عن الشـافعي رحمة الله عليه في متابعته عليًّا في سيرته في قتالهم وتسـمية الطائفتين جميعًا مسـلمتين» اهـ. ثم قال: «فنقول ما قال سـلفنا رضي الله عنهم في كل واحـدة مـن الطائفتين عند الحاجـة إليه، يعني حديـث: «**ويحَ عَمَّارٍ**»[(١)] وحديث: «**يقتلُها أَوْلَى الطائفتينِ بالحقِّ**»[(٢)] وقول عمار: «إنّي لأعلم أنها زوجة نبيّكم»[(٣)] وقول علي في أهل الجمـل: «إخواننـا بغوا علينا فقاتلناهم وقد فاءُوا

= لعمومهـا أو تقتضيـه، لأنـه إذا طلـب القتال لبغي طائفـة على طائفة، فللبغـي على الإمام أولى، والإجمـاع منعقـدٌ على قتالهم. قال الشـافعي رضي الله تعالى عنه: أخذت الـسيرة في قتال المشركين مـن الـنبي ﷺ وفي قتال المرتدّين من أبي بكر رضي الله تعالى عنه، وفي قتال البغاة من عليٍّ رضي الله تعـالى عنه» اهـ. **مغني المحتاج إلى معرفـة معاني ألفاظ المنهاج**، الخطيب الشربيني، (٤/ ١٤١). (مصوَّر رقم ٢٥٨)

(١) **صحيح البخاري**، البخاري، كتاب الجهاد، باب مسح الغبار عن الناس في السبيل، (٣/ ١٠٣٥) رقم الحديث (٢٦٥٧).

(٢) **صحيح مسـلم**، مسـلم، كتاب الـزكاة، بـاب، (٣/ ٥٧١) رقم الحديـث (١٥٠) (مصوَّر رقم ٢٥٩)؛ **مسـند أحمد**، أحمد بن حنبل، مسـند المكثرين من الصحابة، مسـند أبي سـعيد الخدري رضي الله عنه، (١٨/ ١٥٦-١٥٧) رقم الحديث (١١٦١٢). (مصوَّر رقم ٢٦٠)

(٣) **صحيـح البخـاري**، البخاري، كتـاب فضائـل الصحابة، باب فضـل عـائشة رضي الله عنها، (٣/ ١٣٧٥) رقم الحديث (٣٥٦١).

وقد قبلنا منهم»[١]، ونحوها، قال: ونسكت عمَّا سكتوا عنه عند الاستغناء به عنه» اهـ.[٢]

وأما ما في **مجرّد مقالات الأشعري** من كلام يناقض ما أثبته من إثم الخارجين على علي، فالظاهر أنه ليس من نص كلامه، ولكنه شرح له من ابن فورك فإنه توهم أنَّ قول الأشعري: «إنَّ حرب معاوية لعلي كان باجتهادٍ منه» أن هذا الاجتهاد الذي كان له أن يجتهده وأنه اجتهاد صحيح، وأنه من باب اختلاف الحاكمين إذا اجتهدا فأخطأ أحدهما وأصاب الآخر، والذي يدل على ذلك أن الأشعري لم يورد مثل هذا في خروج طلحة ولا الزبير ولا عائشة، وأنه جاء بعد هذا الكلام ذكر أن خطأ من لم يبشّره رسول الله ﷺ بالجنة مجوّز غفرانه والعفو عنه[٣]، ولا يقال مثل ذلك إلا فيما فيه إثم، فهذا يدل على أنه حصل تداخل بين كلام الأشعري رضي الله عنه وبين شرح زائد ليس في كتبه مما قد يكون توهَّمه النُّسَّاخ مرادًا من كلامه.

وكيفما دار الأمر فموافقة الكتاب والسنة والصحابة أولى من مخالفة ذلك لأجل كلام بعض من تأخر.

هذا ما كان يذهب إليه الشيخ عبد الله رحمه الله تعالى، ووافق فيه الإمامَ الشافعيَّ كما روى البيهقي في **الاعتقاد**[٤]، ووافق غيرَه من متقدِّمين ومتأخِّرين،

---

(١) **السنن الكبرى**، البيهقي، كتاب قتال أهل البغي، باب أهل البغي إذا فاءوا لم يتبع مدبرهم، (٨/ ٣١٥) رقم الحديث (١٦٧٥٢).

(٢) **مناقب الشافعي**، البيهقي، (١/ ٤٥٠). (مصوَّر رقم ٢٦١)

(٣) قال الإمام أبو الحسن الأشعري ما نصه: «وأما خطأ من لم يبشِّره رسول الله ﷺ بالجنة فإنه يجوز غفرانه والعفو عنه» اهـ. **مجرد مقالات الأشعري**، ابن فورك، (ص١٩٥).

(٤) **الاعتقاد والهداية**، البيهقي، (ص٥٧٢). (مصوَّر رقم ٢٦٢)

بل ووافق أغلبَ الأشاعرة كما نقله الزركشي[١] ومن مشاهير من وافقه في ذلك الغمارية الثلاثة: أحمد وعبد الله وعبد العزيز فإنهم صرَّحوا بهذا وبأشدّ منه، ولم ينلهم من الانتقاد بسبب ذلك عشر معشار ما نال الشيخ عبد الله وتلاميذه، وهذا يدلّك على أن وراء الأكمة ما وراءها.

(١) تشنيف المسامع بجمع الجوامع، الزركشي، (٤/ ٨٤٢). (مصوَّر رقم ٢٦٣)

الخامس عشر منها: بقاء الأعراض زمانين؛

عند الأشعري العَرَضُ لا يبقى زمانين

هذه المسألة مما اختلف فيه قول علماء أهل السنة[١]، فذهب كثير منهم ومن بينهم الإمام الأشعري[٢] رحمه الله إلى أنّ العرَض لا يبقى زمانين، وذهب آخرون إلى التفصيل[٣] في ذلك، وأنَّ من الأعراض ما لا يبقى زمانين كالحركة، ومنها ما يبقى كالألوان والعلوم، وكان الشيخ عبد الله رحمه الله يميل إلى القول الثاني ويدافع عنه، لأنه كان يرى أنَّ القول الأول معارض للحسّ والبديهة، وهو في هذه الحيثية يشبه قول الملاحدة القائلين بأنَّ الأجسام لا تبقى زمانين، ويُخشى أن يكون فيه فتح باب لهم، فلذلك كان يرد هذا القول مع إبداء حجته ومأخذه، وهو مع ذلك لم يتعرض للقائلين بأنها لا تبقى زمانين بتكفير ولا تفسيق ولا تبديع[٤]. وقد حرّف أصحاب الدِّرَاسة كلامَ الشيخ فقالوا: إنَّ

(١) **الدرر اللوامع في شرح جمع الجوامع**، الكوراني، (٤/ ٣٨٢). (مصوَّر رقم ٢٦٤)

(٢) قال الكوراني وغيره ما نصه: «وعنده - أي الأشعري - أن العرَض لا يبقى زمانين» اهـ. **الدرر اللوامع في شرح جمع الجوامع**، الكوراني، (١/ ٣٨٨) (مصوَّر رقم ٢٦٥)؛ **سلاسل الذهب**، الزركشي، (ص١٤٤، ١٤٥). (مصوَّر رقم ٢٦٦)

(٣) قال الكوراني ما نصه: «والحقُّ: أن عدم بقاء الأعراض وإن كان مذهب الأشاعرة، وعليه يبنون كثيرًا من مطالبهم لكن بقاء بعضها ضروري كالألوان، والأشكال، والعلوم، والمعارف، ودعوى تجدد الأمثال فيها في غاية البعد» اهـ. **الدرر اللوامع في شرح جمع الجوامع**، الكوراني، (٤/ ٣٨٢)؛ **حاشية الشرقاوي على شرح الهدهدي على السنوسية**، الشرقاوي، (ص٦٤) (مصوَّر رقم ٢٦٧)؛ **التعريفات ويليه رسالة في بيان اصطلاحات رئيس الصوفية الواردة في الفتوحات المكية**، الجرجاني، (ص١١٥-١١٦). (مصوَّر رقم ٢٦٨)

(٤) غاية ما قاله بعدما ردَّ على الملاحدة ما نصُّه: «وهذا خروج عن العقل» اهـ. **المطالب الوفية شرح العقيدة النسفية**، عبد الله الهرري، (ص٥٨). (مصوَّر رقم ٢٦٩) وهو يوافق جملة من العلماء.

الشيخ قال بأن الذهاب إلى أن العرض لا يبقى زمانين خروج عن العقل، وهذا تحريف يُسألون عنه، وإنما الذي قاله رحمه الله: «وهذا الإطلاق غير مقبول عقلًا ونقلًا»[١] اهـ. وفرق بعيد بين العبارتين عند من يميّز، وقد سبق الشيخَ عبدَ الله إلى مثل هذا السعدُ التفتازانيُّ كما نقله عنه اللقَّاني فقال: قال السَّعد: «والحق أن العِلْم ببقاء الأعراض من الألوان والأشكال سيَّما الأعراض القائمة بالنفس كالعلوم والإدراكات، وكثير من الملَكات بمنزلة العلم ببقاء بعض الأجسام من غير تفرقة، فإن كان هنا ضروريًّا فكذا ذاك وإن كان ذاك باطلًا فكذا هذا» اهـ.[٢]/[٣] على أنَّ انتقاد هذا القول انتقادًا شديدًا سبق الشيخَ عبدَ الله رحمه الله إليه الشيخُ العطارُ في **حاشيته** المعروفة على **شرح جمع الجوامع** فقال: إنَّ القول بأنَّ العَرَض لا يبقى زمانين هو طريقة الشيخ أبي الحسن الأشعري، وهي ضعيفة إلى حد أنْ قيل: إنها سفسطة. أي لمصادمتها الحس[٤]، وقال الشيخ عبد الحكيم[٥] في **حواشي الخيالي**[٦]: «إن القول بأنّ العَرَض لا يبقى

---

(١) **المطالب الوفية شرح العقيدة النسفية**، عبد الله الهرري، (ص٥٨).

(٢) **هداية المريد لجوهرة التوحيد**، اللقاني، (ص٣٣٤). (مصوَّر رقم ٢٧٠)

(٣) **شرح المقاصد**، التفتازاني، (٢/ ١٦٥، ١٦٦). (مصوَّر رقم ٢٧١)

(٤) **حاشية العطار على جمع الجوامع**، العطار، (٢/ ٤٩٩، ٥٠٠). (مصوَّر رقم ٢٧٢)

(٥) عبد الحكيم بن شمس الدين الهندي السيالكوتي، فاضل، من أهل سيالكوت التابعة للاهور، بالهند. اتصل بالسلطان (شاهجان) فأكرمه وأنعم عليه بضياع كانت تكفيه مؤنة السعي للعيش. له تآليف، منها: «**عقائد السيالكوتي وزبدة الأفكار**=**حاشية على شرح العقائد النسفية**، وَكَانَت وَفَاته فِي نَيِّف وَسِتِّينَ وَألف من الهجرة. **خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر**، المحبي، (٢/ ٣١٨، ٣١٩) (مصوَّر رقم ٢٧٣)؛ **الأعلام**، الزركلي، (٣/ ٢٨٣). (مصوَّر رقم ٢٧٤)

(٦) أحمد بن موسى الخيالي، فاضل، ولد سنة ٨٢٩هـ، كان مدرسًا بالمدرسة السلطانية في بروسة (بتركيا) ثم في أزنيق. وكان نحيفًا إلى الغاية ولذلك لُقِّب به. له كتب منها: «**حاشية على شرح السعد على العقائد النسفية وحاشية على شرح مختصر العضد**، توفي في أزنيق سنة ٨٦١هـ وقيل غير ذلك. **الأعلام**، الزركلي، (١/ ٢٦٢) (مصوَّر رقم ٢٧٥)؛ **الشقائق النعمانية في علماء الدولة** =

زمانين سفسطة»[١] اهـ قلنا: هذا أشدّ بكثير من عبارة شيخنا أن العقل يدل على خلافها. والله أعلم.

= **العثمانية**، طاشكبري زاده، (ص٨٥-٨٦-٨٧). (مصوَّر رقم ٢٧٦)

(١) **حاشية الدسوقي على أم البراهين**، الدسوقي، (ص١٣٠). (مصوَّر رقم ٢٧٧)

الخـــاتمة

بمثل هذه القوة والمتانة والرّسـوخ في التمسك بالقواعد الشرعية تُرَدُّ وتدفع شـبه أخرى يُنتقد بها الفقيهُ المحدّث الأصولي الشـيخ عبد الله الهرري رحمات الله عليـه[١]، على أن هنـاك افتراءات وكلامًا[٢] يُلقى على عواهنه من غير أصل، بـل بمجـرد الافتراء، كاتّهام الشـيخ عبد الله الهرري بأنه يهـودي الأصل، أو أنَّه يجـوّز الحكـم بغير مـا أنزل الله، أو يجـوّز الزنا بالكافرات، أو يقـول بأنّ الأرض ليسـت بيضويَّة بل مسـطَّحة، أو أنه يمارس السـحر، أو أنه يحرّم أكل العسـل أو أكل البيـض، فهـذا كله كفانا مؤنة الردّ عليه واضعو الدراسـة. فإنّهم قالوا: إن من سـاق هذه التهم لم يذكر عليها دليلًا معتبرًا أو سـندًا له اعتبار، بل هي مما لا ينبغي للمسـلم إذا اتقى الله أن يورّط نفسـه في الخوض فيه وتحمل تبعته يوم القيامـة، وقـد روى أبو داود في سـننه مرفوعًا: «**مَنْ قـالَ في مؤمنٍ ما ليسَ فيهِ أسـكنَهُ اللهُ رَدْغَةَ الخَبالِ حتى يخرجَ ممّا قالَ**»[٣]، وجاء في حديث آخر أنَّ رَدْغَة

---

(١) راجع: **نيل طلبي في سيرة الشيخ نزار حلبي**، جميل حليم. ذُكر فيه سيرة الشيخ الشهيد نزار حلبي رحمه الله، والذي قتله الوهابية لدفاعه عن عقيدة أهل السنة الأشاعرة والماتريدية، وبيَّن فيه مؤلّفُه أيضًا الافتراءات التي ادَّعاها الوهابية وغيرهم وألصقوها بالأحباش. (مصوَّر رقم ٢٧٨)

(٢) مع أن قائل هذه الافتراءات هم الوهابيَّة ونحوهم كعبد الرحمٰـن دمشقية والشهراني، وهذا معروف عنه وعن غيره منهم.

(٣) **سـنن أبي داود**، أبو داود، كتاب الأقضية، باب فيمن يعين على خصومة من غير أن يعلم أمرها، (٣/ ٤١٤-٤١٥) رقم الحديث (٣٥٩٧). (مصوَّر رقم ٢٧٩)
قال ابن رسلان ما نصه: «ومَنْ قالَ في عِرْضِ مؤمنٍ ما ليسَ فيهِ من الباطل الذي فيه عيب» اهـ.
شرح سنن أبي داود، ابن رسلان، (١٤/ ٦٦٤-٦٦٥). (مصوَّر رقم ٢٨٠)

الخبـال: «هيَ عصارةُ أهلِ النارِ» اهـ.[١] والعياذ بالله تعالى. قلنا: ونحن طلابُ وتلاميذُ الشيخ عبد الله الهرري نقول كما قال أصحاب هذه الدراسة، ونبرأ إلى الله من هذه الأقوال وأمثالها مما يخالف شرع الله، ومن نسب إلينا شيئًا من ذلك سألنا الله أن يكفينا شرَّه، وعلى كلٍّ فالقيامة آتية والدَّيَّان[٢] لا يموت.

وقد تبيَّن من هذه الدّراسة المختصرة أنّ مقالات الشيخ عبد الله الهرري في العلم والفتوى راسخة متينة مدعمة بأدلة الشرع، وأنه ليس متسرعًا في التخطئة ولا في الإنـكار ولا فيمـا يختـار مـن الأقوال، بل إنّـه كثيرًا مـا كان يؤوّل بعض الكلمـات الصـادرة من بعض النّـاس تأويلًا لا يخطر ببال أحـد طلابه، وذلك لقـوّة عقله وسَـعَة علمه واتّسـاع معرفته باللغة درءًا للتكـفير عمن صدرت منه هـذه الكلمات، بل إنّـه علّم جماعته أنَّ الكلمة الصريحة في الكفر التي لا تحتمل إلا مـعنًى هـو كفـر إذا قالها من لا يعـرف معناها بل يظـنّ أنَّ معناها شيء آخر غير كفـر لجهلـه باللغـة لا يُكفّر عنـد ذلك[٣] وإنمـا يُعلّم الصـواب، وأنَّ هذه الكلمـة لها مـعنى فاسـد ويُنصـح أن لا يعـود إلى قـولها، وكتُبه لا سـيَّما كتاب

(١) **سنن ابن ماجه**، ابن ماجه، كتاب الأشربة، باب من شرب الخمر لم تقبل له صلاة، (٢/ ١١٢١) رقم الحديث (٣٣٧٧). (مصوَّر رقم ٢٨١)

(٢) الديَّـان: «وهـو الكاسـب والجازي، ولكنـه لا يضيِّـع عـملًا بل يَجزي بـالخير خيرًا وبـالشر شرًّا» اهـ. **الأسماء والصفـات**، البيهقـي، (١/ ٢٨٣) (مصوَّر رقم ٢٨٢)؛ **تـاج العروس من جواهر القاموس**، الزبيدي، (٣٥/ ٥٧). (مصوَّر رقم ٢٨٣)

(٣) قـال الشـيخ عبد الله الهرري ما نصه: «إن ظنَّ شـخص لجهله بالمعنى اللغـوي أن الكلمة الصريحة في الكفـر تحمِـل في اللغة وجهين أحدهما كفريّ والآخر ليس فيـه كفر ونطق بها ومراده غير المعنى الكفـريّ فإنَّـه لا يكفر بخلاف من عرف أن الكلمة صريحةٌ بحسـب وضـع اللغة وولَّد معنى ءاخر لها بزعمه فقصده من غير أن يعتقد المعنى الأصلي لها لكن تلفظ بها عمدًا مع فهمه للمعنى الأصلي» اهـ. **قواعد مهمة**، عبد الله الهرري، (ص١٢٥-١٢٦). (مصوَّر رقم ٢٨٤)

قواعد مهمة له ناطقة بذلك شاهدة به، وكم كان يحذر طلابه[١] من التسرع في التكفير ويبين لهم أنَّ هناك اختلافات كثيرة بين الأئمة في مسائل عديدة من الفروع، وأنَّ اللغة واسعة وأن كثيرًا من الناس يجهلون المعاني الأصلية لكثير من الكلمات فلا ينبغي التسرع في التكفير، فمن كان هذا منهجه ومسلكه ودينه هل يجوز أن يقال عنه إنَّه كان متسرِّعًا أو متهوّرًا في التفسيق والتكفير والهجوم على المخالف؟ اللهم لا. بقي أن نشير إلى ما يُكثر بعض الناس من تناقله وهو دعوى أنَّ طلاب الشيخ يثيرون الفتن والتصارع في المساجد ونحوها، وأنَّ هذا يشوِّه صورة المسلمين في البلاد الغربية، والحقيقة أنَّ هذا الاتهام ينطبق عليه المثل المعروف: «رَمَتني بدائها وانسلّت». وذلك أنَّ الحقيقة أنه كثيرًا ما يتصدّر في المساجد أناس ليسوا مؤهَّلين للتدريس ينشرون البدع، لا سيَّما من المجسمة ومنكري التوسل وأتباع سيد قطب وحزب التحرير وأمثالهم ممن لم يتعلموا علوم الدين على وجهها، بل اكتفوا بمطالعة منشورات أحزابهم وجماعاتهم وصارت أفهامهم متحجرة، يردّدون ما لُقِّنوه ولا يقبلون نُصحًا ولا إبداء حجّة على خلاف ما يقولون، فإذا تكلّم واحد من هؤلاء أمام الناس بكلام باطل وكان في المجلس أحدُ طلاب الشيخ عبد الله رحمه الله سارع إلى ردّ الباطل وبيان الحقِّ بالحجَّة والدليل، فإذا ظهر انكسار الطرف الآخر وإفلاسه من البراهين عمد إلى الصراخ والضرب وإثارة المشاكل لتغطية قصوره، ومنع تأثير ما قاله هذا الطالب المحق في أذهان الناس. ومثل هذا حصل في أماكن كثيرة[٢] ولو كان الأمر على ما يزعم هؤلاء المفترون لقامت الحكومات في الدول

(١) قال الشيخ عبد الله الهرري ما نصه: «وعليكم فهم السؤال على وجهه، وعدم الاستعجال في الجواب قبل فهم السؤال» اهـ. قواعد مهمة، عبد الله الهرري، (ص٢٣-٢٤). (مصوَّر رقم ٢٨٥)

(٢) مناظرة أحد تلاميذ الشيخ عبد الله الهرري رحمه الله، وهو الأمين العام لدار الفتوى في أستراليا الشيخ الدكتور سليم علوان الحسيني حفظه الله مع المدعو عبد الرحمٰن دمشقية الوهَّابي. =

المختلفة بإغلاق الجمعيات التي أنشأها طلاب الشيخ عبد الله فيها وبحظر نشاطهم، وهو خلاف الواقع فإنَّ نشاطهم ممتد إلى نحو سبعين دولة مختلفة، لهم في كثير منها جمعيات ومساجد وخطب في يوم الجمعة، وربّما خطبوا في بعضها في نحو مائتي مسجد مختلف يوم الجمعة بتكليف من إدارات الأوقاف الرسمية.

زد على ذلك أن الوثائق القانونية حافلة بمحاولات اغتيال أفراد بارزين من أتباع الشيخ عبد الله الهرري، بل واغتيال بعض منهم بالفعل من قِبل الغلاة المتطرفين، ويكفي في ذلك اغتيال الأستاذ محمد صنع الله، ثم بعده اغتيال رئيس جمعية المشاريع الخيرية الإسلامية الشيخ نزار الحلبي الأزهري، ثم بعد ذلك الشيخ عرسان سليمان رحمهم الله تعالى، فضلًا عن آخرين تم اغتيالهم في إثيوبيا، وفضلًا عن محاولة اغتيال الدكتور النائب طه ناجي مدير فرع جمعية المشاريع في شمال لبنان. وهذا الذي تقدَّم كافٍ في ردّ هذه الفرية.

ولا بأس هنا أن نورد نُبذة عن حال جمعية المشاريع الخيرية الإسلامية في لبنان والتي هي الإطار القانوني لعمل طلاب الشيخ عبد الله الهرري أو الأحباش كما يسميهم البعض. يوجد اليوم نائبان في المجلس النيابي اللبناني يمثلان طلاب الشيخ عبد الله الهرري، كما ينتشر شيوخ جمعية المشاريع الخيرية الإسلامية في مساجد المحافظات كلها مدرّسين وموجهين وأئمةً ودعاةً يبيّنون الخير ويحذرون من الشر، وتقوم الجمعيّة بإحياء المناسبات الدينية كالمولد

= (مصوَّر رقم ٢٨٦)

4-1 www.youtube.com/watch?v=FZSeeONgw2g

4-2 www.youtube.com/watch?v=GG9z6TTzt6c

4-3 www.youtube.com/watch?v=ZfZhT3trSrY

4-4 www.youtube.com/watch?v=tmOMfuscY58

النبـوي والإسراء والمعـراج وغير ذلك، فضلًا عن إنشـائها للجامعة العالمية[١] التي تضم فيها قسمًا للدراسات الإسلامية، وعن إنشاء ثانويات ومعاهد مهنيّة ومـدارس وروضات في مختلف المحافظات، يزيد عـدد الطلاب فيها عن اثني عشر ألـف طالـب، مع وجود إذاعة دينية[٢] تـنشر الخير على مدى اليوم والليلة، ودار للطباعة[٣] تطبع الكتب النافعة، ومجلّة لها ملحق خاص بالأطفال، هذا عدا عن قيام الجمعية برعاية الأيتام والمسـاعدة في الملمات والمشـاركة في أعمال النقابات القانونية، وإقامة الدورات المختلفة في تحفيظ القرآن الكريم والمتون الشرعيّـة وشرحها، فضلًا عن ثلاث جمعيات كشـفية، وجمعيـة مختصة بتجهيز الأموات ودفنهم، وجمعية للأشراف وأخرى للصوفية، وثلاثة مستوصفات تقدم الخدمة الصحيّة بأسعار شبه مجانية، إلى غير ذلك من نشاطات كثيرة تساهم في بناء مجتمع المسـلمين يعرفها من خبر عن قرب أعمال هذه الجمعية، ولعل من أبرزها وقوفها سدًّا منيعًا في وجه المتطرفين ومنعهم من الاستحواذ على الشباب والناشـئة ومن تثبيت أقدامهم في المجتمع اللبناني، ولعل هذا من أكثر ما أثار حفيظـة من يعادون هذه الجمعية ويفترون عليهـا في السر والعلن. هذا مع كون نفقـات كل أعمال الجمعية من التبرعات التي ترد من المحبين لها والواثقين بها أو مـن المؤسسـات الريعيـة التي أنشـأتها، لا يدخل فيها مال مـن أيّ دولةٍ من الدول، ولا يستطيع أحد أن يُثبت خلاف هذا الكلام مهما تعب.

(١) موقع الجامعة العالمية: www.gu.edu.lb

(٢) موقع إذاعة نداء المعرفة: www.nidaa.fm/about

(٣) اسـمها شركة دار المشـاريع للطباعة والنشر والتوزيع، المزرعة، بيروت–لبنان، وهذا موقع الدَّار: www.dmcpublisher.com

ترجمة الشيخ عبد الله الهرري رحمه الله

يحسن في الختام أن نورد ترجمة مختصرة للشيخ عبد الله الهرري تشير إلى حاله كما يشير عنوان الكتاب إلى ما يحويه، فنقول هو العالم الجليل المحقق المدقق المُحدِّث الفقيه الأصولي المفسّر التقي الزاهد والفاضل العابد أبو عبد الرحمٰن عبد الله بن محمد بن يوسف بن عبد الله بن جامع القرشي العبدري الشيبي نسبًا، الهرري موطنًا المعروف بالحبشي، ولد في مدينة هرر في حدود سنة ١٣٢٨ من الهجرة الموافق لسنة ١٩١٠م، ونشأ في بيت محبّ للعلم وأهله، فحفظ القرآن الكريم وقرأ على والده كتاب المقدمة الحضرمية، وكتاب المختصر الصغير، ثم أقبل على نهل العلم من علماء بلده وما جاورها ومن بلاد أخرى رحل إليها ومنها جمة في الحبشة وجيبوتي والصومال والحجاز وبيت المقدس والخليل ودمشق ثم بيروت، وفيها استقر إلى وفاته. ومن جملة مشايخه الشيخ الفقيه المُعْتَقَد محمد ابن عبد السلام الهرري، والشيخ محمد بن عمر جامع الهرري، والشيخ إبراهيم ابن أبي الغيث الهرري، والشيخ أحمد البصير، ومنهم في جمة من بلاد الحبشة الشيخ بشرى كاروكي، والشيخ عبد الرحمٰن بن عبد الله، والشيخ يونس كوراكي، والشيخ محمد شريف شيرو، والشيخ أحمد دكو، وقرأ في علم الميقات والفلك على الشيخ الزاهد عمر بن على البلبليتي في غلمسو من بلاد الحبشة، ثم قرأ على المفتي الشيخ محمد سراج الجبرتي في ناحية راية، وعلى المقرئ المحدّث المشهور أبي هدية الحاج كبير أحمد الكدي الحسني، وأخذ أيضًا في الحديث من الشيخ محمد علي الصديقي البكري في المدينة المنوّرة، وأجازه المسند محمد ياسين الفاداني بمروياته من غير طلب منه، كما حضر على الشيخ محمد العربي

التبان بعض دروسه في المسجد الحرام في مكة، وأخذ في دمشق عن المقرئ محمود فايز الدير عطاني، وأجازه فيها الشيخ محمد الباقر الكتاني، وقرأ في بيروت على أمين الفتوى في الجمهورية اللبنانية في وقته محمد العربي العزوزي وأجازه، وبعض الأربعين العجلونية من الشيخ توفيق الهبري البيروتي وأجازه بها، وكان له صداقات متينة مع الشيخ المحدّث إبراهيم الختني، والشيخ المحدث محمد زكريا الكندهلوي الهندي، والشيخ المحدث محمد يوسف البنوري الهندي، والشيخ المحدث حبيب الرحمٰن الأعظمي الهندي، والشيخ المحدث عبد الله بن الصديق الغماري وأخيه الشيخ المحدث عبد العزيز، والشيخ المحدث علوي عباس المالكي، والشيخ عثمان سراج الدين النقشبندي، والمفتي الشيخ عبد الكريم البياري العراقي، والشيخ محمد زاهد الإسلامبولي التركي، والشيخ محمود أفندي الحنفي التركي، والشيخ محمد ياسين الفاداني المكي، والشيخ محمد الحامد الحموي، والشيخ أحمد الحصري المعرّي، والشيخ عبد العزيز عيون السود الحمصي، وأخذ الطريقة الرفاعية من الشيخ عبد الرحمٰن السبسبي والشيخ طاهر الكيالي رحمهما الله، والطريقة القادرية من الشيخ الطيب الدمشقي والشيخ عمر البلبليتي والشيخ أحمد العربيني والشيخ أحمد البدوي السوداني، كما أنه أخذ غير ذلك من الطرق من الشيخ أحمد البصير الحبشي والشيخ عبد الغفور العباسي المدني والشيخ علي مرتضى الديروي الباكستاني وغيرهم.

مكث في بلاده نحو أربعين سنة قائمًا فيها بالتعلم والتعليم، وتصدّى للظلم الذي كان يوقعه ملك الحبشة السابق المدعوّ هيلاسلاسي بالمسلمين، فحُبس بسبب ذلك ووضع أخيرًا تحت الإقامة الجبرية في العاصمة أديس أبابا، فمكث خمس سنين على تلك الحال إلى أن يسّر الله له الخروج من الحبشة، فرحل إلى الحجاز حيث استقر هناك سنتين، أكثر فيها من التردد على مكتبات الكتب

الخطية فيه، ثم انتقل إلى دمشق فمكث فيها ما يقرب من عشرين عامًا، تعرف فيها على شيوخ دمشق وحلب وحماة وحمص وبيروت وطرابلس وغيرها، وكان يسافر إلى هذه المدن وغيرها يدرّس في مساجدها ويرشد الناس ويلتقي علماءها محفوفًا بتبجيلهم واعترافهم بعلوِّ مرتبته في العلم، ورحل في تلك المدة ماشيًا إلى بيت المقدس ومنه إلى الخليل. ثم بعد ذلك انتقل إلى بيروت واستقر فيها، ومع ذلك بقي يتردد للإفادة والاستفادة إلى الحجاز وباقي مدن الشام ومصر والمغرب وتركيا، ثم رحل مرارًا إلى بلاد أوروبا ودرّس فيها. نزل أوّل ما قدم بيروت في بعض المساجد وتنقل للإقامة ما بين مسجد النوفرة ومسجد البسطة الفوقا ومسجد برج أبي حيدر، حتى استأجر له بعض طلابه بيتًا متواضعًا سكنه، ثم انتقل منه بعد ذلك من بيت إلى بيت مع ابتعاده عن المساكن الفخمة والمحلات التي يسكنها ذوو الجاه والثروة. وكان بيته إلى وفاته رحمه الله مفتوحًا لطلبة العلم من الصباح إلى ما بعد العشاء، مع مبيت عددٍ منهم فيه، حتى كأنه لم يكن له في بيته إلا الحجرة التي ينام فيها والحجرة التي فيها كتبه رحمه الله ورضي عنه. وكانت أوقاته مُستَغرَقَةً في تدريس وإفتاء ومطالعة وتصنيف وقيام في الليل والنهار وذكر بلسان لا يفتر، كل هذا مع الانصراف عن الدنيا وعدم السعي خلفها، رغم شدة محبّة مريديه له وقوّة تعلقهم به وشدة إقبالهم على تنفيذ مراداته. وكان رحمه الله واسع العلم قويّ الذهن بارعًا في استخراج الحجة من الكتاب والسنة مبتعدًا عن الدعاوى الفارغة، شاغلًا نفسه بالمهم، لا يستحي من قول: لا أدري حين لا يدري ولو كان أمام آلاف الناس، يهتم بالنصيحة إذا ألقيت إليه ويتبعها ويرجع إليها، ولا يستحي من الرجوع عما يظهر له خطؤه، كان منصفًا في البحث متبعًا للدليل، وسِعَ أتباعه كلهم بانتباهه وإرشاده وسعة صدره، بحيث كان كل واحد من مريديه مع كثرتهم

يعتقد أن له في قلب الشيخ منزلة ليست لغيره، وذلك من حسن معاملة الشيخ له والتفاته إلى أموره واجتماع هذا كله في فردٍ من أندر النادر بين الناس. أما المالُ فكان بين يديه كأنه تِبن يعطي الكثير منه بسهولة ولا يخبئ منه شيئًا، فالمال عنده مُعَدٌّ للإنفاق لا للحفظ، وكان يرفض المرة بعد المرة ما يأتيه من هدايا مالية من أهل الوجاهة أو الحكم أو السياسة. وكان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ويجهر بالحق ولو كان لا يُعجب حكامًا أو يُغضب طغاةً، معتمدًا على الله معلّمًا لأتباعه بالحال والمقال أنّ العالِم إذا سكت عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر نزلت عليه لعنات الله، ومع هذا فقد كان يسلك في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مسلك الحكمة، بحيث إنه استطاع أن يحفظ مسيرة طلابه ومريديه في الدعوة إلى الله تعالى، رغم كل تقلب الأحوال في لبنان ورغم انتشارهم في دول مختلفة يتعادى حكامها وحكوماتها، وما زالت هذه المسيرة محفوظة ببركته وبركة دعائه إن شاء الله. صنَّف كتبًا كثيرة تربو عن أربعين كتابًا منها ما نُشر ومنها ما هو مخطوط ومنها ما ضاع. ولو أردنا تتبع مناقبه لما كفى لذلك مجلدات، ولكن من نظر في كلام أهل الفضل والعلم الذين أثنوا عليه وجد في ذلك كفاية تدلُّه على فضله. اشتد عليه المرض سنة تسع وعشرين وأربعمائة وألف من الهجرة، فلزم بيته بضعة أشهر حتى توفاه الله فجر يوم الثلاثاء في الثاني من شهر رمضان هذه السنة، وهو الموافق للثاني من شهر أيلول سنة ألفين وثمانية ميلادية رحمه الله تعالى وجزاه عن الإسلام والمسلمين خيرًا.

ومما يحسن أن نختم به هذه العجالة ما ذكره الشيخ عبدُ الله نفسه في التعريف بجماعته، قال رحمه الله: «نحن فئة من المسلمين، لا نتبع منهجًا جديدًا ولا فكرة مستحدَثة منذ خمسين سنة، ولا فكرة مستحدَثة منذ

مـائتي سـنة، ولا فكـرة مسـتحدَثة منذ سـتمائة سـنة، وهـذه الأفـكار الأُولى لسـيد قطب[١] وتقـي الدين النبهـاني[٢]، والثانية لمحمّد بن عبـد الوهاب[٣]،

(١) سـيد قطب بن إبراهيم توفي سـنة ١٣٨٧هـ، [متطـرِّف] كاتب مصريّ، تخـرج بكلية دار العلوم بالقاهـرة سـنة ١٩٣٤م، وعمـل في جريدة الأهرام. وكتـب في مجلتَي «الرسـالة» و«الثقافة» وعُيّن مدرسًـا للعربية، فموظفًا في ديوان وزارة المعارف، ثم مراقبًا فنيًّا للوزارة. وأوفد في بعثة لدراسـة برامج التعليم في أميركا (١٩٤٨م-١٩٥١م)، ولـمَّـا عاد انتقد البرامج المصرية وكان يراها من وضع الإنجليز، وانضم إلى ما يسـمّى حزب الإخوان، فترأس ما يسـمّى قسـم نشر الدعوة وتولَّـى تحريـر جريدتهم (١٩٥٣م-١٩٥٤م) وسـجن معهـم، فعكف على تأليف الكتـب ونشرها وهو في سـجنه، إلى أن صدر الأمر بإعدامه، فأعدم. من كتبه - المشـحونة بالكفر والضلال والفسـاد ومخالفة الإسلام ما أسماه -: «العدالة الاجتماعية في الإسلام»، و«التَّصْوير الفنيّ في القرآن»، و«في ظلال القـرآن»، و«معالم في الطريـق». **الأعلام**، الزركلي، (٣/ ١٤٧). (مصـوَّر رقم ٢٨٧) راجع: **البيان الموثق**، عبد الله الهرري. وكتابنا **الجماعات المتطرفة**.

(٢) مؤسس حزب التحرير هو تقي الدين بن إبراهيم النبهاني، كان أبوه شيخًا مدرِّسًا للعلوم الشرعية في وزارة المعارف الفلسطينية. ولد تقي الدين بقرية إجزم بقضاء حيفا الفلسطينية سنة ١٣٢٧هـ، التحـق بالثانويـة الأزهرية عـام ١٩٢٨م، حاز دبلومًا في اللغة العربية وآدابهـا من كلية دار العلوم بالقاهـرة، وتخـرَّج من جامعـة الأزهر عام ١٩٣٢م، وقـد تنكَّر لكثير من تعاليـم الأزهر التي فيها عقيـدة أهل السـنة والجماعـة، ومنها أنَّ الله خالق الخير والشر، ثم عمل في سـلك التعليم في وزارة المعارف الفلسطينية عام ١٩٣٨م، وتدرَّج في المحاكم وانتهى به المطاف قاضيًا لمحكمة الرملة الفلسـطينية، ثم غادر بلاده بعد نكبة ١٩٤٨م، اسـتقر النبهاني في بيروت، وأنشـأ عام ١٩٥٣م حـزب التحريـر الذي دعا بزعمـه لقيام الدولة الإسلاميـة التي يراها هو، شـايع في بدايته حزب الإخـوان ثـم لم يلبـث أن تركهم وتحوَّل إلى حربهـم. ومؤلفاته التي دوّن فيها أفـكاره تدل على أنه لم يكن على منهج أهل السنة والجماعة. وللنبهاني مؤلفات عديدة تظهر أفكاره وآراءه منها ما أسماه: «أسـس النهضة» و«الخلافة» و«التكتل الحزبي» و«الشخصية الإسلامية» وغيرها، يذكر أنه في آخر حياته سافر إلى العراق، وهناك تم اعتقاله على أساس أنه أحد شباب حزب التحرير ودخل العراق باسـم مسـتعار، فعُذب حتى أصيب بالشـلل النصفـي بعدها أخرج ورجـع إلى بيروت ما لبث أن مات فيها على إثر ذلك سنة ١٩٧٧م. راجع: كتابنا **حزب التحرير في عين الناقد**.

(٣) الوهابيَّة فرقةٌ منحرفةٌ متطرّفةٌ تكفِّرُ المسلمين وتستحلُّ دماءهم، مؤسِّسها محمد بن عبد الوهاب وأصلـه مـن بني تميم، وكانت ولادته سـنة ١١١٥هـ ووفاته سـنة ١٢٠٦هـ . ومن ضلالاتهم أيضًا تشـبيه الله بخلقه ونسـبة الجلوس له والعياذ بالله، وتحريم التوسّل والتبرك بالأنبياء والصالحين، قال العلامة محمد بن عبد الله بن حميد النجديّ الحنبلي في ترجمة والد محمد بن عبد الوهاب ما نصه: =

والثالثة لابن تيمية[1]، ومنها أخذ ابن عبد الوهاب بعض أفكاره. إنما نحن على المنهج الذي ينتسِبُ إليه مئات الملايين من المسلمين، أشعرية شافعية، أشعرية من حيث العقيدة، وهي عقيدة مئات الملايين من المسلمين، وَمِن

= «عبد الوهاب بن سليمان التميمي النجدي وهو والد محمد صاحب الدعوة التي انتشر شررها في الآفاق، لكن بينهما تباين مع أنَّ محمدًا لم يتظاهر بالدعوة إلا بعد موت والده. وأخبرني بعض من لقيته عن بعض أهل العلم عمّن عاصر الشيخ عبد الوهاب هذا أنه كان غاضبًا على ولده محمد لكونه لم يرضَ أن يشتغل بالفقه كأسلافه وأهل جهته، ويتفرس فيه أنه يحدث منه أمر، فكان يقول للناس: ياما ترون من محمد من الشر، فقدّر الله أن صار ما صار. وكذلك ابنه سليمان أخو محمد كان منافيًا له في دعوته، وردّ عليه ردًّا جيدًا بالآيات والآثار» وسمى الشيخ سليمان رده عليه «**فصل الخطاب في الرد على محمد بن عبد الوهاب**» وسلّمه الله من شرِّه ومكره مع تلك الصولة الهائلة التي أرعبت الأباعد، فإنه كان إذا باينه أحد ورد عليه ولم يقدر على قتله مجاهرة يرسل إليه من يغتاله في فراشه أو في السوق ليلًا لقوله بتكفير من خالفه واستحلاله قتله» اهـ. **السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة**، محمد بن عبد الله بن حميد، (ص٢٧٥-٢٧٦) (مصوَّر رقم ٢٨٨). وألَّف الشيخ سليمان بن عبد الوهاب في الردّ على أخيه محمد أكثر من كتاب ورسالة منها: **الصواعق الإلٰهية في الرد على الوهابية**، فيقول فيه ردًّا عليهم ما نصه: ولكنكم أخذتم هذا بمفاهيمكم وفارقتم الإجماع وكفَّرتم أمة محمد ﷺ كلهم اهـ. **الصواعق الإلٰهية في الرد على الوهابية**، سليمان ابن عبد الوهاب، (ص٤٥-٤٦). (مصوَّر رقم ٢٨٩)

ولزيادة المعرفة بحال هذه الفرقة وضلالاتها وتناقضاتها والرد عليها راجع: كتابنا **الوهابيون تكفيريون شموليُّون**، وكتابنا **أدلة ووثائق فضائح الوهابية**.

(١) هو أحمد بن عبد الحليم الدمشقي، ابن تيمية، ولد بحرَّان سنة ٦٦١هـ، ظهرت منه بدَعٌ كثيرة حتَّى قال الحافظ أبو زرعة العراقي: «إنَّه خرق الإجماع في أكثر من ستين مسألة، بعضها في الأصول وبعضها في الفروع» اهـ. وقال فيه: «علمه أكبر من عقله» اهـ. ردَّ عليه علماء عصره وبدَّعوه وكفَّروه وألَّفوا في ذلك كالسبكيّ فإنه صنَّف: «**شفاء السقام في زيارة خير الأنام، والاعتبار ببقاء الجنَّة والنَّار**» في الردِّ عليه. استتيب عدّة مرات وكان كل مرة ينقض عهده ومواثيقه، حتى حُبِسَ بفتوى من قضاة المذاهب الأربعة سنة ٧٢٦هـ بالقلعة ومات فيها سنة ٧٢٨هـ. **الدرَّة المضيّة في الرد على ابن تيمية**، السبكي، (ص٦-٧-٨) (مصوَّر رقم ٢٩٠)؛ **الدرر الكامنة**، ابن حجر، (١/ ١٦٨-١٧٤) وغيرها. (مصوَّر رقم ٢٩١)

ولمزيد بيان حال ابن تيمية وشذوذه راجع: **المقالات السُّنِيَّة في كشف ضلالات أحمد بن تيمية**، عبد الله الهرري. (مصوَّر رقم ٢٩٢-٢٩٣- ٢٩٤ -٢٩٥)

حيث الأحكام العملية نحن شافعية. والإمام الأشعري هو إمام أهل السنة الذي لَخَّص عقيدة الصحابة والتابعين، كان في القرن الثالث الهجري، وتوفي في أوائل القرن الرابع، لم يأت إلا بإيراد الأدلة العقليّة والنقليّة، ومذهب الشافعي مضى عليه ألف ومائتا سنة. ولا نستَحِلُّ اغتيالَ رجال الحكومات لأجل أنهم يحكمون بالقانون، نحن بريئون من هذه الفئة. وأما مسألة بيانِ المكفِّرات في الألفاظ الكفرية فنحن بريئون لا نحمل مذهبًا جديدًا، إنما اتبعنا في ذلك أئمة من المذاهب الأربعة، كما يقول الحافظ مرتضى الزبيدي في **شرح إحياء عُلوم الدين**: «فقد ألَّف أئمة المذاهب الأربعة في بيان الألفاظ الكفريَّة»[١] اهـ. ولسنا نحن مسخَّرين لدولة من الدول من أجل المدد المالي والله أعلم. ومن نسب إلينا غيرَ ذلك فاللَّهُ حسيبه» اهـ.[٢]

إنَّ في ما تقدم كفاية للمنصِف، ودفع للمتعسف، والله من وراء القصد، وبه الحَوْل والقوة.

(١) **إتحاف السادة المتقين**، الزبيدي، (٥/ ٣٣٣). ونص عبارته: «وقد ألَّف فيها -أي في كلمات الكفر- غير واحد من الأئمة من المذاهب الأربعة رسائل وأكثروا في أحكامها» اهـ. (مصوَّر رقم ٢٩٦)

(٢) بيان نشر في التسعينيات في مجلة منار الهدى لبنان وموجود على موقع جمعية المشاريع الخيرية الإسلامية الرسمي. (مصوَّر رقم ٢٩٧)
https://projectsassociation.org/about/

معاني الأختام

معناه كتاب حُشي بالكلام الباطل غير الصّحيح المخالف لشريعة الله وما اعتمده العلماء المحقّقون.

معناه كتاب عالِم دُسّ عليه افتراءً فيه ما لا يُظنّ أنه من كتابته، أو دُسّ عليه كلّ الكتاب ونُسب إليه زورًا.

المصوَّرات

(الوثائق)